

نموذج ترخيص

أنا الطالب : المحمد عبد اللطيف الحمد لاني أمنح الجامعة الأردنية و /
أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و / أو استعمال و / أو استغلال و /
أو ترجمة و / أو تصوير و / أو إعادة إنتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و / أو إلكترونية
أو غير ذلك رسالة الماجستير / الدكتوراه المقدمة من قبلي وعنوانها.

بشيرة النبي صلى الله عليه وسلم وطعون المعاصرين
في أمانيات الصحابة

وذلك لغايات البحث العلمي و / أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و / أو لأي
غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأمنح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو
بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب: المحمد عبد اللطيف الحمد لاني

التوقيع: المحمد

التاريخ: ٢٨ / ٥ / ٢٠١٤ م

بشرية النبي ﷺ

وطعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين

إعداد

أحمد عبد اللطيف أحمد لافي

المشرف

الأستاذ الدكتور "محمد عيد" محمود صاحب

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في

الحديث الشريف

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ: ٢٠١٤/٥/٢٠

سليمان محمد (إيفان)
٢٠١٤/٥/٢٠

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

آذار، ٢٠١٤ م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة الموسومة بـ: "بشرية النبي ﷺ وطعون المعاصرين في أحاديث

الصحيحين"، وأجيزت بتاريخ: ٢٦/٣/٢٠١٤م.

التوقيع

.....

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور محمد عيد الصاحب، مشرفاً
استاذ- الحديث الشريف وعلومه.

.....

الدكتور مشهور علي قطيشات، عضواً
استاذ مشارك - الحديث الشريف وعلومه (جامعة مؤتة).

.....

الدكتورة نماء محمد البنا، عضواً
استاذ مشارك- الحديث الشريف وعلومه.

.....

الدكتور زياد سليم العبادي، عضواً
استاذ مشارك- الحديث الشريف وعلومه.

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ: ٢٠١٤/٣/٢٦

.....
٢٠١٤/٣/٢٦

الإهداء

إلى من أمرني الله ببرهما وطاعتهما والإحسان إليهما، إلى والديَّ الكريمين..

وأخص بالذكر منهما والدتي رحمها الله تعالى، والتي وافاها الأجل المحتوم في شهر

مناقشة هذه الدراسة..

إلى كل من وقف بجواري أثناء دراستي، وساندني ولو بدعاء..

إلى كل مسلم يحب سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرص على العمل بها، ويذود

عن حياضها..

أهدي هذا الجهد المتواضع.

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى الذي منَّ عليَّ بإتمام هذه الأطروحة، وأسأله أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأدعوه أن يجعلها حجة لي لا علي يوم ألقاه.

وأقدم بخالص شكري وعميق تقديري لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد عيد محمود صاحب، الذي لم يأل جهداً في إبداء توجيهاته على هذه الأطروحة لتخرج في أفضل صورة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

وأقدم بالشكر الجزيل للعلماء الأجلاء والأساتذة الكرام، الذين تفضلوا بقبول المشاركة في مناقشة هذه الأطروحة وتقويمها بما يكفل لها التصويب والتصحيح.

والشكر موصول إلى كلِّ من تعلمت منه حرفاً ممن لا يتسع المجال لذكرهم، وإلى كل من قدم لي يد العون في إعداد هذه الأطروحة، فجزاهم الله عني كلَّ خير.

والحمد لله ربَّ العالمين

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة:.....	ب
الإهداء:	ج
شكر وتقدير:	د
فهرس المحتويات:	هـ
ملخص:	ل
مقدمة:	١
الفصل التمهيدي: التعريف بمفردات عنوان الأطروحة.....	٨
المبحث الأول: مفهوم بشرية النبي ﷺ.....	٩
المطلب الأول: البشرية والنبوة لغةً.....	٩
المطلب الثاني: بشرية النبي ﷺ اصطلاحاً.....	١٢
المبحث الثاني: التعريف بالصحيحين ومصنفيهما	١٣
المطلب الأول: التعريف بالبخاري وصحيحه.....	١٣
المطلب الثاني: التعريف بمسلم وصحيحه.....	١٤

١٦	المبحث الثالث: المقصود بالطاعين المعاصرين.....
١٦	المطلب الأول: الشيعة الإمامية.....
١٧	المطلب الثاني: منكرو السنة مطلقاً.....
١٨	المطلب الثالث: منكرو السنة جزئياً.....
٢٠	الفصل الأول: بشرية النبي ﷺ في الكتاب والسنة.....
٢١	المبحث الأول: بشرية النبي ﷺ في القرآن الكريم.....
٢١	المطلب الأول: تقرير بشرية النبي ﷺ.....
٢٣	المطلب الثاني: مظاهر بشرية النبي ﷺ في القرآن.....
٢٩	المطلب الثالث: آيات العتاب دالة على بشرية النبي ﷺ.....
٣٢	المطلب الرابع: بشرية النبي ﷺ تتسجم مع بشرية سائر الأنبياء عليهم السلام.....
٣٣	المطلب الخامس: الرد على منكري الوحي بدعوى بشرية النبي ﷺ.....
٣٨	المبحث الثاني: بشرية النبي ﷺ في الحديث الشريف.....
٣٩	المطلب الأول: الأحاديث الواردة في تقرير بشرية النبي ﷺ.....
٤٣	المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في الحاجات البشرية للنبي ﷺ.....

٤٧	المطلب الثالث: الأحاديث الواردة في الضعف البشري عند النبي ﷺ.....
٥١	المطلب الرابع: الأحاديث الواردة في المشاعر البشرية للنبي ﷺ.....
٥٦	المطلب الخامس: الأحاديث التي تناقض بشرية النبي ﷺ.....
٦٢	الفصل الثاني: حدود بشرية النبي ﷺ في أقواله وأفعاله.....
٦٣	المبحث الأول: حدود بشرية النبي ﷺ.....
٦٤	المطلب الأول: بشرية النبي ﷺ ونبوته.....
٦٩	المطلب الثاني: اجتهاد النبي ﷺ.....
٧٥	المطلب الثالث: مشاورة النبي ﷺ لأصحابه.....
٨٠	المطلب الرابع: قضاء النبي ﷺ.....
٨٥	المطلب الخامس: تصرفات النبي ﷺ في الحكم.....
٨٨	المطلب السادس: مراجعات الصحابة للنبي ﷺ.....
٩١	المبحث الثاني: الحدود بين بشرية النبي ﷺ والعصمة.....
٩١	المطلب الأول: مفهوم العصمة.....
٩٥	المطلب الثاني: بشرية النبي ﷺ والعصمة.....

٩٧	الفصل الثالث: الطعون في الأحاديث بدعوى تعارضها مع بشرية النبي ﷺ.....
٩٨	تمهيد: الطعون في حجية أحاديث الصحيحين عموماً.....
٩٨	المطلب الأول: دعوى أن الحديث النبوي ليس وحياً.....
١٠٨	المطلب الثاني: دعوى أن الحديث النبوي تاريخ.....
١١٤	المطلب الثالث: التفريق بين الرسول والنبي.....
١٢٥	المبحث الأول: الطعون في أحاديث المعجزات الحسية.....
١٢٥	المطلب الأول: دعوى تناقض المعجزات الحسية مع البشرية.....
١٢٩	المطلب الثاني: دعوى أن المعجزات الحسية تأليه للنبي ﷺ.....
١٣٢	المطلب الثالث: الطعن في حديث نبع الماء.....
١٣٤	المطلب الرابع: الطعن في حديث بسط الرداء.....
١٣٨	المبحث الثاني: الطعون في أحاديث الطب النبوي.....
١٣٨	المطلب الأول: دعوى أن أحاديث الطب النبوي ليست وحياً.....
١٤٢	المطلب الثاني: الطعن في حديث (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ).....
١٤٦	المبحث الثالث: الطعون في أحاديث الإخبار عن الغيب.....

١٤٦	المطلب الأول: دعوى أن النبي ﷺ بشر لا يعلم الغيب مطلقاً.....
١٥١	المطلب الثاني: دعوى أن أحاديث الغيب شرك.....
١٥٧	المبحث الرابع: الطعون في أحاديث خصائص النبي ﷺ.....
١٥٧	المطلب الأول: الطعن في حديث تحريم الصدقة على النبي ﷺ.....
١٦١	المطلب الثاني: الطعن في حديث الوصال في الصوم.....
١٦٦	المبحث الخامس: الطعون في أحاديث دعاء النبي ﷺ لغيره.....
١٧٣	المبحث السادس: الطعون في أحاديث التبرك بالنبي ﷺ.....
١٧٣	المطلب الأول: الطعن في أحاديث التبرك بدعوى البشرية.....
١٧٦	المطلب الثاني: الطعن في أحاديث التبرك بدعوى الشرك.....
١٨١	المبحث السابع: الطعون في أحاديث الشفاعة.....
١٨٢	المطلب الأول: الطعن في أحاديث الشفاعة بدعوى بشرية النبي ﷺ.....
١٨٥	المطلب الثاني: الطعن في أحاديث الشفاعة بدعوى أنها شرك وتأليه للنبي ﷺ.....
١٨٩	المبحث الثامن: الطعون في أحاديث الرؤية.....
١٨٩	المطلب الأول: الطعن في أحاديث رؤية الله تعالى.....

١٩٢	المطلب الثاني: الطعن في أحاديث رؤية الجن.....
١٩٦	المبحث التاسع: الطعن في حديث أسماء النبي ﷺ.....
١٩٨	الفصل الرابع: الطعون في الأحاديث المتصلة ببشريته ﷺ بدعوى تعارضها مع العصمة
١٩٩	المبحث الأول: الطعون في أحاديث السهو والنسيان.....
١٩٩	المطلب الأول: نسيان النبي ﷺ الغسل من الجنابة.....
٢٠٣	المطلب الثاني: السهو في الصلاة.....
٢٠٨	المطلب الثالث: نسيانه ﷺ بعض الآيات الكريمة.....
٢١٤	المبحث الثاني: الطعون في أحاديث غضبه ﷺ ودعائه على غيره.....
٢٢٣	المبحث الثالث: الطعون في أحاديث اجتهاده ﷺ.....
٢٢٨	الفصل الخامس: الطعون في الأحاديث بدعوى تعارضها مع مقام النبي ﷺ ...
٢٢٩	المبحث الأول: الطعون في الأحاديث بدعوى منافاة كمال البشرية.....
٢٢٩	المطلب الأول: الطعون في حديث القصاص من العرنيين.....
٢٣٦	المطلب الثاني: الطعون في حديث بدء الوحي.....
٢٤٠	المبحث الثاني: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة اللائق بمكانة النبي ﷺ

٢٤٠	المطلب الأول: الطعون في الأحاديث المتصلة بالنساء.....
٢٤٨	المطلب الثاني: الطعون في حديث نظر عائشة للعب الحيشة.....
٢٥٣	المبحث الثالث: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة الذوق.....
٢٥٣	المطلب الأول: الطعن في حديث البصاق.....
٢٥٨	المطلب الثاني: الطعن في حديث لعق الأصابع.....
٢٦١	الخاتمة:.....
٢٦٤	قائمة المصادر والمراجع:.....
٢٨٠	الملاحق: فهرس الأحاديث الشريفة:.....
٢٨٩	ملخص الرسالة باللغة الانجليزية:

بشرية النبي ﷺ
وطعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين
إعداد
أحمد عبد اللطيف أحمد لافي
المشرف
الأستاذ الدكتور "محمد عيد" محمود صاحب

ملخص

تبين هذه الدراسة مفهوم بشرية النبي ﷺ، وتوصل له من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، وتوضح الحد الفاصل بين هذه البشرية وبين النبوة، وتكشف عن المواطن التي تصرف بها النبي ﷺ بوصفه بشراً لا بوصفه نبياً، وتعلل الحكمة من هذه البشرية .

وتجمع هذه الدراسة طعون المعاصرين ممن ينتسبون للإسلام في أحاديث الصحيحين المتصلة ببشرية النبي ﷺ، وتناقشها، وترد على دعوى عدم حجية الحديث النبوي - ومنه أحاديث الصحيحين - استناداً لبشريته ﷺ، ودعوى تعارض بعض أحاديث الصحيحين مع هذه البشرية، وتنفذ دعوى أن في بعضها شرك يرفع مقام النبي ﷺ من البشرية إلى الألوهية.

وتهدم كذلك ادعاء الشيعة تناقض بعض أحاديث الصحيحين المتصلة ببشرية النبي ﷺ مع العصمة، وتنقض زعم المعاصرين أن أحاديث البشرية تتعارض مع اللائق بمقامه الكريم، ومنزلته الرفيعة .

وتخلص هذه الدراسة إلى تفنيد طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين، وتبين خطأهم في ادعاءاتهم، وسوء فهمهم للأحاديث الصحيحة، وتسرعهم في ردها، وتكشف عدم موضوعيتهم، وتحكمهم في رد الأحاديث أو قبولها، وعدم أهليتهم للخوض في علم الحديث.

مقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيّه وخليفه، أرسله الله بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه، وسراجاً وهاجاً، وقمراً منيراً.

أما بعد، فإنه من المعلوم لدى المسلمين أنَّ الحديث النبوي الشريف هو المصدر الثاني من مصادر الشرع بعد القرآن الكريم، ولذلك اعتنى العلماء به، وبذلوا جهوداً مضنية في حفظه من الضياع، وصيانته من الخطأ في النقل، وتمثلت ثمرة هذه الجهود في كتب الحديث الشريف، واتفق المسلمون على أن الصحيحين أعلاها منزلةً، وأكثرها دقةً، فتلقتهما الأمة بالقبول، ودانت لله تعالى بهما، وقد نالا لذلك الحظ الوافر من الدراسة والشرح.

وتعرض الحديث الشريف على مدى الأزمان إلى النقد من أعداء الإسلام وأدعيائه، وازداد هذا النقد في العصر الحالي، ونشطت تيارات فكرية متنوعة المشارب من شيعةٍ و"منكري السنة" و"عقلانيين" في توجيه سهام النقد للسنة، وكان تركيز هؤلاء منصّباً على الصحيحين؛ لأنهما الركن الحصين في بناء الحديث النبوي، وإذا انهار هذا الركن انهار البناء كله. ولكن لم يدرك هؤلاء أن السنة جزء من الذكر الذي تكفل الله بحفظه.

وقام المختصون من أهل الحديث يصدون هذه الهجمة، ويدافعون عن الحديث النبوي الشريف، فكانت لهم جهود طيبة في الذب عنه، والذود عن حياضه. وتأتي هذه الدراسة لتكون حلقةً في سلسلة الجهود التي تتأفح عن السنة المطهرة، وتكافح في سبيل إبراز الحقيقة بصورة موضوعية، ومنهجية علمية، بعيدة عن التحكم والهوى والآراء المسبقة.

مشكلة الدراسة:

خاض الكثيرون في بشرية النبي ﷺ بصورة غير علمية أدت إلى تشويهها، وعدم وضوح مفهومها ومغزاها. ومن خاض في ذلك كان بين غال في النبي ﷺ يرفعه عن بشريته مثل بعض الصوفية كالبريلوية، وبين جاف له يطعن في نبوته بدعوى بشريته ككفار قريش ومن سار على منوالهم من الحداثيين، وقد اتخذ بعض المعاصرين - من أدعياء العقل ومنكري السنة والرافضة- هذه المسألة مستنداً لهم في الطعن في أحاديث الصحيحين، وإنكار صحتها وادعاء دسها على النبي ﷺ مما استدعى وجود دراسة علمية تلقي الضوء على بشريته ﷺ، وتدرس هذه الطعون بموضوعية، وتناقشها مناقشة علمية، للوصول إلى الحق فيها، وليبين مواطن الخلل فيها.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتقدم إجابات عن الأسئلة الآتية:

أولاً: ما مفهوم البشرية؟ وما حدودها؟ وما مدى انسجامها مع العصمة؟

ثانياً: ما الآيات الكريمة والأحاديث الواردة في بشرية النبي ﷺ في الصحيحين ؟

ثالثاً: ما اتجاهات الطاعنين المعاصرين في الصحيحين؟ وما هي طعونهم في الأحاديث

الخاصة ببشرية النبي ﷺ؟

رابعاً: ما الرد على الطعون الواردة على أحاديث الصحيحين؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في:

أولاً: تؤصل لمفهوم بشرية النبي ﷺ ، وتبين حدود هذه البشرية التي تفصل بين ما فعله

النبي ﷺ بحكم البشرية وما فعله بحكم النبوة.

ثانياً: تبرز الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة التي تناولت بشرية النبي ﷺ.

ثالثاً: تبين صلة مفهوم العصمة ببشرية النبي ﷺ، وتكشف انسجامهما، وعدم منافاة أحدهما للآخر.

رابعاً: تنتقد الشبهات التي أثارها المعاصرون على أحاديث الصحيحين من جهة بشرية النبي ﷺ.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الآتي:

أولاً: توضيح حقيقة بشرية النبي ﷺ، وبيان حدود هذه البشرية، وتحديد الضابط الذي يفصل بين ما فعله النبي ﷺ بحكم بشريته وما فعله بحكم نبوته.

ثانياً: توضيح عدم التعارض بين أحاديث الصحيحين وصفة البشرية للنبي ﷺ.

ثالثاً: تجلية عدم التنافي بين صفة البشرية للنبي ﷺ وصفة العصمة.

رابعاً: بيان عدم تناقض أحاديث الصحيحين المرتبطة ببشرية النبي ﷺ مع علو مقامه ورفعة مكانته.

خامساً: دراسة طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين المتصلة بمسألة بشرية النبي ﷺ ونقدها.

الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات السابقة المتصلة بموضوع هذه الدراسة، والتي فندت الشبه المثارة على الحديث الشريف، ومن ذلك:

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، تأليف الدكتور الشيخ مصطفى السباعي.

(٢) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، تأليف

الشيخ المحدث عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني.

٣) ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية، تأليف الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة.

٤) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، تأليف الأستاذ الدكتور محمد محمد أبي شهبة.

والصفة العامة لهذه الدراسات - وأمثالها - أنها تقوم على الدفاع عن السنة بشكل عام، ومناقشة الطاعنين فيما يرتبط بجوانب علوم الحديث المختلفة. وأمّا مناقشة الطعون في أحاديث الصحيحين فكانت لا تأخذ مساحة كبيرة من تلك الدراسات، حيث كانت كل دراسة تشتمل على دراسة بضعة أحاديث، وجل هذه الأحاديث من الأحاديث التي كثر الكلام حولها قديماً وحديثاً، والطعن فيها لم يكن خاصاً بمسألة البشرية، ثم إنّ هناك سيلاً من الكتابات التي تطعن في السنة جاء عقب تأليف هذه الدراسات.

وأما الدراسات المتصلة بالطعون في الأحاديث في مسألة بشرية النبي ﷺ فكانت:

١) بشرية النبي ﷺ وأثرها في دراسة السنة النبوية المطهرة: تأليف الأستاذ الدكتور

"محمد عيد" محمود الصّاحب والدكتور عبد الكريم أحمد الوريكات.

وهو بحث قيم موجز، لم يناقش بالتفصيل مسألة حدود بشرية النبي ﷺ، ولم يتعرض لطعون المعاصرين في الصحيحين من خلالها سوى بالإشارة، وكان جل تركيز البحث على استخدام بشرية النبي ﷺ في الدفاع عن سنته، وبيان دورها في فهم السنة المطهرة.

وكان هذا البحث من الدوافع التي دفعتني الى الكتابة في هذه المسألة الهامة.

٢) هل أحاديث الطب النبوي وحي؟ تأليف الأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة.

وهو بحث مفيد تناول فيه الباحث تحقيق كون أحاديث الطب النبوي جزءاً من الوحي، وهو بذلك يتعرض لجزئية واحدة من كثير مما طعن فيه بدعوى بشرية النبي ﷺ من الأحاديث

الصحيحة، مما يجعله مرجعاً لي في الرد التفصيلي على طعن المعاصرين في الأحاديث الصحيحة المتصلة بالطب النبوي ﷺ.

وأهم المزايا لهذه الدراسة والإضافة التي ستضيفها تتمثل بالآتي:

أولاً: التأصيل لمسألة بشرية النبي ﷺ بجمع الأحاديث النبوية الشريفة المتصلة بها، وبيان حدود هذه البشرية.

ثانياً: بيان عدم التعارض بين أحاديث الصحيحين وصفة بشرية النبي ﷺ، وتجلية عدم التناقض بين هذه صفة البشرية وصفة العصمة، وتوضيح عدم منافاتها لمقام النبي ﷺ.

ثالثاً: جمع طعون المعاصرين وشبهاتهم على أحاديث الصحيحين؛ المتصلة بمسألة بشرية النبي ﷺ، ونقدها، وبيان قيمتها في ميزان البحث العلمي.

منهجية البحث:

لقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المناهج البحثية الآتية:

أولاً: **المنهج الاستقرائي**: وذلك بتتبع النصوص الخاصة ببشرية النبي ﷺ من القرآن الكريم ومن الصحيحين، واستقراء كتب المعاصرين الطاعنين في الصحيحين، وتتبع المادة العلمية في مصادرها.

ثانياً: **المنهج التحليلي**: وذلك بتحليل ما تم جمعه من النصوص المتصلة ببشريته ﷺ، وإحاقها بما يناسبها من الموضوعات، وتحليل طعون المعاصرين للتوصل إلى الأسس التي قامت عليها، وتفكيكها حتى يسهل نقدها.

ثالثاً: **المنهج النقدي**: وذلك بنقد طعون المعاصرين لبيان حقيقتها، بعد مناقشة أقوالهم وأدلتهم، ونقضها من جذورها.

حدود الدراسة:

اقتصرت في هذه الأطروحة على دراسة الآتي:

أولاً: دراسة ما يخص بشرية النبي ﷺ.

ثانياً: حصر الطعون في أحاديث الصحيحين؛ صحيح البخاري، وصحيح مسلم.

ثالثاً: اقتصرت في الرسالة على طعون الكتاب المعاصرين الذين ينتسبون للإسلام، وذلك

فيما كتبوه بالعربية من مطلع القرن العشرين إلى وقتنا الحاضر.

خطة البحث:

قسّمت هذه الأطروحة إلى مقدمة، وفصل تمهيدي وخمسة فصول، وخاتمة، وذلك على

النحو الآتي:

المقدمة ثم الفصل التمهيدي: التعريف بمفردات عنوان الأطروحة

المبحث الأول: مفهوم بشرية النبي ﷺ

المبحث الثاني: التعريف بالصحيحين ومصنفيهما

المبحث الثالث: المقصود بالطاعنين المعاصرين

الفصل الأول: بشرية النبي ﷺ في الكتاب والسنة

المبحث الأول: بشرية النبي ﷺ في القرآن الكريم

المبحث الثاني: بشرية النبي ﷺ في الحديث الشريف

الفصل الثاني: حدود بشرية النبي ﷺ في أقواله وأفعاله

المبحث الأول: حدود بشرية النبي ﷺ

المبحث الثاني: الحدود بين بشرية النبي ﷺ والعصمة

الفصل الثالث: الطعون في الأحاديث بدعوى تعارضها مع بشرية النبي ﷺ

تمهيد: الطعون في حجية أحاديث الصحيحين عموماً

المبحث الأول: الطعون في أحاديث المعجزات الحسية

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث الطب النبوي

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث الإخبار عن الغيب

المبحث الرابع: الطعون في أحاديث خصائص النبي ﷺ

المبحث الخامس: الطعون في أحاديث دعاء النبي ﷺ لغيره

المبحث السادس: الطعون في أحاديث التبرك بالنبي ﷺ

المبحث السابع: الطعون في أحاديث الشفاعة

المبحث الثامن: الطعون في أحاديث الرؤية

المبحث التاسع: الطعن في حديث أسماء النبي ﷺ

الفصل الرابع: الطعون في الأحاديث المتصلة ببشريته ﷺ بدعوى تعارضها مع العصمة

المبحث الأول: الطعون في أحاديث السهو والنسيان

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث غضبه ﷺ ودعائه على غيره

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث اجتهاده ﷺ

الفصل الخامس: الطعون في الأحاديث بدعوى تعارضها مع مقام النبي ﷺ

المبحث الأول: الطعون في الأحاديث بدعوى منافاة كمال البشرية

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة اللائق بمكانة النبي ﷺ

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة الذوق

الخاتمة.

قائمة المصادر والمراجع. ثم فهرس الأحاديث الشريفة. ثم ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية.

وبعد، فأرجو أن تكون هذه الدراسة لبنة في صرح السنة النبوية الشامخ، وقد بذلت

قصارى جهدي في سبيل إخراجها في أفضل صورة، فما أصبت فيه فبتوفيق الله تعالى، وما

زللت فيه فمن نفسي، وأدعو الله أن يغفر لي، وأسأله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفصل التمهيدي

التعريف بمفردات عنوان الأطروحة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم بشرية النبي ﷺ.

المبحث الثاني: التعريف بالصحيحين ومصنفيهما.

المبحث الثالث: المقصود بالطاعنين المعاصرين.

الفصل التمهيدي

التعريف بمفردات عنوان الأطروحة

يقتضي عنوان هذه الأطروحة التمهيدي بالتعريف بمفهوم بشرية النبي ﷺ، والتعريف كذلك بالصحيحين، ومؤلفيهما، ومكانتهما عند المسلمين عموماً، وعند أهل الحديث خصوصاً، كما يتطلب توضيح المقصود بالطاعنين المعاصرين، والتعريف بأبرز أشخاصهم، وبيان اتجاهاتهم، ومنطلقاتهم في نقد الصحيحين، وقد آثرت الاختصار في تناول الصحيحين والطاعنين المعاصرين بالدراسة لظهورهما، وكثرة الدراسات التي تناولتهما من جانب، ولأنَّ الخوض فيهما سيخرج البحث عن مقصده الرئيس من جانب آخر إذ إن إيفاء كل منهما حقه يستغرق دراسة مستقلة بذاتها.

المبحث الأول: مفهوم بشرية النبي ﷺ

المطلب الأول

البشرية والنبوة لغةً

بشرية النبي ﷺ مصطلح تركيبى يتكون من مفردتين، هما البشرية والنبوة، ومن حيث الأصل اللغوي لكل منهما نجد ما يلي:

أولاً: معنى البشرية: كلمة البشرية نسبة إلى البشر، وهم الإنس، جاء في لسان العرب: "البَشَرُ: الخَلْقُ.. قال ابنُ سَيِّدَةَ: البَشَرُ: الإنسانُ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَقَدْ يُنْتَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿أَتُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِكَ﴾^(١)، وَالْجَمْعُ أَبْشَارٌ"^(٢).

(١) سورة المؤمنون، الآية ٤٧.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم (٧١١هـ)، لسان العرب، ط٣، م١٥، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، ج٤، ص ٥٩-٦٠ باختصار.

ويدور المعنى اللغوي للجذر (بشر) على مقصد واحد هو ظهور الشيء الذي هو عكس الخفاء مع اتصاف هذا الشيء بالحسن والجمال، وهذا ما قرره ابن فارس فقال: "الْبَاءُ وَالشَّيْنُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ: ظُهُورُ الشَّيْءِ مَعَ حُسْنٍ وَجَمَالٍ. فَالْبَشَرَةُ: ظَاهِرُ جِلْدِ الْإِنْسَانِ.. وَسُمِّيَ الْبَشَرُ بَشَرًا لِظُهُورِهِمْ. وَالْبَشِيرُ: الْحَسَنُ الْوَجْهَ. وَالْبَشَارَةُ: الْجَمَالُ" (١).

وتسمية الإنس بالبشر جاءت إما لظهورهم وعدم خفائهم، فهم أشهر خلق الله على الأرض بحيث إن معرفتهم بدهية لا تحتاج إلى إثبات أو توضيح، وإما لكونهم خلقوا في أحسن تقويم، قال العسكري: "إن قولنا البشر يقتضي حسن الهيئة، وذلك أنه مشتق من البشارة وهي حسن الهيئة، يقال: رجل بشير، وامرأة بشيرة، إذا كان حسن الهيئة، فسمي الناس بشراً لأنهم أحسن الحيوان هيئة، ويجوز أن يقال: إن قولنا بشر يقتضي الظهور، وسموا بشراً لظهور شأنهم" (٢).

وقد جاءت هذه التسمية في الحديث الشريف، ومن ذلك الحديث القدسي: (أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (٣) (٤).

-
- (١) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، ط١، ١م، (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩م، ج ١، ص ٩٥١ باختصار.
- (٢) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد بن سهل (٤٠٠هـ)، الفروق اللغوية، بدون رقم الطبعة، (تحقيق محمد إبراهيم سليم)، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، بدون سنة نشر، ص ٢٧٦.
- (٣) سورة السجدة، الآية ١٧.
- (٤) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، (٣٢٤٤)، ج ٤، ص ١١٨. وكتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾، (٤٧٧٩-٤٧٨٠)، ج ٦، ص ١١٥-١١٦. راجع: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (٢٥٦هـ-)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "صحيح البخاري"، ط١، ٩م، (تحقيق محمد زهير الناصر)، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ. وأخرجه مسلم في أوائل كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، (٢٨٢٤)، ص ١٤٧٢. راجع: مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ)،

ثانياً: معنى النبي: ذهب أهل اللغة إلى أن كلمة النبي تعود لأحد جذرين، أولهما: ذكره ابن فارس فقال: " (نَبَوَ) النُّونُ وَالْبَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى ارْتِفَاعٍ فِي الشَّيْءِ عَنْ غَيْرِهِ أَوْ تَنَحُّ عَنْهُ"^(١).

وعليه يكون اسم النبي مأخوذ من النبوة، وهي الارتفاع، ويكون إطلاقه على الأنبياء لارتفاع منزلتهم عند الله تعالى، وعلو قدرهم بين الناس. قال الأنباري: " النبي معناه في كلام العرب: الرفيع الشأن. أخذ من " النبَاوة "، والنبَاوة: ما ارتفع من الأرض "^(٢).

ويجوز أن يكون " النبيُّ " سمي " نبياً " لبيان أمره، ووضوح خبره. أخذ من " النبيُّ "، وهو عند أهل اللغة الطريق^(٣).

وثانيهما: هو (نَبَأٌ) قال ابن فارس رحمه الله: " النُّونُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزَةُ قِيَاسُهُ الْبَاتِيَانُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ.. وَسَيَلٌ نَابِيٌّ: أَتَى مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ وَرَجُلٌ نَابِيٌّ مِثْلُهُ... وَمِنْ هَذَا الْقِيَاسِ النَّبَأُ: الْخَبَرُ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ. وَالْمُنْبِيُّ: الْمُخْبِرُ. وَأَنْبَأْتُهُ وَنَبَأْتُهُ... وَمَنْ هَمَزَ النَّبِيَّ فَلِأَنَّهُ أَنْبَأَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى "^(٤).

وعليه يكون " النبي " سمي " نبياً " لأنه ينبئ عن الله عز وجل، أي: يُخبر عنه. أخذ من " النبأ "، وهو الخبر، قال الله عز وجل: ﴿عَمَّ يَسَاءَلُونَ ۚ عَنِ النَّبِإِ الْعَظِيمِ ۚ﴾^(٥)، ويكون الأصل فيه: " نبياً"، فترك همزه، وأبدل من الهمزة ياء، وأدغمت الياء الأولى فيها^(٦).

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ "صحيح مسلم"، ط١، ١م، دار ابن رجب، مصر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٥، ص ٣٨٤-٣٨٥ باختصار.

(٢) الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (٣٢٨هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، ط١، ٢م، (تحقيق د. حاتم صالح الضامن)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، ج٢، ص١١٢.

(٣) انظر المصدر السابق، ج٢، ص١١٢.

(٤) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٥، ص٣٨٥ باختصار.

(٥) سورة النبأ، الآية ١-٢.

المطلب الثاني

بشرية النبي ﷺ اصطلاحاً

بشرية النبي ﷺ أمر ثابت بالكتاب والسنة، ومعناه مستقر عند علماء الأمة بحيث لا يحتاج إلى تعريف عندهم، وإنما جاءت الحاجة إلى هذا التعريف ليكون منطلقاً لتقرير أن اتصاف النبي ﷺ بصفة البشرية عندنا أمر لا يتعارض مع اتصافه بصفة النبوة من جانب، وأن اتصافه بصفة النبوة أمر لا يرفعه عن صفة البشرية، فبشريته لا تناقض نبوته، ونبوته لا تنافي بشريته.

وقد عرفها صاحب ووريكات بقولهما: "بشرية النبي ﷺ يقصد بها الصفات التي يتفق فيها مع سائر الناس، والتي لا تفرقه عن واحد منهم، من حيث أصل الخلقة، وما يخص الجوانب العاطفية والنفسية والوجدانية، وما يحتاجه من المأكل، والمشرب، والملبس، والزواج، وغيرها" (٢).

وهو تعريف - كما ترى - فصل في ذكر هذه الصفات بنوعيتها المعنوي والمادي، ويلاحظ عليه إغفاله لتحديد المقصود بالنبي في التعريف، ولعل ذلك لظهوره ووضوحه، أو ليكون التعريف عاماً يشمل كل الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم.

والمراد بهذا التركيب بيان أن النبي محمداً ﷺ الذي أرسله الله برسالة الإسلام إنسان من جنس البشر يتصف بكل الصفات البشرية التي فطر الله تعالى الناس عليها، لا يختلف معهم في أي صفة منها إلّا ما قام الدليل على خصوصيته ﷺ به.

(١) انظر الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس، ج ٢، ص ١١٣.

(٢) (صاحب (٢٠٠٩م)، "محمد عيد" محمود، ووريكات، عبد الكريم أحمد، بشرية النبي ﷺ وأثرها في دراسة السنة النبوية المطهرة، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٥، العدد الأول، (٢٣٧-٢٦٢)، ص ٢٣٨.

المبحث الثاني: التعريف بالصحيحين ومصنفيهما

المطلب الأول

التعريف بالبخاري وصحيحه

الإمام البخاري هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله، المولود سنة ١٩٤هـ، المتوفى سنة ٢٥٦هـ. أطبق العلماء على صدارته في علم الحديث رواية ودراية، حفظ القرآن صغيراً، وروى الحديث عن علماء عصره، وأثبت تقدمه على أقرانه فتصدر للتحديث فتياً، وتلمذ على يديه أهل زمانه، ومنهم كبار الحفاظ كمسلم، والترمذي، والنسائي، والدارمي، وابن خزيمة، والبزار، وابن أبي الدنيا، وخلق كثير غيرهم. وعرف عنه عبادته وتقواه، وزهده في المال والجاه، وبعده عن السلطان، وتواضعه حتى روى عن بعض تلاميذه^(١). ترك للأمة من بعده العديد من الكتب في الحديث وعلومه المتنوعة، احتاجها كل من اشتغل بطلب الحديث بعده، منها: الصحيح، والتاريخ الكبير، والتاريخ الصغير، والضعفاء الصغير، ورفع اليدين في الصلاة، والقراءة خلف الإمام، والفوائد، والأدب المفرد.. ويعد كتابه الصحيح أشهر هذه الكتب، وأعلاها مكانةً، استغرق في تأليفه وجمعه وترتيبه ست عشرة سنة من عمره، وبذل فيه جهده، قال البخاري: "ما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين، وتيقنت صحته"^(٢).

(١) انظر ترجمته عند الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، ط ١، ١٦م، (تحقيق بشار عواد معروف)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، ج ٢ ص ٣٢٢. وانظر للمزيد عنه: الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، ط ٣، ٢٥م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون)، دار الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ج ١٢ ص ٣٩١. وابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، ط ١، ١٢م، مطبعة دار المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ، ج ٩ ص ٤٧. وغيرها.

(٢) نقله ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بدون رقم طبعة، ١٣م، (تحقيق محب الدين الخطيب)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج ١ ص ٤٧٧.

وهو أول كتاب تصدى لجمع الحديث الصحيح المجرد، فكان أصلاً في بابيه، تلقته الأمة بالقبول منذ تأليفه، فنال من العناية والاهتمام والدراسة والشرح ما لم ينله غيره من كتب الحديث، وعُدَّ أصح كتاب بعد القرآن الكريم.

وقد تنوعت فوائد صحيح البخاري، فلم تقتصر على إيراد الأحاديث الصحيحة، فشملت جوانب العقيدة والفقه والتفسير والسيرة والمغازي والفضائل، فهو لا يخلو من الفوائد الفقهية والأحكام الشرعية، واعتنى البخاري فيه بآيات الأحكام، فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة^(١).

المطلب الثاني

التعريف بمسلم وصحيحه

الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيْرِي النيسابوري، أبو الحسين، المولود سنة ٢٠٤هـ، المتوفى سنة ٢٦١هـ. أجمع العلماء على تقدمه في علم الحديث، رحل في طلب الحديث فروى عن حفاظ زمانه كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وابن المديني، وابن معين. وأظهر نبوغاً في ميدانه، فسار إليه طلاب الحديث، ينهلون من علمه، فروى عنه خلق كثير، ومنهم على سبيل المثال أبو عَوانة يعقوب بن إسحاق، وأبو عيسى الترمذي، وابن أبي حاتم، وابن خزيمة^(٢).

ترك خلفه إنتاجاً علمياً غزيراً يدل على تبحره في علوم الحديث المختلفة، طوى الزمان الكثير منه مع الأسف، ولم يصلنا منه إلّا القليل، ومن ذلك كتاب المسند الكبير على أسماء الرجال، وكتاب العلل، وكتاب أوهام المحدثين، وكتاب التمييز، وكتاب من ليس له إلا راو واحد، وكتاب طبقات التابعين، وكتاب المخضرمين، وغيرها.

(١) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ٨.

(٢) انظر ترجمته عند الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١٥ ص ١٢١. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٢ ص ٥٥٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٠ ص ١٢٦. وغيرها.

اشتهر الإمام مسلم بالحفظ والذكاء والمثابرة في العلم، وأثنى عليه العلماء على مر العصور. قال النووي عنه: "أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان، والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه، والمعتمد عليه في كل الأزمان" (١).

مشى مسلم على خطى شيخه البخاري فصنف في الحديث الصحيح كتاباً رتبته على الأبواب الفقهية، لكنه لم يعنون لهذه الأبواب، وكان مقصده من ذلك عدم الفصل بين أحاديث النبي ﷺ بشيء، فاجتهد الشراح في عنونتها من بعده.

واختص صحيحه عن البخاري بجمع الطرق، وجودة السياق، والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي، من غير تقطيع، ولا رواية بالمعنى (٢).

وقد وضع الله تعالى لصحيح مسلم القبول بين المسلمين، واعتنوا به شرحاً وتديساً، واعتمدوا عليه حتى يومنا هذا، شأنه شأن صحيح البخاري.

وقد اتفق العلماء على أن البخاري ومولماً وفيما بشرط الصحة الذي التزمه في كتابيهما، حتى ذهب بعضهم إلى القطع بصحة كل ما فيهما من أحاديث، ولأجل ما سبق اصطلح على تسميتهما بالصحيحين دون غيرهما من الكتب التي ألفت في جمع الأحاديث الصحيحة.

(١) انظر النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن

الحجاج "شرح النووي على مسلم"، ط ٣، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، ج ٥ ص ١٨٢.

(٢) انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٠ ص ١٢٧.

المبحث الثالث: المقصود بالطاعنين المعاصرين

واجهت السنة النبوية الشريفة حملات من الطعن والتشكيك على مر العصور، ففي القديم كانت سهام النقد تنطلق من بعض الفرق الإسلامية كالمعتزلة والشيعة، وفي العصر الحديث جدد المستشرقون الحرب على السنة النبوية، بإحياء شبهات القدماء وتكرارها، والنسج على منوالها، وتبعهم في ذلك بعض المسلمين ممن تتلمذ على أيديهم، وانبهر بهم، واغتر بمنهجهم، وتوالى هذا الطعن في الحديث النبوي، واستشرى هذا الداء حتى وقتنا الراهن.

وقد كان النصيب الأوفر من هذا الطعن لأحاديث الصحيحين؛ لما سبق الإشارة له من مكانة لهذين الكتابين، ولأنه إذا ثبت فيهما ما ادعاه الطاعنون مع كونهما أصح الكتب، فهو ثابت من باب أولى فيما دونهما في الصحة من كتب الحديث^(١)، فالغاية عند أغلبهم الطعن في الحديث كله. وقد انقسم الطاعنون في الحديث النبوي من المعاصرين إلى ثلاثة تيارات رئيسية، وهي:

المطلب الأول

الشيعة الإمامية

الشيعة تيار قديم نشأ سياسياً في بداياته، ثم تمايز في أصوله الفكرية عن غيره، وينطلق هذا التيار في نقده للحديث النبوي من عقيدته؛ فما وافقها قبلوه حتى لو حكم أهل الحديث بكذبه، وما خالفها ردوه حتى لو أجمع أهل الحديث على صحته، فعلى سبيل المثال تنطع الشيعة في عصمة الأنبياء، فأدخلوا فيها ما ليس في حدها، وطعنوا في كل حديث صحيح يخالف مفهومها عندهم. ويظهر جلياً تحكم الهوى والعصبية المذهبية في نقدهم للأحاديث النبوية، وانعدام

(١) انظر الكردي، إسماعيل، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث دراسة تطبيقية على بعض أحاديث الصحيحين، ط١، ١م، دار الأوائل، دمشق، سورية، ٢٠٠٢م، ص ١٨.

المنهجية عندهم، فمثلاً ينقدون الأحاديث الصحيحة في دعاء ﷺ على غيره بدعوى تعارضها مع العصمة، ويقبلون دعاءه على معاوية ﷺ لتوافقه مع موقفهم منه.

ويعتمد الشيعة على الرأي العقلي المجرد في نقد روايات أهل السنة، فيردون الأحاديث الصحيحة لأدنى استشكل يعرض لهم، في الوقت الذي يغيب العقل عندهم عندما يقررون أصول مذهبهم^(١).

وقد ظهرت بدايات هذا النقد المعاصر باحتفاء الشيعة بكتابات محمود أبو رية في الطعن بالأحاديث الصحيحة، تلاها كتابات مراجعهم، ومنهم على سبيل المثال: عبد الحسين شرف الدين الموسوي، وجعفر السبحاني، ومرتضى العسكري، ومحمد صادق النجمي^(٢).

المطلب الثاني

منكرو السنة مطلقاً

يرى هذا التيار أن القرآن الكريم هو الوحي الوحيد الذي أنزل على سيدنا محمد ﷺ، ويدعو إلى الاكتفاء به مصدراً وحيداً للشرع، وعرف هذا التيار باسم "القرآنيين"، وهو اسم ليس لهم فيه نصيب، لأنهم يخالفون القرآن الكريم، بتركهم للحديث النبوي الذي يمثل سنة النبي ﷺ، التي أمرهم القرآن باتباعها؛ لذا سأشير لهم بـ "منكري السنة" حيث ورد ذكرهم في هذه الدراسة. ويرى "منكرو السنة" أن الحديث النبوي يمثل اجتهاد النبي ﷺ في فهم القرآن الكريم، ليقوم في تطبيقه في عصره، ويعدون السنة النبوية تاريخاً لسيرة النبي ﷺ، لا تصلح لكل مكان وزمان بعده.

(١) انظر مصطفى (٢٠١٠)، علي صالح، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير بدعوى مخالفة القرآن: دراسة نقدية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ص ٢٤.

(٢) انظر تراجمهم في المصدر السابق، ص ٢٥-٣٠.

وبناءً على هذه النظرة لمنزلة الحديث النبوي عندهم نجدهم يسارعون في نقد الأحاديث الصحيحة، فيقطعون مثلاً في الأحاديث التي تتحدث عن تفاصيل أمور غيبية كالجنة، والنار، وعذاب القبر، وأحداث القيامة، التي لم ترد في القرآن لأنه مصدر الغيب الوحيد في نظرهم. ويرد هؤلاء الحديث الصحيح عند توهم عقولهم معارضته للقرآن الكريم، دون تكلف فهم الحديث، أو محاولة التوفيق بينه وبين القرآن الكريم.

ويتزعم هذا التيار في عصرنا الحاضر المصري أحمد صبحي منصور^(١)، ويسير في ركابه عدد من الطاعنين في الصحيحين، أبرزهم: سامر إسلامبولي، ونيازي عز الدين، وابن قرناس^(٢)، ولهذا التيار موقع إلكتروني على الشبكة العنكبوتية يسمى " أهل القرآن " يبث من خلاله سمومه.

المطلب الثالث

منكرو السنة جزئياً

لا ينكر هذا التيار حجية السنة النبوية من حيث المبدأ، ولكنه ينكر صحة أحاديث قال أهل الحديث بصحتها؛ بدعوى عدم اتفاقها مع العقل والمنطق، واصطلاح على تسمية هذا التيار باسم " المدرسة العقلية " أو " العقلانيين ".

(١) أحمد صبحي منصور كاتب مصري معاصر مولود في ١٩٤٩م حاصل على الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، يتزعم تيار منكري السنة مطلقاً، له كتاب القرآن وكفى مصدراً للتشريع. انظر ترجمة مفصلة له عند ورده (٢٠١٢)، باسم، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ص ٢٦-٢٧. ومصطفى، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير، ص ١٨-١٩.

(٢) انظر تراجمهم عند ورده (٢٠١٢)، باسم، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، ص ٢٧-٣٠. ومصطفى، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير، ص ١٨-٢٣.

يقوم فكر هذا التيار على تعظيم العقل، وتحكيمة في النقل، والمسارة إلى الطعن في ثابت النقل؛ بدعوى التعارض مع العقل، مخالفاً المنهج السليم الذي يجعل من العقل أداة لفهم النقل، ويحكم النقل في العقل، لأن العقل البشري يتصف بالنقص والضعف، والتفاوت من شخص لآخر.

والملاحظ على أدعاء هذا التيار في غالبهم بعدهم عن الدين، وحرصهم على فصله عن حياة الناس بذريعة الحاجة إلى إعادة قراءة التراث حسب مستجدات العصر وأدواته المعرفية، كما يلاحظ عليهم عدم كفاية المخزون العلمي اللازم للتعامل السليم مع نصوص السنة، من ضعف المعرفة باللغة العربية والعلم الشرعي^(١)، إذ أن أغلبهم غير مختص بالعلم الشرعي، والمختص منهم به بضاعته مزجاة في علم الحديث، ويندر فيهم من ينسب إلى علم الحديث، لذا لا يقومون باستخدام منهج أهل الحديث - أصحاب الاختصاص - في قبول الحديث أو رده، أو يقومون بتطبيق هذا المنهج بصورة خاطئة.

ومن ذلك تعليلهم الأحاديث بأوجه يستحيل أن تخفى على أصحاب النقد من الأئمة، كقولهم بمخالفة الحديث للقرآن، أو لبشرية النبي ﷺ، أو التجربة، أو المشاهدة. وتصيدهم نصوصاً يدعمون بها الفكرة المسيطرة على عقولهم دون أدنى تمحيص؛ فيسقطون المعنى الباطل الذي يريدون إشاعته على النصوص. وتركيزهم الكبير على حوادث نادرة وجزئيات لا أثر لها من أجل القدح بالأحاديث الصحيحة^(٢).

(١) انظر ياسين، محمد نعيم، مباحث في العقل: علاقة العقل بالنص الشرعي، ط١، ١م، دار النفائس، عمان، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ص ٢٤٧-٢٤٩.

(٢) انظر أبو نبهان (٢٠٠٥)، لؤي عبد الرحمن، الاتجاه العقلي في نقد الحديث، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، ص ٢٤٧-٢٤٩.

الفصل الأول

بشرية النبي ﷺ في الكتاب والسنة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: بشرية النبي ﷺ في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: بشرية النبي ﷺ في الحديث الشريف.

المبحث الأول

بشرية النبي ﷺ في القرآن الكريم

يقودنا النظر في كتاب الله العزيز إلى القول بأن بشرية النبي محمد ﷺ، بل الأنبياء عموماً من الأمور التي حرص القرآن الكريم على تقريرها، ووضعها في مكانها من غير إفراط أو تفريط، وهذا أمر يظهر بجلاء لكل متأمل لكلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه.

المطلب الأول

تقرير بشرية النبي ﷺ

نصت آيات القرآن الكريم على اتصاف النبي ﷺ بصفة البشرية بكل وضوح، قال تعالى:

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ ﴾^(١)، وأكد على هذا المعنى بقوله عز وجل: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾^(٢)، وسواء أكان الخطاب بقوله: ﴿ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ للعرب خصوصاً على جهة تعديد النعمة عليهم في ذلك - وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين^(٣) - أم كان للناس كافة^(٤)، ففي كلا الحالين تأكيد على بشريته ﷺ، إذ ليس العرب إلا جزء من جنس البشر.

بل امتن الله عز وجل علينا بأن جعل هذه الصفة من صفات رسوله ﷺ، فقال في محكم كتابه: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾^(٥).

(١) سورة البقرة، الآية ١٥١.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

(٣) انظر مثلاً القرطبي، محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن " تفسير القرطبي"، ط ٢، ١٠م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ج ٨ ص ٣٠١.

(٤) انظر الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت ٣١١هـ)، معاني القرآن وإعرابه، ط ١، ٥م، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ج ٢ ص ٤٧٧.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٦٤.

ووجه المنة في بشرية النبي ﷺ أن ذلك يمكن الناس من محادثته، ومجالسته، وسؤاله، والاستفادة منه^(١).

كما أمر الخالق سبحانه نبيه ﷺ بأن يؤكد للناس على اتصافه بهذه الصفة، بقوله عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَحْدٌ ۖ﴾^(٢)، فقد ختم الله تعالى سورة الكهف بأمر النبي ﷺ بتوضيح هذه الحقيقة للناس، لما لها من أهمية في تصحيح عقيدة الناس في الأنبياء، وإنزالهم منزلتهم التي يستحقونها من غير مغالاة تقود إلى الشرك أو الكفر.

وتكرر الأمر الإلهي في سورة فصلت بالألفاظ ذاتها في سياق الرد على جحود الكفار للنبوة، واستعجالهم العذاب الموعود، فجاء تقرير بشرية النبي ﷺ لبيان عدم قدرته على حملهم على الإيمان، وتغيير ما في قلوبهم^(٣)، وكذلك عدم تحكمه في إتيانهم بالعذاب، فالأمران كلاهما بيد الله لا بيد بشر، والنبي ﷺ بشر يوحى إليه، ووظيفته تبليغ هذا الوحي، وهو مستمر في أداء هذه الوظيفة لا يكل ولا يمل، ولا ييأس من تكرار الجحود، ولا يستبطن من الخالق موعود^(٤).

ويستعمل الخطاب القرآني المنهجية ذاتها في الرد على الكفار، عندما انطلقت مخيلاتهم في طلب المعجزات الحسية تعجيزاً للنبي ﷺ، لا رغبة في الهداية، بعد أن أعجزهم القرآن أن يأتوا بمثله فتهربوا من الإيمان. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ۝١٠ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّحِيلٍ وَعِنَبٌ فَتُفَجَّرَ الْأَنْهَارُ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا ۝١١ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءُ كَمَا زَعَمَتِ عَلَيْنَا

(١) انظر ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، ط ٢، ٩م، (تحقيق محمد حسين شمس الدين)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ، ج ٢، ص ١٣٨.

(٢) سورة الكهف، الآية ١١٠، وسورة فصلت، الآية ٦.

(٣) انظر الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ط ٢، دار الفكر المعاصر، دمشق، ١٤١٨ هـ، ج ٢٤ ص ١٨٧.

(٤) انظر قطب، سيد (١٣٨٥هـ)، في ظلال القرآن، ط ١٧، م ٦، دار الشروق، بيروت- القاهرة، ١٤١٢ هـ، ج ٥ ص ٣١٠٨.

كَسَفًا أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونُ لَكَ يَتُّ مِّنْ دُخُرٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُفَيْكَ
 حَتَّىٰ تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴿٩٣﴾، فيأتي الأمر للرسول ﷺ
 بتذكيرهم ببشريته، وعدم قدرته على اجتراح المعجزات، والمعجزة ليست من صنع الرسول ﷺ،
 ولا هي من شأنه، إنما هي أمر يجريه الله تعالى على يدي النبي ﷺ وفق تقديره وحكمته، وليس
 من حق الرسول ﷺ أن يطلبها إذا لم يعطه الله إياها، فأدب النبوة وإدراك حكمة الله في تدبيره
 يمنعان الرسول ﷺ أن يقترح على ربه ما لم يأذن له به، بل يقف عند حدود بشريته، ويعمل وفق
 تكاليف رسالته، لا يقترح على الله ولا يتزيد فيما كلفه إياه (١).

وخلاصة القول: إن المتأمل للقرآن الكريم يرى بجلاء لا لبس فيه حرص القرآن الكريم
 على تقرير بشرية النبي ﷺ بصورة قاطعة تمنع من الوقوع فيما وقع فيه من قبلنا من مغالاة في
 الرسل، وترد بحسم على من يطلب منهم ما هو فوق هذه البشرية.

المطلب الثاني

مظاهر بشرية النبي ﷺ في القرآن

لم يكتف القرآن الكريم بالنص على بشرية النبي ﷺ، وإنما عزز ذلك بالإشارة إلى
 مظاهر عديدة دالة على هذه البشرية، ويمكن إجمال أهم هذه المظاهر بالآتي:
 أولاً: لما كان النبي ﷺ بشراً كسائر البشر كان من الطبيعي أن يشابه الناس في حاجات
 البشر الأساسية كالمأكل والمشرب، قال الله تعالى حكاية على لسان كفار قريش: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا

(١) سورة الإسراء، الآية ٩٠-٩٣.

(٢) انظر قطب، في ظلال القرآن، ج ٤ ص ٢٢٥٠-٢٢٥١.

الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ^(١)، فقد احتج الكفار بمظاهر بشرية النبي ﷺ من حاجته إلى أكل الطعام، والتردد على الأسواق طلباً للتكسب والتجارة لنفي نبوته ﷺ^(٢).

وفي هذا الاحتجاج إقرار منهم ببشرية النبي ﷺ، واتصافه بمظاهر هذه البشرية، بغض النظر عن صحة هذه الدعوى التي سيأتي الرد عليها في مطلب لاحق إن شاء الله.

ثانياً: جعل الله تعالى الحاجة إلى النساء فطرة مركوزة في نفوس الرجال، وشرع الزواج سبيلاً لإشباع هذه الحاجة، والنبي ﷺ بشر تزوج كغيره من الناس، وقد تعرضت آيات القرآن الكريم لزواج النبي ﷺ في أكثر من موطن، ويكفي النظر في سورة الأحزاب لتري كيف نظمت الحياة الزوجية للنبي ﷺ، فبينت ما يحل له من النساء، وما يحرم عليه منهن^(٣). ووضحت ما جاء في حق زوجاته ﷺ من أحكام^(٤).

كما ذكرت السورة قصة زواجه ﷺ من ابنة عمته زينب بعد أن كانت تحت متبناه زيد ليكون هذا الزواج إبطالاً عملياً للتبني^(٥)، وذلك في قوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا لِيَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا^(٦)﴾، ونستشف من الآية ملمحاً آخر من ملامح بشرية النبي ﷺ، وهو الحاجة إلى الولد؛ ويظهر من خلال تبنيه زيد بن حارثة ؓ، كما يشير إليه نفي السورة ذاتها لكون النبي ﷺ أباً لأحد من رجال الصحابة.

(١) سورة الفرقان، الآية ٧.

(٢) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦ ص ٨٧.

(٣) انظر سورة الأحزاب، الآية ٥٠-٥٢.

(٤) انظر سورة الأحزاب، الآية ٦، ٢٨-٣٤.

(٥) انظر قطب، في ظلال القرآن، ج ٥ ص ٢٨٦٨.

(٦) سورة الأحزاب، الآية ٣٧.

ولم يكن سيدنا محمد ﷺ بدعاً من الرسل في هذا الجانب. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾^(١)، فيبين الله تعالى في هذه الآية أنه كما أرسل محمداً ﷺ رسولاً بشرياً، كذلك قد أرسل المرسلين من قبله بشراً، يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، ويأتون الزوجات، ويولد لهم، وجعل لهم أزواجا وذرية^(٢).

ثالثاً: عدم القدرة الذاتية على الإتيان بالمعجزات، فقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ بتذكير الكفار ببشريته عندما استفاضوا في طلب المعجزات - كما سبقت الإشارة - ، وأنها تأتي من عند الله تعالى، وعلى مراده، ووفق حكمته. يقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَكَ بِتَايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٣).

رابعاً: يعد النسيان صورة من صور الضعف البشري الذي لم ينج منه بشر منذ آدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلِ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾^(٤)، وقد أمر الخالق سبحانه نبينا ﷺ بذكر الله تعالى إذا نسي فقال: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾^(٥) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَأَذْكُرَنَّكَ إِذَا تَسَيَّتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنَّ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشْدًا﴾^(٥)، كما أمره عز وجل بالإعراض عن المستهزئين، ونهاه عن الجلوس في مجالس المشركين متى رأهم يخوضون في آيات الله، ويذكرون دينه بصورة لا تليق، وحثه على المسارعة إلى ترك هذه المجالس - لو أنساه الشيطان - بمجرد أن يتذكر أمر الله ونهيه. قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٦).

(١) سورة الرعد، الآية ٣٨.

(٢) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٢٠٤.

(٣) سورة غافر، الآية ٧٨.

(٤) سورة طه، الآية ١١٥.

(٥) سورة الكهف، الآية ٢٣-٢٤.

(٦) سورة الأنعام، الآية ٦٨.

وكان المصطفى ﷺ يخشى أن يصيبه شيء من النسيان حال تلقيه الوحي، فيسارع إلى ترديد ما يوحى إليه قبل أن يتم، فنزل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾^(١) ينهاه عن هذا الفعل، ونزل قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(٢) إن علينا جمعه، وقرأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصتْ لَهُ﴾^(٣) يطمئن النبي ﷺ مما يخشاه. قال ابن عباس ؓ: (كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ يَخْشَى أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْهُ، ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ شَفَتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ يَخْشَى أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْهُ، ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ^(٤)). وفي رواية قوله: (فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَنَا جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ).

خامساً: عدم معرفة الغيب سمة المخلوقات ومنهم البشر، ولا يختلف فيها الأنبياء عن غيرهم من البشر من حيث الأصل، وقد أمر الله تعالى رسوله ﷺ بأن يؤكد للناس عدم معرفته للغيب ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾^(٥). كما أمره بأن يبين للناس أنه أمام غيب الله بشر شأنه شأن سائر البشر، لا يعلم بما سيحصل في المستقبل، إذ لو كان يعلم الغيب لعلم نتائج أعماله فإن علم فيها خيراً أقدم عليها، وإن علم فيها شراً أحجم عنها. قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنِيَ السُّوءُ﴾^(٦).

(١) سورة طه، الآية ١١٤.

(٢) سورة القيامة، الآية ١٦-١٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (٥)، ج ١، ص ٨، وكتاب التفسير، باب سورة القيامة، وباب ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾، وباب ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصتْ لَهُ﴾، (٤٩٢٧-٤٩٢٩)، ج ٦، ص ١٦٣، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾، (٧٥٢٤)، ج ٩، ص ١٥٣. ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة، (٤٨٤)، ص ٢٢٥.

(٤) سورة الأنعام، الآية ٥٠.

(٥) سورة الأعراف، الآية ١٨٨.

ومعرفة الرسول ﷺ ببعض الغيب مقتصرة على ما جاء به الوحي، والناظر للقصص القرآني يرى حرص المولى على تجلية هذه الحقيقة، إذ لم يكن النبي ﷺ حاضراً لهذه القصص، وثبت أنها لم تنقل له، فهي غيب في حقه لم يكن ليعلمه لو لم يطلعه عالم الغيب عليه، وقد جاء ذكر هذه الحقيقة في سورة آل عمران في سياق قصة عيسى عليه السلام وأمه^(١)، كما ختم الله بها ذكره لقصة يوسف عليه السلام فقال: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾^(٢).

سادساً: أشار القرآن الكريم إلى وقوع النبي ﷺ تحت تأثير المشاعر البشرية بمختلف ضروبها، فهو رحيم شفيق يعز عليه أن تصيب المؤمنين المشقة ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣)، ويحزن لحال الكافرين، ويتحسر عليهم حرصاً على هدايتهم حتى يكاد يموت كمداً عليهم، فيأتيه القرآن يطلب منه التخفيف عن نفسه ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ﴾^(٤)، وينهاه عن الحزن عليهم ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزَنُكَ كُفْرُهُ﴾^(٥).

سابعاً: صورت سورة الضحى النبي ﷺ بصورة بشرية لا تخفى على متأمل؛ فهي تشير إلى يتمه ﷺ وفقره، وتبين حفظ الله تعالى له، فقد ولد يتيماً فأواه الله، ويسر له من يعتني به ويرعاه، فكان في حجر أمه، فلما ماتت رباه جده، فلما مات كفله عمه، وبقي يحوطه حتى مات، وكان حائراً يتفكر في الكون فهذه الله إلى الحق، وكان فقيراً فأغناه الله من فضله بكسبه وبمال

(١) انظر سورة آل عمران، الآية ٤٤.

(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٢.

(٣) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

(٤) سورة فاطر، الآية ٨.

(٥) سورة لقمان، الآية ٢٣.

زوجه خديجة رضي الله عنها. قال سبحانه وتعالى: ﴿لَمْ يَحْذِكْ يَتِيمًا فَاَوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ۖ﴾^(١).

ثامناً: إن الموت هو أحد مظاهر قدرة الله تعالى التي قهر بها البشر في الحياة الدنيا، ولم ينج منه أحد حتى النبي ﷺ. قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِلشَّرِّ مِن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مَّتَ فَهُمْ أُلْحِدُونَ ۚ﴾^(٢).

ولذلك خاطب الله تعالى نبيه ﷺ بقوله: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَّيِّتُونَ﴾^(٣)، ليقرر هذه الحقيقة في نفوس الصحابة رضوان الله عليهم، فلا يختلفوا في موته كما اختلفت الأمم السابقة في موت أنبيائها، وليعلم وأصحابه أن الله تعالى قد سوى في الموت بين خلقه مع تفاضلهم في غيره، لتكثر فيه السلوة، وتقل فيه الحسرة^(٤).

وقد جاء في القرآن الكريم ما يعضد هذا المعنى. قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۚ﴾^(٥) ففي هذه الآية الكريمة تحذير للناس من ترك الدين بموت النبي ﷺ، فهو بشر لا بد أن يصيبه الموت كما أصاب غيره من البشر، وكما أصاب من سبقه من الرسل عليهم الصلاة والسلام، فالآية تدعو الناس إلى التعلق بدين الله تعالى الذي كتب له الله البقاء إلى يوم القيامة، وعدم التعلق بحياة بشر حتى لو كان النبي ﷺ لأن مصيره الموت لا محالة.

(١) سورة الضحى، الآية ٦-٨.

(٢) سورة الأنبياء، الآية ٣٤.

(٣) سورة الزمر، الآية ٣٠.

(٤) انظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ج ١٥ ص ٢٤٥.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٤٤.

المطلب الثالث

آيات العتاب دالة على بشرية النبي ﷺ

ذكر أهل التفسير آيات العتاب في سياق تعدادهم لوجوه إعجاز القرآن الكريم^(١)، ويتمثل هذا الإعجاز في تسطير القرآن في ثناياه آيات عاتب الله تعالى فيها نبيه ﷺ على مسائل اجتهادية، اتخذ فيها النبي ﷺ مواقف تخالف الأولى، فلو كان افتراه - وحاشاه - لما عاتب نفسه، بل لجاء بما يؤيد فعله، حتى ولو كان ذلك الفعل مجانباً للصواب، فهذا دأب البشر وطبعهم يعز عليهم الاعتراف بالخطأ. وما يعيننا في هذه المسألة أن صدور ما يستحق العتاب عليه من قبل النبي ﷺ يدلل بوضوح على بشريته، واحتمال وقوعه في المفضول، وتركه للفاضل عند اجتهاده.

وعلى سبيل المثال ذكر المفسرون^(٢) أن النبي ﷺ كان منشغلاً بدعوة بعض كبار قريش إلى الإسلام، وهو حريص على هدايتهم، وجاءه ابن أم مكتوم ؓ - وكان مسلماً كفيفاً - يسأله عن آية أو مسألة، ويلح عليه، فكره رسول الله ﷺ ذلك، وعبس في وجهه رجاء إسلام من كان يدعو، وهذا حال يشعر كل إنسان أن الأولى بالاهتمام هو ذلك الذي لم يسلم، وهو من زعماء القوم رجاء أن يسلم فينجو من النار، أو يسلم بإسلامه الناس، لكن تقدير النبي ﷺ كان مخالفاً لمراد الله العليم الحكيم، فعاتبه الله على ذلك الموقف الذي صدر منه، ونبيه إلى أنه لا يليق في حقه العبوس في وجه المسلم حتى لو كان كفيفاً لا يرى ذاك العبوس، قال تعالى: ﴿عَسَىٰ وَتَوَّكَىٰ﴾^(٣)

أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّىٰ ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَىٰ ﴿٤﴾.

(١) انظر مثلاً الزرقاني، محمد عبد العظيم (١٣٦٧هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط٣، ٢م، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون تاريخ نشر، ج ٢، ص ٣٨٩.

(٢) انظر مثلاً ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٨ ص ٣٢٠-٣٢١.

(٣) سورة عبس، الآيات ١-٤. وقصة ابن أم مكتوم مروية عن عائشة عند الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، ط٢، ٥م، (تحقيق أحمد شاكر ومحمد عبد الباقي وإبراهيم عطوة)، مطبعة مصطفى

كما عاتب الله تعالى نبيه ﷺ على مشورته لزيد بن حارثة رضي الله عنه، عندما استشاره في أمر طلاقه زينب بنت جحش رضي الله عنها، وتردده في إظهار ما أمره الله به من الزواج من زينب رضي الله عنها بعد طلاقها من زيد رضي الله عنه، وتخرجه من الزواج من مطلقة متبناه، وخشيته من مواجهة الناس، وتحطيم ذاك التقليد الموروث المستقر في نفوس القوم، فأعلن الله الأمر على الملأ، وتولى إنكاح زينب للنبي ﷺ من فوق سبع سموات^(١). قال سبحانه: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾^(٢). وفي الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النبي ﷺ يقول: اتق الله، وأمسك عليك زوجك، قال أنس: لو كان رسول الله ﷺ كاتباً شيئاً لكتبتم هذه)^(٣). فعاتب الله تعالى رسوله ﷺ في هذا الموطن من دلائل بشريته، إذ لو لم يكن بشراً لما وقع فيما وقع فيه من تخرج وخشية لكلام الكفار والمنافقين وضعاف الإيمان، ولما استحق العتاب من رب الأرباب.

وفي غزوة العسرة يستنفر النبي ﷺ أصحابه إلى الخروج لقتال الروم، وفي ظروف شاقة من حيث السفر البعيد، والحر الشديد، وقلة المؤونة، وصعوبة المهمة، مما يشكل محكاً حقيقياً

الباب الحلي، مصر، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، (٣٣٣١)، ج ٥ ص ٤٣٢. وقال الترمذي: حديث غريب. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٥٦٦)، وابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي (ت ٣٥٤ هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ١٨، ط ٢، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج ٢ ص ٢٩٣، قال المحقق: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(١) انظر قطب، في ظلال القرآن، ج ٥ ص ٢٨٦٨.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٣٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]

[، (٧٤٢٠)، ج ٩، ص ١٢٤، باختصار. وكتاب التفسير، باب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ

تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، (٤٧٨٧)، ج ٦، ص ١١٧.

يتبين فيه المؤمن صادق الإيمان الذي لا يعوقه أي ظرف عن طاعة الله ورسوله من المنافق زائف الإيمان يبحث عن أعذار واهية يتعلل بها ليسوِّغ تخلفه عن الركب.

وهنا يأتي عتاب الله تعالى لنبيه ﷺ على إذنه لمن طلب منه التخلف عن النفير إلى تبوك، إذ كان الأولى عدم الإذن لأحد حتى يتميز بالاختبار العملي الصادق من الكاذب، وينكشف المنافقون لرسول الله ﷺ. قال تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾^(١)، وهذا العتاب الرقيق يأتي مسبوقاً بتقرير الله عفوهِ عن نبيه ﷺ حتى لا يظنَّ ظان أن فعل الرسول ﷺ خطأ يستحق العقاب، أو ذنب يستوجب العذاب، فالرسول ﷺ مخير بين الإذن وعدمه في مثل هذه الحالات بصريح نص القرآن. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢) ومع أن الآية تبين تخيير النبي ﷺ، إلّا أن الأولى في هذا الموطن تحديداً عدم الإذن حتى لا يتذرّع المنافقون بهذا الإذن فيستترون ولا تتكشف حقيقتهم^(٣)، فتأتي الآيات التالية لآية العتاب فاضحةً لحقيقة المنافقين مبينةً كذب أعذار المعتذرين محققةً لغاية العتاب.

ومن الأمثلة التي ضربناها لآيات العتاب يتبين لنا حقيقة بشرية النبي ﷺ في اجتهاده عندما يكون مخيراً بين خيارين، إذ يبذل قصارى وسعه للوصول للأفضل، والأمثل، والأكمل، فإذا جانبه التوفيق جاء الوحي ليصوب الاجتهاد، ويبين الأولى في عتاب رقيق يبين ضعف البشر وقصوره حتى الأنبياء منهم - مع عصمتهم - فالكمال لله وحده سبحانه وتعالى.

(١) سورة التوبة، الآية ٤٣.

(٢) سورة النور، الآية ٦٢.

(٣) انظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن " تفسير القرطبي"، ج ٨ ص ١٥٥-١٥٦.

المطلب الرابع

بشرية النبي ﷺ تنسجم مع بشرية سائر الأنبياء عليهم السلام

إن بشرية سيدنا محمد ﷺ متساوقة مع بشرية من سبقه من الأنبياء والرسل، منسجمة مع سنة الله تعالى المطردة في اختيار الرسل، قال تعالى: ﴿يَبْنَىءَ آدَمَ إِمَامًا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنْ أَتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١)، فالآية صريحة في أن الله عز وجل يرسل للناس رسلاً منهم بشراً مثلهم من بني آدم^(٢).

كما أن الله تعالى يختار الرسل من الأقوام التي يرسلهم إليهم، فالرسل بشر عاشوا - قبل بعثهم - بين أقوامهم حياة بشرية، وعرفهم أهل البلاد التي أرسلوا إليها. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾^(٣).

وبعث الله عز وجل سيدنا محمد ﷺ نبياً بشرياً ليس أمراً غريباً شاذاً عن القاعدة خارجاً عن المألوف حتى يتعجب منه الكفار، لذا طلب الله تعالى من النبي ﷺ أن يذكر المنكرين نبوته بهذه الحقيقة حين قال: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرَى مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾^(٤)، فالرسول ﷺ ليس إلا حلقة في سلسلة متصلة من الرسل. قال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾^(٥).

(١) سورة الأعراف، الآية ٣٥.

(٢) انظر ابن عاشور، محمد الطاهر (١٣٩٣هـ)، التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ، ج ٨، ب، ص ١٠٨.

(٣) سورة يوسف، الآية ١٠٩.

(٤) سورة الأحقاف، الآية ٩.

(٥) سورة إبراهيم، الآية ١١.

وهو مشابه لهم في صفة البشرية التي اتصفوا بها، وقد أكد للناس بشريته كما سبقت الإشارة كما أكدوا لأقوامهم ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(١).

وعندما تحدث القرآن الكريم عن صور وحي الله عز وجل للأنبياء كان وصفه البديع لهم بصفة البشرية. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾^(٢)، وهو وصف مقصود ينتظم في سلك تحديد منزلة الأنبياء بشكل فريد.

المطلب الخامس

الرد على منكري الوحي بدعوى بشرية النبي ﷺ

تذرع الكفار ببشرية سيدنا محمد ﷺ في تكذيبهم لصدق نبوته ﷺ، وجعلوها مسوغاً لرفضهم الإيمان برسالته ﷺ، وعدوها سبباً كافياً للامتناع عن متابعتة ﷺ^(٣). قال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبْعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾^(٤).

وفي مطلع سورة الأنبياء، يصور الحق سبحانه حال كفار قريش في التعاطي مع القرآن الكريم من غفلة، وإعراض، ولهو، ويكشف منهجهم في التعامل مع ما ينزل من الذكر الحكيم من اختراع الحجج الواهية ليدعموا بها موقفهم، فتارةً يتذرعون ببشريته ﷺ، وأخرى يتهمونه ﷺ بالسحر. قال تعالى: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾^(٥) مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ

(١) سورة يوسف، الآية ١٠٩.

(٢) سورة الشورى، الآية ٥١.

(٣) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦ ص ٨٧.

(٤) سورة الإسراء، الآية ٩٤.

تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ لَا إِلَهَ قُلُوبُهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿١﴾، كما يصور لنا استنكارهم لتصرفات النبي ﷺ البشرية ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ ﴿٢﴾.

وتذرع كفار مكة ببشرية النبي ﷺ لإنكار نبوته، تكرار مجوج لدعاوى من سبقهم من الأمم التي جحدت بربها، وأنكرت نبوة رسلها؛ بدعوى بشريتهم، وقد نقل لنا القرآن الكريم هذه الدعاوى ابتداءً من قوم نوح عليه السلام. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴿٢٦﴾ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَزَّلْنَا إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا نَزَّلْنَاكَ إِلَّا الْذِّكْرَ هُمْ أَرَادُوا بِكَ بَدِيلَ الْوَيْدِ وَمَا نَزَّلْنَا لَكَ مِنْ قَوْمِهِ نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٢٧﴾ فَذَرْهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ فِيهِ لَا يُفْعَلُونَ أَتُؤْتُونَهُمْ أَمْحَاطًا بِمَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٨﴾﴾. (١)

مروراً بقوم صالح عليه السلام حيث تذرعوا بالحجة ذاتها. قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴿٢٣﴾ فَقَالُوا أَبَشَرًا مِثَّا وَجِدَا نَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴿٢٤﴾﴾.

انتهاءً بفرعون وقومه الذين اجتروا الفرية نفسها، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾ فَقَالُوا أَوَلَمْ نَأْتِ الْبَشَرَيْنِ مِثْلًا وَلَهُمَا أَعْيُودٌ ﴿٤٧﴾﴾. (٢)

(١) سورة الأنبياء، الآية ١ - ٣.

(٢) سورة الفرقان، الآية ٧.

(٣) سورة هود، الآية ٢٥ - ٢٧.

(٤) سورة القمر، الآية ٢٣ - ٢٤.

(٥) سورة المؤمنون، الآيات ٤٥-٤٧. وانظر أيضا يس، الآية ١٣ - ١٥، والشعراء، الآية ١٨٥ - ١٨٦، والمدثر، الآية ٢٥، والمؤمنون، الآية ٣٣ - ٣٤ وغيرها.

وهذه ليست إلا نماذج مما ذكره القرآن الكريم من تكرار الشبهة ذاتها حتى يصدق فيهم قوله تعالى: ﴿أَتَوَصَّوْا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾^(١)، ولذلك أشار القرآن الكريم إلى طرف من الرد على هذه الشبهة، ومن ذلك:

أولاً: حرص القرآن على إثبات بشرية النبي ﷺ، والرسول من قبله - كما سبق بيانه - مع كونهم يوحى إليهم؛ إذ ليس في بشرية الإنسان ما يتنافى مع اصطفاؤه ليكون نبياً، ولا يوجد تناقض بين صفة البشرية وصفة النبوة يستحيل معه الجمع بينهما، فلا يصح القول: إن فلاناً من الناس ليس نبياً لأنه بشر؛ لأنه لا تعارض يمنع من إمكانية الجمع بينهما.

ثانياً: استند الكفار إلى مظاهر بشرية النبي ﷺ من حاجته إلى أكل الطعام، والتردد على الأسواق طلباً للتكسب والتجارة لنفي نبوته ﷺ، ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾^(٢)، ويجب على ذلك بأمرين، أولهما: إن علم الكفار ببشرية الأنبياء يتناقض مع رفضهم للإيمان بهم بدعوى اتصافهم ببعض مظاهر البشرية من تناول الطعام، أو المشي في الأسواق للبيع والشراء، فهذه الصفات من لوازم البشرية، وجمع صفة النبوة معها لا يستوجب خروج النبي ﷺ عن صفة البشرية أو أي لازم من لوازمها.

وثانيهما: الرد الإلهي عليهم في سياق السورة التي نقلت الشبهة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾^(٣)، فبشرية النبي ﷺ منسجمة مع بشرية من سبقه من الرسل، وحاجته للطعام مشابهة لحاجتهم، ولم تكن عدم الحاجة للطعام صفة أي رسول ممن كان قبل سيدنا محمد ﷺ حتى يطلب من النبي ﷺ مشابهته للتدليل

(١) سورة الذاريات، الآية ٥٣.

(٢) سورة الفرقان، الآية ٧.

(٣) انظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ج ١٣ ص ١٢. والآية من سورة الفرقان، الآية ٢٠.

على صدق نبوته. قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَتَتْلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٧) ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُواْ خَالِدِينَ﴾ (١).

ثالثاً: لما رفض الكفار نبوة البشر طالبوا بأن يكون النبي المبعوث لهم ملكاً ينزل من السماء لا بشراً منهم، قال تعالى على لسان قوم سيدنا نوح عليه السلام: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ (٢).

وقد فند الله تعالى هذا الطلب بأن الأنبياء يكونون من جنس من يبعثون لهم، ولو كان الجنس الموجود على الأرض هو الملائكة، وأراد الله أن ينزل لهم رسولاً لأنزل عندها ملكاً. قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُ فِي الْأَرْضِ مَلَكًا لَّزِلْتُ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ مِمَّا كَانَتْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا رَبِّي يَذَرُ لَهَا الْفِتْنَةَ وَلَهُ الْحُكْمُ فَلَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَكٌ مِّثْلُكُمْ لَآتَيْنَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكُمْ فَتَدَّبَّرْتُمُ الصُّلُوحَ فَمِنْ دُونِهِمُ النَّبِيُّ يَخْشَى اللَّهَ يَأْتِي الْبُشْرَ وَالنَّذْرَ يُؤْتِي الْمُكْرَمَ وَيُوَفِّي الْمَآءَ الْعَذْبَ ذِيقًا﴾ (٣)، والحكمة من ذلك: أن غاية أساسية من غايات بعث النبي ليكون قدوة لقومه يتأسسون به. قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (٤)، وحتى يصلح أن يكون قدوة لهم يجب أن يكون مماثلاً لهم في الصفات، فهب مثلاً أن الله تعالى بعث ملكاً نبياً لقوم ثم طلب إليهم الصيام عن الطعام والشراب وسائر المفطرات، لكان الجواب له من قبل البعض: أنت ملك لا تحتاج إلى الطعام والشراب مثلنا، وليس عليك مشقة من الصيام أما نحن فبشر لا نستطيع الامتناع عنهما فهما حاجات أساسية لبقائنا، وهكذا نرى أن بعث النبي من جنس المبعوث لهم أقوى في إقامة الحجة عليهم. (٥)

(١) سورة الأنبياء، الآية ٧-٨.

(٢) سورة المؤمنون، الآية ٢٤.

(٣) سورة الإسراء، الآية ٩٥.

(٤) سورة الأحزاب، الآية ٢١.

(٥) انظر الماتريدي، أبو منصور محمد (٣٣٣هـ)، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، ط ١، ١٠م، (تحقيق مجدي باسلوم)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ج ٦، ص ٤.

ولما طلب كفار مكة إنزال ملك على سيدنا محمد ﷺ ليتحققوا من صدق نبوته، جاء الرد الذي يوضح جوانب من حكمة اختيار الرسل بشراً في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾^(١)، فغاية إرسال الرسل الأساسية تبليغ الرسالات، وهذه الغاية تستلزم القدرة على التواصل بين النبي والقوم المرسل إليهم؛ لذلك لم يكتف الله تعالى باختيار الرسل بشراً بل جعلهم ممن يتكلمون لغة من أرسلوا إليهم ليتم هذا التواصل دون عوائق، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾^(٢)، "فلو جعل الله تعالى الرسول إلى البشر ملكاً لنفروا من مقاربتة، ولما أنسوا به، ولداخلهم من الرعب من كلامه والاتقاء له ما يكفهم عن كلامه، ويمنعهم عن سؤاله، فلا تعم المصلحة"^(٣).

ولو جعل الملك يظهر للناس في صورة رجل - لا في صورته الأصلية - حتى يأنسوا له، ويقدرُوا على التعاطي معه، فعندها سيلتبس عليهم الأمر مرة أخرى، فكيف سيصدقون أن ما يرونه مثلاً أمامهم رجلاً ليس رجلاً على الحقيقة بل هو ملك مرسل من عند الله؟! فلا ريب أن اللبس سيكون أعظم^(٤).

(١) سورة الأنعام، الآية ٩.

(٢) سورة إبراهيم، الآية ٤.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ج ٦ ص ٣٩٣.

(٤) انظر قطب، في ظلال القرآن، ج ٢ ص ١٠٤٢.

المبحث الثاني

بشرية النبي ﷺ في الحديث الشريف

يخطئ من يغالي في توصيف حياة النبي ﷺ - من فرط حبه له - فيلبسها ثوب المثالية، ويرسمها في صورة أقرب للملائكية لا تكاد تلمس فيها أثراً للبشرية، فيغرس في نفوس الناس مشقة - إن لم نقل استحالة - التأسي بالنبي ﷺ، أو اتباعه في هديه والسير بسيرته العطرة، حتى إذا طلبنا من الناس التخلق بخلق من أخلاقه ﷺ، أو تمثل موقف من مواقفه ﷺ وجدت من يعتقد عدم القدرة على ذلك، ويقول لك: "ذاك النبي ﷺ وأين أنا منه؟!"، وحتى أصبح المناداة بتطبيق منهجه ﷺ الاقتصادي، أو السياسي، أو التربوي في حياة الناس في عصرنا أمراً يقرب للخيال، أو الأحلام في نظر بعض عامة الناس.

وهذا يغير الصورة الحقيقية التي جهد النبي ﷺ في توصيلها للناس، والتي يراها كل منصف من خلال نظره في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، والتي ستلمسها في هذه الدراسة فترى النبي ﷺ بشراً فيه كل الصفات البشرية التي فطر الله تعالى عليها أي بشر غيره، وبالتالي فكل أمر قام به النبي ﷺ مما كلفنا به فنحن قادرون على فعله، وكل أمر تركه النبي ﷺ مما نهينا عنه فنحن قادرون على تركه، وكل منهج طبقه النبي ﷺ في واقع المجتمع المسلم فنحن قادرون على تطبيقه، مطالبون بتطبيقه.

كما أن في هذه الصورة البشرية ردّ تأصيلي على من ادعى أن الأحاديث النبوية ترسم للنبي ﷺ صورة مخالفة لما في القرآن فترفعه عن بشريته، وتجعله شريكاً لله سبحانه وتعالى في ملكه.

المطلب الأول

الأحاديث الواردة في تقرير بشرية النبي ﷺ

حرص سيدنا محمد ﷺ على الاستجابة لأمر الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾^(١)، فكان دائم التذكير للصحابة ببشريته ﷺ، والمنتبغ لأحاديث النبي ﷺ يجد

التصريح من المصطفى ﷺ بهذه الحقيقة في مواقف كثيرة، ومن هذه المواقف:

أولاً: يسهو النبي ﷺ في صلاته فينصرف ذهن الصحابة إلى الظن بحصول النسخ، والتغيير في أحكام الصلاة، فيأتي تنبيه النبي ﷺ لهم لكونه بشر يعتريه ما يعتري البشر من إمكانية السهو والنسيان في الصلاة. روى الشيخان عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رَجُلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)^(٢).

وفي رواية عند مسلم: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَذْكُرُ كَمَا تَذْكُرُونَ وَأَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ) .

ثانياً: يقضي النبي ﷺ عند الفصل في الخلافات بين الناس بما يظهر له من حجج يسوقها أطراف الخلاف، فربما يكون الحق عيباً غير قادر على الدفاع عن حقه، أو لا يمتلك من البيانات أو الشهود ما يثبت حقه فيقضى عليه لا له، فقد يتوهم من قضى له النبي ﷺ - وهو غير

(١) سورة الكهف، الآية ١١٠، وسورة فصلت، الآية ٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان، (٤٠١)، ج ١، ص ٨٩، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، (٥٧٢)، ص ٢٧٣، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، وعبد الله هو ابن مسعود.

مستحق - أن صدور هذا القضاء من النبي ﷺ جعله مستحقاً لمال غيره أو حقه، فبين النبي ﷺ خطأ هذا الوهم، ووضح أنه بشر يحكم بظواهر الأمور، غير مطلع على الغيب، لا يعلم ما في سرائر الناس، وحذر المتخاصمين من مغبة أكل حق الخصوم فعاقبة ذلك العذاب في نار جهنم. فعن أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ: (أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بَبَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصَمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَفْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا) (١).

ثالثاً: يظن النبي ﷺ ظناً بشرياً في حادثة تأبير النخل، يحسبه بعض الصحابة وحياءً، فيبين لهم النبي ﷺ خطأهم، مقررأً أنه بشر قد يصدر عنه الرأي على سبيل الظن في الأمر الدنيوي، ويكون الصواب بخلافه. فعن رافع بن خديج ؓ قال: (قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْتِرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا، فَتَرْكُوهُ، فَفَضَّتْ، أَوْ فَفَقَصَتْ، قَالَ فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) (٢).

رابعاً: يخطب النبي ﷺ بالصحابة رضوان الله عليهم في آخر حياته فيهيئهم لوفاته، ويذكرهم بأنه بشر سيموت كما مات غيره من البشر، ويحثهم على التمسك بدين الله تعالى بعد

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه، (٢٤٥٨)، ج ٣، ص ١٣١، وكتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت، فقضي بقيمة الجارية الميتة، ثم وجدها صاحبها فهي له، ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمناً، (٦٩٦٧)، ج ٩، ص ٢٥، وكتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم، (٧١٦٨)، ج ٩، ص ٦٩، وباب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه، فإن قضاء الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً، (٧١٨١)، ج ٩، ص ٧٢، وباب القضاء في قليل المال وكثيره سواء، (٧١٨٤)، ج ٩، ص ٧٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة، (١٧١٣)، ص ٩١٠.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي، (٢٣٦٢)، ص ١٢٤٣.

موته ﷺ. فعن زيد بن أرقم ؓ قال: (قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي) ^(١).

خامساً: يدعو النبي ﷺ بالرحمة والخير لمن يخشى أن يكون آذاه يراه مستحقاً، وهو ليس كذلك، معتنزاً إلى الله تعالى بضعفه البشري. فعن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(٢).

ومن ذلك أن يغضب النبي ﷺ على بعض المسلمين فيسبه أو يلعنه. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ، لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا، وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: لَعَنْتُهُمَا وَسَبَبْتُهُمَا، قَالَ: أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا) ^(٣). ويدخل فيه ما خرج من النبي ﷺ من الدعاء مخرج العادة في كلام العرب دون نية الدعاء ^(٤)، ومثاله: ما رواه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب، (٢٤٠٨)، ص ١٢٦٨-١٢٦٩ باختصار.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحدود، باب قول النبي ﷺ: (من آذيتَه فاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً)، (٦٣٦١)، ج ٨، ص ٧٧، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه - وليس هو أهلاً لذلك - كان له زكاة وأجراً ورحمة، (٢٦٠١)، ص ١٣٥٧، واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه - وليس هو أهلاً لذلك - كان له زكاة وأجراً ورحمة، (٢٦٠٠)، ص ١٣٥٧.

(٤) انظر النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٦، ص ١٥٢.

أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ - فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ، فَقَالَ: أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَا كِبَرَ سِنَّكَ، فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكَ؟ يَا بَنِيَّةُ قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا يَكْبِرَ سِنِّي، فَلَا أَنْ لَا يَكْبِرُ سِنِّي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ قَرْنِي فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا ^(١)، حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدْعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبِرَ سِنُّهَا، وَلَا يَكْبِرَ قَرْنُهَا، قَالَ فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يَقْرِبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٢)).

ولم يكتفِ النبي ﷺ بتكرار تأكيده على بشريته، بل حذر الصحابة رضي الله عنهم، والمسلمين من بعدهم من المغالاة في مدحه بصورة تخرجه عن بشريته، كما فعل النصارى مع عيسى عليه السلام، فقال ﷺ: (لَا تُطْرُونِي ^(٣)، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ ^(٤)).

(١) تلوث خمارها: أي تلويه على رأسها، كل شيء أجمع والتبس بعضه ببعض فهو لاثث. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٧٩هـ)، غريب الحديث، ط ١، ٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ج ٢، ص ٣٣٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه - وليس هو أهلاً لذلك - كان له زكاة وأجر ورحمة، (٢٦٠٣)، ص ١٣٥٨.

(٣) الإطراء: الإفراط في المدح، أراد لا تمدحوني بالباطل. ابن الجوزي، غريب الحديث، ج ١، ص ٣٠.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦]، (٣٤٤٥)، ج ٤، ص ١٦٧، وكتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، (٦٨٣٠)، ج ٨، ص ١٦٨.

كما أن هناك العديد من الأحاديث النبوية التي تؤكد ضمناً على بشرية النبي ﷺ، ومنها قوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَىٰ قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) ^(١).

وقوله ﷺ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ) ^(٢).

المطلب الثاني

الأحاديث الواردة في الحاجات البشرية للنبي ﷺ

عاش النبي ﷺ حياته بشراً كغيره من البشر يجوع فيأكل، ويعطش فيشرب، ويكد فيتعب، ويغلبه النوم فينام، ومقام النبوة لم يلغ مقام البشرية، فبقي النبي ﷺ إنساناً يحتاج إلى إشباع حاجاته الغريزية.

والأحاديث التي تحمل في ثناياها تقرير هذه الحاجات البشرية كثيرة، ويمكن إجمالها بالآتي:

أولاً: الحاجة إلى الطعام والشراب: يجوع النبي ﷺ كسائر الناس، حتى يعرف في وجهه الجوع. فعن أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٍ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَإِنِّي قَدْ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة، (٢٢٧٦)، ص ١٢٠٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [نوح: ١]، إلى آخر السورة، (٣٣٤٠)، ج ٤، ص ١٣٤، وكتاب تفسير القرآن، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣]، (٤٧١٢)، ج ٦، ص ٨٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، (٢٢٧٨)، ص ١٢٠٨، واللفظ له.

عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَدَعَاهُمْ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ^(١).

وكان ﷺ إن أحب الطعام أكل منه، وإن عافته نفسه تركه دون أن يذمه. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِلَّا اشْتَهَاهُ أَكْلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ)^(٢).

فمثلاً كان يحب العسل ويأكل منه. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ)^(٣)، وكره لحم الضب فامتنع عن أكله، فسأله خالد بن الوليد رضي الله عنه: (أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ)^(٤).

وكان يأكل من طعام الهدية، ولا يأكل من طعام الصدقة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟، فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِلْأَصْحَابِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ)^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب البيوع، باب ما قيل في اللحم والجزار، (٢٠٨١)، ج ٣، ص ٥٨، وكتاب المظالم، باب إذا أذن إنساناً لآخر شيئاً جازاً، (٢٤٥٦)، ج ٣، ص ١٣١، وكتاب الأطعمة، باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول: وهذا معي، (٥٤٦١)، ج ٧، ص ٨٢. ومسلم في صحيحه، كتاب في الأشرية، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه، (٢٠٣٦)، ص ١٠٨٧.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً، (٥٤٠٩)، ج ٧، ص ٧٤، وكتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٣)، ج ٤، ص ١٩٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشرية، باب لا يعيب الطعام، (٢٠٦٤)، ص ١١٠٤.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الحلواء والعسل، (٥٤٠٩)، ج ٧، ص ٧٧، وكتاب الأشرية، باب الباذق، وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الْأَشْرِيَّةِ، (٥٥٩٩)، ج ٧، ص ١٠٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، (١٤٧٤)، ص ٧٥١.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو، (٥٣٩١)، ج ٧، ص ٧١، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب (١٩٤٥، ١٩٤٦)، ص ١٠٤١.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الهبة، باب قبول الهدية، (٢٥٧٦)، ج ٣، ص ١٥٥، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة، (١٠٧٧)، ص ٥١٩.

ثانياً: الحاجة إلى النوم: كان رسول الله ﷺ يجهد التعب فينام حتى يغط في النوم، كما ثبت في حديث ابن عباس ؓ^(١).

وكان من هديه في النوم أن ينام على جنبه الأيمن. فعن البراء بن عازب ؓ قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ)^(٢).

وكان ﷺ ينام أول الليل ويستيقظ آخره، فقد سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة النبي ﷺ بالليل؟ فقالت: (كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ وَتَبَّ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ، اغْتَسَلَ وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ)^(٣).

بل ويغلب التعب والنوم رسول الله ﷺ يوماً، حتى تقوته وأصحابه صلاة الفجر. فعن أبي هريرة ؓ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَسَ^(٤)، وَقَالَ لِبَلَالٍ: اكْمَأْ نَا اللَّيْلَ^(٥)، فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَدَّ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَدِّدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا بِلَالٌ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمْ اسْتَيْقَظًا، فَفَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ بِلَالٍ، فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ - بِأَبِي أَنْتَ

(١) انظر البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، (١٣٨)، ج ١، ص ٣٩، وكتاب الأذان، باب إذا قام الرجل عن يسار الإمام فحولته الإمام إلى يمينه لم تفسد صلاتهما، (٦٩٨)، ج ١، ص ١٤١، وباب وضوء الصبيان، (٨٥٩)، ج ١، ص ١٧١، وكتاب الدعوات، باب الدعاء إذا انتبه بالليل، (٦٣١٦)، ج ٨، ص ٦٩، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل (٧٦٣)، ص ٣٦٥.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الدعوات، باب النوم على الشق الأيمن، (٦٣١٥)، ج ٨، ص ٦٩.
(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجمعة، باب من نام أول الليل وأحيا آخره، (١١٤٦)، ج ٢، ص ٥٣، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، (٧٣٩)، ص ٣٥٤-٣٥٥.
(٤) الْكَرَى: النعاس، وقيل النوم. وَالتَّعْرِيسُ: نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة، انظر النووي، شرح النووي على مسلم، ج ٥ ص ١٨٢.

(٥) أي ارقبه واحفظه واحرسه، المصدر السابق، ج ٥ ص ١٨٢.

وَأَمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - بِنَفْسِكَ، قَالَ: اقْتَادُوا، فَاقْتَادُوا رَوَّاحَهُمْ شَيْئًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ^(١).

ثالثاً: الحاجة إلى الزواج: شابه النبي ﷺ سائر البشر في حاجته إلى النساء، ورغبته الفطرية في الذرية، فتزوج النساء، وأنجب البنين والبنات، والشواهد على ذلك من الأحاديث الشريفة يصعب حصرها لكثرتها، ونكتفي بالإشارة إلى بعضها، فقد تزوج النبي ﷺ من السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، ووقفت إلى جواره ﷺ تسانده وتثبته منذ بدء نزول الوحي^(٢) حتى وفاتها، قال عروة رضي الله عنه: (تُوَفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ)^(٣).
ويبين ابن عباس رضي الله عنه زواج النبي ﷺ من خالته ميمونة، فيقول: (تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ)^(٤).

ويجمع الحاجات الأساسية آفة الذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: (جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ^(٥) إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ يَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، (٦٨٠)، ص ٣٢٥-٣٢٦.

(٢) انظر البخاري في الصحيح، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (٣)، ج ١، ص ٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (١٦٠)، ص ٩٧.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها، (٣٨٩٦)، ج ٥، ص ٥٦، وكتاب النكاح، باب من بنى بامرأة، وهي بنت تسع سنين، (٣٨٩٦)، ج ٧، ص ٢١.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، (٤٢٥٨)، ج ٥، ص ١٤٢-١٤٣، وكتاب الحج، باب تزويج المحرم، (١٨٣٧)، ج ٣، ص ١٥، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته، (١٤١٠)، ص ٧٠٣. وسرف: موضع بقرب مكة، ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٤٥.

(٥) الرهط: ما دون العشرة من الرجال خاصة لا يكون فيهم امرأة. ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ٣٠٥.

اللَّهُ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي^(١). ويشير هذا الحديث إلى حكمة مهمة لبشرية النبي ﷺ، وهي الصلاحية للتأسي والافتداء، فالنبي ﷺ رفض الغلو في العبادة، وترك السنة بدعوى اختلاف حال الصحابة عن النبي ﷺ، مؤكداً لهم أنه بشر مثلهم.

المطلب الثالث

الأحاديث الواردة في الضعف البشري عند النبي ﷺ

تفرد الخالق سبحانه وتعالى بالكمال، وجعل الضعف والنقص سمة المخلوق، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٢)، ويعتري هذا الضعف الأنبياء - ومنهم سيدنا محمد ﷺ - فهم - كما سبق تقريره - بشر كسائر البشر، ونشير في هذا الموطن إلى صور هذا الضعف عند النبي ﷺ، والتي يمكن إجمالها بالآتي :

الصورة الأولى: الخطأ في الاجتهاد: يعد وقوع الإنسان في الخطأ صورة من صور النقص البشري الذي لازم البشر كلهم، فلم ينج منه حتى النبي ﷺ، والمثال على هذا حديث تأبير النخل، فقد رأى النبي ﷺ رأياً على سبيل الظن في مسألة دنيوية بحتة، وكان الصواب بخلاف ما رآه، فالنبي ﷺ ليس متقناً لكل فنون الصناعات والزراعات، ولا يطلب منه ذلك، وأهل هذه الفنون أدرى بها، وليس في ذلك انتقاص من نبوته ﷺ، ولا نفي لشمول أحكام الدين لكل مناحي الحياة، فوضع الشرع قواعد وأحكام تنتظم شؤون الحياة كلها، لكنه لم يتدخل في جزئيات الحرف والفنون. فعن رافع ابن خديج رضي الله عنه قَالَ: (قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (٥٠٦٣)، ج ٧، ص ٢، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه، (١٤٠١)، ص ٦٩٦.

(٢) سورة النساء، الآية ٢٨.

يُلْقُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا، فَتَرَكُوهُ، فَفَقَصْتُ أَوْ فَنَقَصْتُ، قَالَ فَذَكِّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ^(١).

الصورة الثانية: النسيان: فالنسيان صورة من صور النقص البشري الذي لم يسلم منه إنسان حتى سيدنا محمد ﷺ، فعندما نسي ﷺ في صلاته نبه الناس إلى بشريته، وضعفه في هذا الجانب كغيره من الناس كما سبقت الإشارة.

ولم يكن نسيان النبي ﷺ فقط في هذه الحادثة، بل جرى عليه النسيان في حوادث أخرى منها: نسيان النبي ﷺ لليلة القدر بعدما أعلمه الله تعالى بوقتها، قَالَ ﷺ: (إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا - أَوْ نُسِيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ)^(٢).

الصورة الثالثة من صور النقص البشري: التعب: يأمر الله تعالى نبيه ﷺ عند فراغه من الدعوة إلى الله تعالى بأن يتعب نفسه في الطاعة قائلاً: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾^(٣)، فيستجيب النبي ﷺ فيقوم حتى تنتفخ قدماه من شدة التعب. فعن المغيرة بن شعبه ؓ قال: (قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا)^(٤).

(١) سبق تخريجه ص ٤٠.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح عن أبي سعيد الخدري ؓ، كتاب الصوم، باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر، وباب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر، (٢٠١٦-٢٠١٧-٢٠١٨)، ج ٣، ص ٤٦-٤٧، وكتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر، (٢٠٢٧)، ج ٣، ص ٤٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر، والحث على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها، (١١٦٧)، ص ٥٦٨-٥٦٩.

(٣) سورة الشرح، الآية ٧.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُمَتِّعْهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ الفتح: ٢، (٤٨٣٦)، ج ٦، ص ١٣٥، وله شاهد من حديث عائشة في الباب نفسه، وكتاب

وفي حديث بدء الوحي يضم جبريل عليه السلام النبي ﷺ ضمة شديدة حتى يصيبه التعب، حيث جاء فيه قوله ﷺ: (فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي) ^(١).

الصورة الرابعة: المرض: أصاب المرض النبي ﷺ كغيره من الناس، بل عانى من الأم المرض أكثر من غيره من الناس. تقول عائشة رضي الله عنها: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ^(٢).

ويبين ابن مسعود ؓ سبب شدة المرض على النبي ﷺ فيقول: (دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلْ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ. فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) ^(٣).

الجمعة، باب قيام النبي صلى ﷺ الليل حتى ترم قدماه، (١١٣٠)، ج٢، ص٥٠، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، (٢٨١٩)، ص١٤٦٩-١٤٧٠.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (٣)، ج١، ص٧، وكتاب التفسير، باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣]، (٤٩٥٣)، ج٦، ص١٧٣، وكتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة، (٦٩٨٢)، ج٩، ص٢٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (١٦٠)، ص٩٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى، باب شدة المرض، (٥٦٤٦)، ج٧، ص١١٥، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن، (٢٥٧٠)، ص١٣٤٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى، باب وضع اليد على المريض، وباب ما يقول للمريض وما يجيب، (٥٦٦٠-٥٦٦١)، ج٧، ص١١٨، وباب شدة المرض، وباب أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، (٥٦٤٧-٥٦٤٨)، ج٧، ص١١٥، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن، (٢٥٧١)، ص١٣٤٧. الوَعَك: الحمى، وقيل: ألمها. ابن منظور، لسان العرب، ج١٠ ص٥١٤.

وقد وقع النبي ﷺ يوماً عن فرسه فتأذى جنبه الأيمن، وخذشت ساقه، وحضرت الصلاة حين عاده الصحابة، فلم يستطع الوقوف للصلاة فصلى بالناس قاعداً. قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَخُدَّشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى قَاعِداً)^(١).

الصورة الخامسة من صور الضعف البشري: الموت: فقد كتب الله تعالى الموت على كل حي، فقال سبحانه وتعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٢)، ولم يكن النبي ﷺ خالداً دون غيره من البشر، فقد جرى عليه أمر الله بالموت، وتقص لنا السيدة عائشة رضي الله عنها وفاة النبي ﷺ فتقول: (إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحَرِي^(٣) وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخُذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْسَ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَنْ نَعَمْ، فَلَيْتَنِي، فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ^(٤) أَوْ عُلبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ)^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب صلاة القاعد، (١١١٩)، ج ٢، ص ٤٧، وكتاب الأذان، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، (٦٨٩)، ج ١، ص ١٣٩، وباب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، (٧٣٢-٧٣٣)، ج ١، ص ١٤٧، وباب يهوي بالتكبير حين يسجد، (٨٠٥)، ج ١، ص ١٦٠، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، (٤١١)، ص ٢٠٨-٢٠٩ باختصار.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨٥.

(٣) السَّحَرُ: أعلى الصدر، الفراهيدي، الخليل بن أحمد (١٧٠هـ)، كتاب العين، ٨م، (تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي)، دار ومكتبة الهلال، ج ٣، ص ١٣٦.

(٤) الرَكْوَةُ: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٣٣.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، (٤٤٤٩)، ج ٦، ص ١٣، وكتاب الجمعة، باب من تسوك بسواك غيره، (٨٩٠)، ج ٢، ص ٤، وكتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ، وأبي

المطلب الرابع

الأحاديث الواردة في المشاعر البشرية للنبي ﷺ

لا يكتمل توصيف بشرية النبي ﷺ إلا بالتعريف بالمشاعر البشرية، والأحاسيس الإنسانية التي كانت تفيض بها نفسه الشريفة، فهو بشر كسائر البشر، يحب ويكره، يرضى ويغضب، يفرح ويحزن، يضحك ويبكي، تكاد تذهب نفسه حسرة على الكافرين، وهو المبعوث رحمة للعالمين.

ويمكن حصر أهم المشاعر البشرية التي كانت تجيش بها نفس النبي ﷺ في الآتي:

أولاً: الحب والكره: نقلت الأحاديث الكثير من الأشياء التي كان يحبها النبي ﷺ، ومن أمثلتها: أنه ﷺ كان يحب التيمن في كل شيء. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ النَّيْمَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَعَلُّهِ) ^(١).
وكان النبي ﷺ يحب من الثياب الحبرة ^(٢). فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةَ) ^(٣).

وكان النبي ﷺ يحب السفر يوم الخميس. فعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ) ^(١).

بكر، وعمر رضي الله عنهما، (١٣٨٩)، ج ٢، ص ١٠٢، وكتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٦٥١٠)، ج ٨، ص ١٠٧، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، (٢٤٤٤)، ص ١٢٨٢ باختصار.
(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التيمن في دخول المسجد وغيره، (٤٢٦)، ج ١، ص ٩٣، وكتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل، (١٦٨)، ج ١، ص ٤٥، وكتاب الأطعمة، باب التيمن في الأكل وغيره، (٥٣٨٠)، ج ٧، ص ٦٨، وكتاب اللباس، باب يبدأ النعل باليمنى، (٥٨٥٤)، ج ٧، ص ١٥٤، وباب الترجيل والتيمن، (٥٩٢٦)، ج ٧، ص ١٦٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره، (٢٦٨)، ص ١٥٢.

(٢) الحبرة: هي ما كان موشياً من البرود مخططاً، ابن الجوزي، غريب الحديث، ج ٤، ص ١٨٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب البرود والشملة، (٤٢٦)، ج ١، ص ٩٣، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس، باب فضل لباس ثياب الحبرة، (٢٠٧٩)، ص ١١٤.

وكان ﷺ إذا كره شيئاً ظهر ذلك على وجهه. قال أبو سعيد الخدري ﷺ في وصفه ﷺ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ) (١).
ومن ذلك ما نقل عن عائشة رضي الله عنها: (أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً (٢) فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُتُوبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِنَتَقَعْدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ) (٣).
كما كان ﷺ يكره من الطعام الثوم. فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: (لَمْ نَعُدْ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ الثُّومِ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا، فَلَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فَوَرَّى بغيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس، (٢٩٤٩-٢٩٥٠)، ج ٤، ص ٤٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من لم يواجه الناس بالعتاب، (٦٠١٢)، ج ٨، ص ٢٦، وكتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٢)، ج ٤، ص ١٩٠، وكتاب الأدب، باب الحياء، (٦٠١٩)، ج ٨، ص ٢٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كثرة حياته ﷺ، (٢٣٢٠)، ص ١٢٢٦.

(٣) النمرقة: هي بضم النون والراء، ويقال بكسرهما، ويقال بضم النون وفتح الراء ثلاث لغات، ويقال نمرك بلا هاء، وهي وسادة صغيرة، النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٤ ص ٩٠.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء، (٢١٠٥)، ج ٣، ص ٦٣، وكتاب النكاح، باب هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة، (٥١٨١)، ج ٧، ص ٢٥، وكتاب اللباس، باب من لم يدخل بيتاً فيه صورة، (٥٩٦١)، ج ٧، ص ١٦٩، وكتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، (٦١٠٩)، ج ٨، ص ٢٧، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة...، (٢١٠٧)، ص ١١٢٨.

يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا^(١).

ثانياً: الرضا والغضب: كان النبي ﷺ يحرص على تقرير بشريته في هذا الجانب في نفوس أصحابه، ومن ذلك قوله ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ)^(٢)، فالغضب أمر فطري لا يمكن منعه، لكن المسلم مأمور بالتحكم فيه، فهذا النبي ﷺ يتعرض لما يؤذيه فيغضب. فعن ابن مسعود ؓ قال: (قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً كَبَعْضُ مَا كَانَ يَقْسِمُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَمَّا أَنَا لَأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَسَارَرْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ)^(٣).

ولكنه لا ينفذ غضبه، بل يصبر على ما يؤذيه، ولا ينتقم لنفسه، أما إذا غضب لدين الله انتصر له. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (مَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ)^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها مما له رائحة كريهة من حضور المسجد.. (٥٦٥)، ص ٢٦٩.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الصبر على الأذى، (٦١٠٠)، ج ٨، ص ٢٥، وباب من أخبر صاحبه بما يقال له، (٦٠٥٩)، ج ٨، ص ١٨، وكتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، (٣١٥٠)، ج ٤، ص ٩٥، وكتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، (٣٤٠٥)، ج ٤، ص ١٥٧، وكتاب المغازي، باب غزوة الطائف، (٤٣٣٦-٤٣٣٥)، ج ٤، ص ٩٥، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام، (١٠٦٢)، ص ٥٠٨.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، (٦٨٣٥)، ج ٨، ص ١٧٤، وباب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله، (٦٧٨٦)، ج ٨، ص ١٦٠، وكتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٠)، ج ٤، ص ١٨٩، وكتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: (يسروا ولا تعسروا)، (٦١٢٦)، ج ٨، ص ٣٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباحثته ﷺ للأثم... وانتقامه لله عند انتهاك حرماته، (٢٣٢٧)، ص ١٢٢٨.

وإن حملة الغضب على قول أو فعل لا يراه صوابا تراجع عنه وعاد للحق. فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله الحملان لهم، إذ هم معه في جيش العسرة - وهي غزوة تبوك - فقلت: يا نبي الله، إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: والله لا أحملكم على شيء، ووافقته، وهو غضبان ولا أشعر، ورجعت حزينا من منع النبي ﷺ، ومن مخافة أن يكون النبي ﷺ وجد في نفسه علي، فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال النبي ﷺ، فلم ألبث إلّا سويعة، إذ سمعت بلالا ينادي: أي عبد الله بن قيس، فأجبتة، فقال: أجب رسول الله ﷺ يدعوك، فلما أتيت قال: خذ هذين القرينين^(١)، وهذين القرينين - لستة أبصرة ابتاعهن حينئذ من سعد -، فانطلق بهن إلى أصحابك، فقل: إن الله، أو قال: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء فاركبوهن^(٢)).

ثالثاً: الفرح والحزن: تتعاقب أحوال الدهر على النبي ﷺ، فيصيبه ما يسره فيفرح. قال كعب بن مالك رضي الله عنه: (كان رسول الله ﷺ إذا سرّ استتار وجهه، حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه^(٣)). ويسمع ما يستثير ضحكه فيضحك. فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب فقال: يا أبا القاسم، إن الله يمسك السموات على إصبع، والأرضين على

(١) القرينين: أي الجمليين المشدودين أحدهما إلى الآخر، ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد، (٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥م، (طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج ٤ ص ٥٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة، (٤٤١٥)، ج ٦، ص ٢، وكتاب النكاح، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب، (٦٦٧٨)، ج ٨، ص ١٣٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه، (١٦٤٩)، ص ٨٦٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، (٣٥٥٦)، ج ٤، ص ١٨٩، وكتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك...، (٤٤١٨)، ج ٦، ص ٣، وكتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَعَلَى الْفُلَيْنِ أَلَيْسَ خُلَفَاؤُكُمْ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١١٨)، (٤٦٧٧)، ج ٦، ص ٧٠، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب توبة كعب بن مالك وصاحبيه، (٢٧٦٩)، ص ١٤٣٧-١٤٣٨.

إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالنَّارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(١) (٢).

ويعصيه ما يسوؤه فيحزن ويبكي. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظَنُرًا^(٣) لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ رضي الله عنه: إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ)^(٤).

رابعاً: الرحمة: وهي من المشاعر التي تكاد تجدها في كل موقف من سيرة النبي ﷺ، فهو قد سمي نفسه (نَبِيَّ الرَّحْمَةِ)^(٥)، كما قال الله تعالى في وصفه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٦).

(١) سورة الأنعام، الآية ٩١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ٧٥]، (٧٤١٥)، ج ٩، ص ١٢٣، وباب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]، (٧٤٥١)، ج ٩، ص ١٣٤، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، (٧٥١٣)، ج ٩، ص ١٤٨، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]، (٤٨١١)، ج ٦، ص ١٢٦، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، بلا باب، (٢٧٨٦)، ص ١٥٤٥.

(٣) أي زوج مُرضعته، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٣ ص ١٥٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: (إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ)، (١٣٠٣)، ج ٢، ص ٨٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، (٢٣١٥)، ص ١٢٢٤.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، كتاب الفضائل، باب في أسمائه ﷺ، (٢٣٥٥)، ص ١٢٣٨.

(٦) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

ومن صور رحمته ﷺ بالأمة أنه كان يختار لهم الأيسر، وما لا يشق عليهم، ما لم يكن محرماً. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ وَسَلَّم بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ)^(١).

والرحمة بالأطفال من النماذج على رحمته ﷺ، ومن ذلك ما يروى من (أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمَ، وفي رواية أخرى قال ﷺ: أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ)^(٢).

المطلب الخامس

الأحاديث التي تناقض بشرية النبي ﷺ

ثبتت بشرية النبي ﷺ في صريح القرآن الكريم، وتواترت في الحديث النبوي الشريف، بحيث أصبحت حقيقة يقينية، ومع ذلك فقد وجدت أحاديث تناقض هذه البشرية، وتتافي هذه الحقيقة، والمتمعن في هذه الأحاديث يجد أن فيها الصحيح وفيها الضعيف.

فأما الأحاديث الصحيحة فإذا كان فيها ما يعارض بشرية النبي ﷺ، فإما أن تكون معارضة متوهمة غير حقيقية، ويمكن تأويل الحديث وتفسيره بصورة لا تتناقض مع بشرية النبي ﷺ^(٣)، وإما أن تكون معارضة حقيقية فيكون الحديث من خصائص النبي ﷺ^(٤)، أو معجزاته التي أجراها الله على يديه تأكيداً على صدق نبوته، وتثبيتاً للإيمان في قلوب صحابته،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٠)، ج ٤، ص ١٨٩، وكتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: (يسروا ولا تعسروا)، (٦١٢٦)، ج ٨، ص ٣٠، وغيرهما. ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباحثته ﷺ للأنثام، واختياره من المباح أسهله ..، (٢٣١٨)، ص ١٢٢٨، واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانفته، (٥٩٩٨)، ج ٨، ص ٧، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، (٢٣١٧-٢٣١٩)، ص ١٢٢٥، واللفظ له.

(٣) انظر على سبيل المثال حديث مواصلة الصوم في ص ١٦١ من هذه الدراسة.

(٤) انظر على سبيل المثال حديث تحريم الصدقة على النبي ﷺ ص ١٥٨ من هذه الدراسة.

فهذه لا بد من أن تكون خارجة عن قدرات البشر، وإلا لما كانت معجزة، ومن أمثلتها: انشقاق القمر فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءً بَيْنَهُمَا)^(١).

وأما الأحاديث الضعيفة التي لا تصح، فإن مناقضتها لبشرية النبي ﷺ من دلائل عدم صحتها، فقد عدَّ العلماء مخالفة الحديث لصريح القرآن، وصريح السنة المتواترة الصحيحة من أمارات وضع الحديث^(٢)، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

أولاً: حديث خلق النبي ﷺ من نور الله: نقل القسطلاني وغيره من العلماء حديثاً طويلاً مفاده أن الله تعالى خلق سيدنا محمداً ﷺ من نوره، وأنه كان أول ما خلق الله، ثم خلق الكون كله من نور النبي ﷺ، فقد روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (قلت يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أخبرني عن أول شيء خلقه الله تعالى قبل الأشياء؟ قال: يا جابر، إن الله تعالى قد خلق قبل الأشياء نور نبيك من نوره، فجعل ذلك النور يدور بالقدرة حيث شاء الله تعالى، ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم، ولا جنة ولا نار، ولا ملك ولا سماء، ولا أرض ولا شمس ولا قمر، ولا جني ولا أنسي، فلما أراد الله تعالى أن يخلق الخلق قسم ذلك النور أربعة أجزاء، فخلق من الجزء الأول القلم، ومن الثاني اللوح، ومن الثالث العرش. ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء...)^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب انشقاق القمر، (٣٨٦٨)، ج ٥، ص ٤٩، وباب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر، (٣٦٣٧)، ج ٤، ص ٢٠٦، وكتاب فضائل القرآن، باب ﴿وَأَنشَقَّ الْقَمَرُ ۖ﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا ﴿[القمر: ١ - ٢]، (٣٨٦٨)، ج ٦، ص ١٤٢، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، (٢٨٠٢)، ص ١٤٦١.

(٢) انظر مثلاً فلاته، عمر بن حسن، الوضع في الحديث، بلا طبعة، ٣م، مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ج ٢ ص ٦٥.

(٣) القسطلاني، أحمد بن محمد شهاب الدين (٩٢٣هـ)، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، بلا طبعة، ٣م، (تحقيق عماد زكي البارودي)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، ج ١ ص ٤٨ باختصار.

وهذا الحديث لا يثبت لا سنداً ولا متناً، فمن حيث السند فالحديث منقول من غير إسناد، وقد نسبه ناقلوه إلى عبد الرزاق، ولم أعثر عليه في شيء من كتب عبد الرزاق، وقال عنه محقق المواهب اللدنية: "موضوع"، وقد سئل الإمام السيوطي عن هذا الحديث فقال: "ليس له إسناد يعتمد عليه"^(١)، وقال الألباني ببطلان هذا الحديث، وغيره من الأحاديث التي تقول بخلق النبي ﷺ من نور^(٢).

ومن حيث المتن فالحديث يناقض الحقائق الثابتة، فمن المعلوم أن النبي ﷺ من بني آدم، مخلوق من طين كسائر الناس، ومن الثابت أن الملائكة - وليس البشر - خلقت من النور، قال ﷺ: (خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ)^(٣). وقد وردت روايات أخرى تقول بخلق النبي ﷺ من نور الله، وهي مذكورة في كتب الموضوعات، منها ما نقل عن أبي نعيم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً قال: (خَلَقَنِي اللَّهُ مِنْ نُورِهِ، وَخَلَقَ أَبَا بَكْرٍ مِنْ نُورِي، وَخَلَقَ عُمَرَ مِنْ نُورِ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلَقَ أُمِّي مِنْ نُورِ عُمَرَ، وَعُمَرُ سِرَاجُ أَهْلِ الْجَنَّةِ)^(٤). وأعقبه أبو نعيم بقوله: "هذا باطل".

(١) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، الحاوي للفتاوي، بلا طبعة، ٢م، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، ج ١ ص ٣٨٦.

(٢) انظر الألباني، محمد ناصر الدين (١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط ١، ٦م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ج ١ ص ٨٢٠، (٤٥٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الزهد والرقائق، باب في أحاديث متفرقة، (٢٩٩٦)، ص ١٥٥.

(٤) ذكره عدد من العلماء في كتبهم نقلاً عن أبي نعيم الأصبهاني في أماليه، منهم ابن عراق الكتاني، علي بن محمد (٩٦٣هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ط ١، ٢م، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩ هـ، ج ١ ص ٣٣٧. ولم أعثر عليه في المطبوع من أمالي أبي نعيم الأصبهاني.

ونقله الذهبي في الميزان، وقال عنه: "خبر كذب" (١).

ومنها أيضاً ما روي عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً قال: (خُلِقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ نُورٍ، وَكُنَّا عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِالْفِي عَامٍ ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فَانْقَلَبْنَا فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، ثُمَّ جَعَلَنَا فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ اشْتَقَّ أَسْمَاءُنَا مِنْ اسْمِهِ فَاللَّهُ مُحَمَّدٌ وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَاللَّهُ الْأَعْلَى وَعَلِيٌّ عَلِيٌّ) (٢). وفي إسناده أحمد بن جعفر بن بيان وهو وضاع (٣).

فهذه الأحاديث واهية الأسانيد لا تقوم الحجة بمثلها، فكيف وهي تعارض الثابت من بشرية النبي ﷺ وخلقه من طين؟ ولا تكتفي بوصف النبي ﷺ بأنه خلق من نور، بل تزيد فتجعل بعض الصحابة كذلك، ولا تقف عند هذا الحد، بل تجعل الأمة كلها مخلوقة من نور، وهي بهذا تعارض صريح القرآن في خلق البشر كلهم من طين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ (٤).

ثانياً: حديث أن النبي ﷺ لا ظل له: قال المقرئزي: (٥) "قال أحمد بن عبد الله الغدافي أخبرنا عمرو بن أبي عمرو عن محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه: (لم يكن لرسول الله ﷺ ظل، ولم يرق مع شمس قط إلا غلب ضوء الشمس، ولم يرق مع سراج قط إلا غلب ضوءه على ضوء السراج).

(١) الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ط ١، ٤م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، ج ١ ص ١٦٦.
(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (٥٩٧هـ)، الموضوعات، ط ٣، ١م (تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، ج ١ ص ٣٤٠. وعقب عليه بقوله: "هذا وضعه جعفر بن أحمد، وكان رافضياً يضع الحديث". وابن عراق الكفائي، تنزيه الشريعة، ج ١ ص ٣٥١.
(٣) انظر ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني (٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، ط ١، ٩م، (تحقيق عادل عبد الموجود وآخران)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ج ٢ ص ٤٠٠.
(٤) سورة المؤمنون، الآية ١٢.

(٥) المقرئزي، أحمد بن علي (٨٤٥هـ)، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، ط ١، ١٥م، (تحقيق محمد عبد الحميد)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج ٢ ص ١٧٠.

وهذا الحديث من رواية محمد بن السائب الكلبي، وقد اتفق العلماء على كذبه^(١)، خصوصاً في روايته عن أبي صالح، بل اعترف بذلك. فعن سفيان: "قال لي الكلبي: كل ما حدثتك عن أبي صالح فهو كذب"^(٢).

وله شاهد أخرجه الحكيم الترمذي من طريق عبد الرحمن بن قيس الزعفراني عن عبد الملك ابن عبد الله بن الوليد عن ذكوان: (أن رسول الله ﷺ لم يكن يرى له ظل في شمس ولا قمر، ولا أثر قضاء حاجة)^(٣).

وهذا حديث مرسل الإسناد، وفيه الزعفراني، وهو متروك، قال الذهبي: "كذبه ابن مهدي، وأبو زرعة وغيرهما"^(٤). ولا يقبل حديث بمثل هذا الإسناد الواهي، كما أن متنه معارض لبشرية النبي ﷺ، فالنبي ﷺ بشر له جسم يستتره بالثياب إذا وقعت عليه الشمس كان له ظل، ومن الأحاديث الصحيحة الدالة على ذلك قوله ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ حَتَّى رَأَيْتُ ظِلِّي وَظِلَّكُمْ فِيهَا)^(٥).

فيما ذهب بعضهم إلى القول بأن النبي ﷺ لا ظل له، استناداً لما سبق من ادعاء خلقه ﷺ من نور، جاء في المواهب اللدنية: "قال ابن سبع: كان ﷺ نوراً، فكان إذا مشى في الشمس أو

(١) انظر أقوالهم في ترجمته عند الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٣ ص ٥٥٦.

(٢) المصدر السابق، ج ٣ ص ٥٥٧.

(٣) نقله السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، الخصائص الكبرى، ط ١، ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١ ص ١٢٢.

(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٢ ص ٥٨٣.

(٥) أخرجه ابن خزيمة، محمد بن إسحاق (٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج ٢ ص ٥٠. وصحح إسناده المحقق. والحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ط ١، ٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ج ٤ ص ٥٠٣، وأعقبه بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

القمر لا يظهر له ظل. قال غيره: ويشهد له قوله ﷺ في دعائه: (وَاجْعَلْنِي نُورًا) ^(١) ^(٢). وهذا الكلام مردود، فقد ثبت عدم صحة الحديث - الذي يشير إلى خلقه ﷺ من نور - والذي اعتمد عليه ابن سبع، ولو سلمنا بصحته لم يكن فيه مستند لابن سبع على ما ذهب إليه، إذ إن خلق النبي ﷺ من نور لا يستلزم أن تكون له خصائص النور فالبشر مخلوقون من طين وليس لهم خصائص الطين كلها، ولو كان له خصائص النور كلها لما كان يؤذيه ﷺ حر الشمس فيستظل منه كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، ومنها حديث الهجرة، وفيه قول أبي بكر ؓ: (سَرِينَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصَرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلٍّ فَأَوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتَهَا فَنَظَرْتُ بَقِيَّةَ ظِلٍّ لَهَا فَسَوَّيْتُه، ثُمَّ فَرَسْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ.. ^(٣)). كما أن الاستدلال بدعاء النبي ﷺ ليس في محله، فلا يحمل الدعاء على ظاهره، ولا يمكن أن يفهم منه أن النبي ﷺ طلب تحويل جسده إلى نور، فاستجاب له الله، فأصبح نوراً لا ظل له، فالنور هنا ليس على الحقيقة، بل يقصد به العلم والهداية ^(٤).

ومن الجدير بالذكر أن بعض الفرق الصوفية أخذت بهذه الأحاديث الباطلة، ومنهم البريلوية: وهي فرقة صوفية تنتشر في القارة الهندية كلها، بالغت في نظرتها إلى النبي ﷺ حتى أوصلوه إلى قريب من مرتبة الألوهية، وغلت في محبتها للنبي ﷺ حتى أنكرت بشريته ^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل (٧٦٣)، ص ٣٦٨.

(٢) السيوطي، المواهب اللدنية، ج ٢ ص ٨٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب مناقب المهاجرين وفضلهم، (٣٦٥٢)، ج ٥، ص ٣، وباب هجرة النبي ﷺ، (٣٩١٧)، ج ٥، ص ٦٤، وباب علامات النبوة في الإسلام، (٣٦١٥)، ج ٤، ص ٢٠١، ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرِّحْلِ، (٢٠٠٩)، ص ١٥٥٩.

(٤) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ١١٨.

(٥) انظر الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ط ٤، م ٢، (إشراف مانع بن حماد الجهني)، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ، ج ١ ص ٢٩٩-٣٠٣.

الفصل الثاني

حدود بشرية النبي ﷺ في أقواله وأفعاله

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حدود بشرية النبي ﷺ.

المبحث الثاني: الحدود بين بشرية النبي ﷺ والعصمة.

المبحث الأول

حدود بشرية النبي ﷺ

إن القول ببشرية النبي ﷺ تقرير لحقيقة راسخة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وليس فيه حظٌ من مكانته العالية، أو انتقاصٌ لقدره الكريم، بل هو إنزالٌ للنبي ﷺ في منزلته الحقيقية التي خلقه الله فيها من غير إفراطٍ أو تفريط، بل إن إنعام النظر في الأمر يجعلنا نقول - وعلى النقيض من كلام غلاة المتصوفة - بأن بشرية النبي ﷺ مما يزيد من رفعة، ويُعلي من شأنه، فالنبي ﷺ بشر كسائر البشر، ومع ذلك فقد حاز على كمال البشرية، في صفاته وأخلاقه، من راحة العقل، وحصافة الرأي، وحسن الخلق، وكرم النفس، وعلوِّ الهمة، وسعة الصدر، يكفيه ثناء خالقه عليه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١).

وهو سيد ولد آدم، اصطفاه الله ليحمل للناس الهداية، وليكون الواقع الحي، والتطبيق العملي لدين الله، قال الشافعي فيه: "كان خيرته المصطفى لوحيه، المنتخب لرسالته، المفضل على جميع خلقه، بفتح رحمته، وختم نبوته، وأعمّ ما أرسل به مرسلٌ قبله، المرفوعُ ذكره مع ذكره في الأولى، والشافعُ المشفعُ في الأخرى، أفضلُ خلقه نفساً، وأجمعهم لكل خُلُق رَضِيَهُ في دينٍ ودنيا. وخيرهم نسباً وداراً محمد عبده ورسوله"^(٢).

فالنبي ﷺ يجمع بين صفتي البشرية والنبوة، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾^(٣)، ويأتي هذا المبحث لبيان الحدود الفاصلة بينهما، من غير غلو يلغي البشرية، ويجعل كل ما يصدر عن النبي ﷺ في كل حركاته وسكناته وحي، ومن غير جفاء يقصر الوحي على القرآن

(١) سورة القلم، الآية ٤.

(٢) الشافعي، محمد بن إدريس (٢٠٤هـ)، الرسالة، ط ١، ١م، (تحقيق أحمد شاكر)، مكتبة الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م، ص ١٠.

(٣) سورة الكهف، الآية ١١٠، وسورة فصلت، الآية ٦.

الكريم، ويحصر النبوة في التبليغ، وينفي حجية السنة، ويجعل كل ما يصدر عن النبي ﷺ اجتهاداً بشرياً.

المطلب الأول

بشرية النبي ﷺ ونبوته

بعث الله تعالى نبيه ﷺ إلى الناس كافة، وأيده بالقرآن الكريم مصدراً للأحكام والتشريع، وأمره ببيانه للناس، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١)، وكانت سنته ﷺ بياناً للقرآن، وتفصيلاً لمجمله، وتقييداً لمطلقه، وتخصيصاً لعامه، فمثلاً أمر الله تعالى الناس بالصلاة فقال: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾^(٢)، ثم جاءت السنة تحدد تفاصيلها، من حيث أوقاتها وعدد ركعاتها وكيفية أدائها، وشروط صحتها...، وهكذا في سائر العبادات والمعاملات.

ولذا أمر الله تعالى المسلمين بطاعته في أكثر من موضع في كتابه، ومنها قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٣)، وجعل طاعة النبي ﷺ جزءاً من طاعته، فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٤)، بل ذهب ابن مسعود رضي الله عنه إلى جواز نسبة أوامر النبي ﷺ ونواهيه إلى القرآن الكريم، استناداً لأمر الله تعالى بوجوب طاعة النبي ﷺ في كل ما يأمر به أو ينهى عنه، فقد قال: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ^(٥)، وَالْمُتَمَصَّاتِ^(٦)، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ^(٧)،

(١) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٢) سورة البقرة، الآية ٤٣.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩، وسورة محمد، الآية ٣٣.

(٤) سورة النساء، الآية ٨٠.

(٥) الوشم: أَنْ يُعْرَزَ الْجِلْدُ بِإِبْرَةٍ، ثُمَّ يُحْشَى بِكُلِّ أَوْ نِيلٍ، فَيَزِقُّ أَثَرُهُ أَوْ يَخْضَرُّ. وَقَدْ وَشِمَتْ تَشْمٌ وَشَمًا فَهِيَ وَاشِمَةٌ. وَالْمُسْتَوْشِمَةُ وَالْمُوتَشِمَةُ: الَّتِي يُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٥ ص ١٨٩.

(٦) الْمُتَمَصِّصَةُ: الَّتِي تَطْلُبُ نَقْفَ الشَّعْرِ مِنْ وَجْهِهَا. انظر المصدر السابق، ج ٥ ص ١١٩.

الْمُغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَنْ كُنْتَ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتَ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٢)؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ...^(٣).

كما جعل سبحانه وتعالى طاعة النبي ﷺ سبباً لنيل محبته، وطريقاً لتحقيق مغفرته، فقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(٤)، وحذر من مغبة مخالفة أمره، فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥)، وبين أن النبي ﷺ مصدراً مستقلاً لأحكام الشرع، فقال - مقررًا ذلك في معرض مدحه من اتبعه -: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ ذَلَّلُوا لَهِمْ وَضَارَكُوا وَاتَّبَعُوا الْتَوْرَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُوتِيكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٦).

(١) المراد: أن تبرد ما بين أسنانها الثنايا والرباعيات وهو من الفلج: وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات. وتقول ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار، انظر النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٤ ص ١٠٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣١.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، (٤٨٨٦-٤٨٨٧)، ج ٦، ص ١٤٧-١٤٨، وكتاب اللباس، باب الْمُتَمَتِّصَاتِ وباب الموصولة، (٥٩٣٩-٥٩٤٠)، ج ٧، ص ١٦٦، وباب المُسْتَوْصِيَةِ، (٥٩٤٨)، ج ٧، ص ١٦٧، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تَحْرِيمِ فِعْلِ الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِيَةِ... (٢١٢٥)، ص ١١٣٦-١١٣٧.

(٤) سورة الحشر، الآية ٧.

(٥) سورة النور، الآية ٦٣.

(٦) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

ومن هنا جاء حث الله سبحانه على الاقتداء بالرسول ﷺ، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(١)، وقد امتثل الصحابة رضوان الله عليهم أمر الله فأطاعوا وأوامر النبي ﷺ، واجتنبوا نواهيه، وحرصوا على الاقتداء به في كل ما يفعله دون تردد.

بل التزم الصحابة الاقتداء بسنة النبي ﷺ حتى فيما لم يظهر لهم الغاية من فعله، ومن ذلك ما يروى عن عمر رضي الله عنه: (أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله شارحاً هذا الحديث: "وفي قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين، وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيها، وهو قاعدة عظيمة في اتباع النبي ﷺ فيما يفعله، ولو لم يعلم الحكمة فيه"^(٣).

وعلى هذا فالأصل المستقر هو اتباع النبي ﷺ، والاقتداء به في أقواله وأفعاله، لا يخرج شيء عن ذلك، إلا ما قام الدليل على أنه ليس تشريعاً لعموم المسلمين، ويظهر ذلك بأمور، منها: أولاً: أن يكون الأمر من خصائص النبي ﷺ، إذ أن خصائص الأحكام ليست محلاً للاقتداء لكونها أمراً انفرد به النبي ﷺ لا يتعداه إلى غيره من أمته^(٤).

ثانياً: أن يكون الأمر من الضرورات البشرية التي لا تتفك عن أحد من البشر، كالأكل والشرب، والنوم، وغيرها من الحاجات البشرية، فهذه بذاتها ليست موطن اقتداء، فعلها النبي ﷺ

(١) سورة الأحزاب، الآية ٢١.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، (١٥٩٧)، ج ٢، ص ١٤٩، وباب تقبيل الحجر، (١٦١٠)، ج ٢، ص ١٥١، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، (١٢٧٠)، ص ٦٣٢-٦٣٣.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج ٣ ص ٤٦٣.

(٤) انظر ص ١٥٩ من هذه الدراسة.

بحكم بشريته، فلا يصح على سبيل المثال القول بأنني أنام اتباعاً للنبي ﷺ، ولو لم ينم النبي ﷺ لم أنم، وإنما الاقتداء بهدي النبي ﷺ فيها من حيث نومه على شقه الأيمن، ونومه على وضوء، إلى غيرها من الأحكام.

ثالثاً: أن يكون الأمر من الطبائع البشرية التي أودعها الله في النفس البشرية، من الفرح عند البشارة بالخير، والحزن عند المصيبة، والغضب عند الإساءة، وغيرها مما فطر الله تعالى عليه الناس، فلا يمكن - مثلاً - القول: إنني أحزن لوفاة ولدي لأن النبي ﷺ حزن لوفاة ولده، ولو لم يحزن ما حزنت، وإنما يكون الاقتداء بمنهج النبي ﷺ في ضبط هذه المشاعر البشرية الطبيعية، وتوجيهها بما يرضي الشرع، فيحب ما يرضي الله، ويكره ما يغضبه.

وقد كان النبي ﷺ أحياناً ينبه الصحابة إلى كراهيته الشيء بحكم بشريته حتى لا يبنوا عليه حكماً شرعياً خاطئاً، فقد كره لحم الضب، وامتنع عن أكله، فسأله خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ)^(١).

وعندما نهى من أكل الثوم عن المجيء إلى المسجد، فظن الناس أنها حرمت، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا)^(٢). فالنبي ﷺ لم يحرمها مطلقاً، ولكن نهى عن دخول المسجد بعد أكلها حتى لا يؤذي المسلم غيره برائحتها.

رابعاً: أن يكون الأمر من صفات النقص البشري التي كتبها الله على كل مخلوق كالنسيان، أو المرض، أو الموت، فهي أمور تقع للإنسان دون إرادة منه، فليس لأحد أن يدعي أنه نسي تأسيساً بالنبي ﷺ، وإنما التأسى بهديه ﷺ في التعامل معها عند وقوعها، فقد نسي النبي ﷺ

(١) سبق تخريجه ص ٤٤.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٣.

في صلاته فظن الصحابة أنها قصرت، فقال ﷺ: (إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)^(١).

خامساً: أن يصرح النبي ﷺ أنه فعل الأمر بوصفه بشراً لا بوصفه نبياً، ومن ذلك قضاؤه في المنازعات بين الناس، وتحديدده صاحب الحق فيها بما يظهر له من الدلائل، لا بما يوافق الحق ذاته. قال ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَئِنْ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا)^(٢).

سادساً: أن يكون الأمر خرج من النبي ﷺ على سبيل الاجتهاد، سواء أكان في الأمور الدينية أو الدنيوية، ثم تبين خلاف هذا الاجتهاد للأولى والأقرب لمراد الله تعالى. فجاء الوحي مصوباً له فلا يجوز تقليد فيه، بل يكون تقليده باتِّباع ما نقله الشرع إليه من الصواب.

سابعاً: ما فعله النبي ﷺ اتفاقاً، ولم يظهر فيه وجه العبادة والتشريع، كالسير في الطريق، أو النزول في مكان للاستراحة أو الصلاة في السفر فمثل هذا لا يعد وحياً، وغاية ما فيه الإشارة إلى إباحة هذه الأفعال، ولا يدخل في سنة النبي ﷺ إذا تكرر فعله ﷺ له بصورة تدل على القربة، ومثال ذلك اضطجاع النبي ﷺ بعد ركعتي سنة الفجر.

(١) سبق تخريجه ص ٣٩.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٠.

المطلب الثاني

اجتهاد النبي ﷺ

اختلفت آراء العلماء في مسألة اجتهاد النبي ﷺ^(١)، فذهب بعضهم - ومنهم الظاهرية كابن حزم^(٢) - إلى منع الاجتهاد في حقه، ورأى أن كل ما يصدر عن النبي ﷺ في الأمور الدينية يصدر بوحي من الله تعالى، واستند القائلون بالمنع إلى أدلة نقلية وعقلية، ملخصها فيما يلي:

أولاً: أبرز الأدلة النقلية:

١ - الآيات التي تشير إلى أن كل ما ينطق به النبي ﷺ وحي من الله، ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(٣)، وعليه فلا مجال للاجتهاد، وقد جاءت الآية تقصر نطقه على الوحي وتحصره فيه، فلو كان يجتهد ﷺ في الأحكام، لما صح هذا الحصر، ولكان بعض ما ينطق به وحياً وبعضه اجتهاداً.

ويرد على ذلك بأن سياق الآيات يتحدث عن القرآن الكريم، فهي تخبر أن النبي ﷺ لا ينطق بالقرآن بهواه، فلا يستطيع تغييره، وليس له سلطان على وقت تنزيله، وليس هذا القرآن إلا وحي يوحيه الله إليه فيبلغه للناس كما جاءه^(٤).

(١) الاجتهاد: بذل الجهد للوصول إلى الحكم الشرعي من دليل تفصيلي من الأدلة الشرعية. انظر خلاف، عبد الوهاب (ت ١٣٧٥هـ)، علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة - شباب الأزهر، عن الطبعة الثامنة لدار القلم، مصر، ص ٢١٦.

الطبعة : عن الطبعة الثامنة لدار القلم علي بن أحمد (٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٨ م، (تحقيق أحمد شاكر)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ج ٤، ص ١١٤، وج ٥، ص ١٣٢.

(٢) انظر ابن حزم، علي بن أحمد (٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٨ م، (تحقيق أحمد شاكر)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ج ٤، ص ١١٤، وج ٥، ص ١٣٢.

(٣) سورة النجم، الآية ٣-٤.

(٤) ذهب جمهور المفسرين الى هذا القول، ومنهم مثلاً الطبري، محمد بن جرير (٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، ط ٢٤، ١م، (تحقيق أحمد شاكر)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ج ٢٢، ص ٤٩٧-٤٩٨، وانظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٧، ص ٨٧، وقطب، في ظلال القرآن، ج ٦، ص ٣٤٠٦.

كما يمكن القول: إن الآية تنفي عن النبي ﷺ اتباع الهوى في كلامه، بل يتبع الوحي في كل ما يصدر عنه، فهو - إذا اجتهد - يستند في اجتهاده إلى الوحي لا إلى الهوى^(١).

وأما قصر صفة الوحي على نطقه فليس على ظاهره حتى عند القائلين بمنع اجتهاد النبي ﷺ في الأحكام، فالجميع متفقون على أن النبي ﷺ يجتهد في أمور الدنيا^(٢)، فابن حزم مثلاً يُقر أن النبي ﷺ يجتهد في مكائد الحروب بحسب ما يراه صلاحاً فإما أن يُقره الوحي أو يصوبه^(٣)، فليس كل كلامه ﷺ وحياً، بل بعضه عن اجتهاد، وهو المطلوب.

٢- الآيات التي تأمر النبي ﷺ بالتوقف عند الوحي، وتبين عدم قدرته على تبديل القرآن، وتحذره من النقول على الله تعالى، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتِ بِشُرَاءٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي بِرَبِّي إِنَّهُ أَنْتَ الْكَافِرُ الْخَافُ﴾^(٤)، فلو اجتهد ﷺ في الأحكام لكان متجاوزاً للوحي، مبدلاً للدين، منقولاً على الله تعالى، فامتنع الاجتهاد في حقه^(٥).

قلت: لا يستقيم الاستدلال بهذه الآيات على امتناع الاجتهاد على النبي ﷺ، فلا أحد يختلف على أن النبي ﷺ مأمور باتباع الوحي، وأنه ليس له أن يبدل ما ينزل عليه من القرآن الكريم، وأنه لا يجوز له أن يدخل في القرآن ما ليس منه، فليس هذا موضع النزاع، إنما النزاع في جواز اجتهاده في الأحكام التي لم يرد فيها نص في كتاب الله، وفي اجتهاده فيما ترك الله له

(١) انظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٧ ص ٨٧، والشوكاني، محمد بن علي (١٢٥٠هـ)، فتح القدير، ط ١، ٦، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ١٤١٤ هـ، ج ٥ ص ١٢٦.

(٢) نقل الإجماع الزركشي، محمد بن عبد الله (٧٩٤هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب، ط ٨، ١م، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م، ج ٨ ص ٢٤٧.

(٣) انظر ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ٥، ص ١٣٧.

(٤) سورة يونس، الآية ١٥.

(٥) انظر ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ٥، ص ١٣٧.

حرية الاختيار فيه، فهذا الاجتهاد ليس فيه عدم اتباع للوحي، ولا تبديل للدين، ولا نقول على الله تعالى، ومن يقول بذلك هو من يحتاج إلى دليل.

٣- الآيات الدالة على أن وظيفة النبي ﷺ البيان للقرآن، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١)، وهذا البيان من الله تعالى بدليل قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّا عَلَيْنَا بِآيَاتِهِ﴾^(٢)، ولما جاء هذا البيان على لسان النبي ﷺ في السنة النبوية كان ذلك نصاً على أنها وحي من الله تعالى، وليست اجتهاداً^(٣).

والجواب على هذا كسابقه، فقد اتفق المسلمون على أن ما جاء في السنة موافقاً لكتاب الله تعالى، أو مبيناً له فهو وحي من الله تعالى^(٤)، وإنما الخلاف في ما لم يرد به نص من كتاب الله هل يجتهد فيه النبي ﷺ أم لا؟

٤- الأحاديث التي تشير إلى عدم اجتهاد النبي ﷺ في بعض المسائل مع قيام الحاجة تدل على امتناع الاجتهاد في حقه، وإلا لاجتهد فيها ولم ينتظر الوحي^(٥). ويرد على هذه الأحاديث بأنه كان غالباً ما يجيب السائل، وانتظار الوحي وعدم الاجتهاد في بعض المسائل لا يعني تحريم الاجتهاد عليه، فلعله كان في مسألة لم ينقدح له فيها اجتهاد، أو في أمر لا يدخله الاجتهاد، أو في شأن نهى عن الاجتهاد فيه^(٦).

(١) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٢) سورة القيامة، الآية ١٩.

(٣) انظر ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ١، ص ٨٢.

(٤) انظر الشافعي، الرسالة، ص ٩٠.

(٥) انظر ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ٥، ص ١٣٢.

(٦) انظر الغزالي، أبو حامد محمد (٥٠٥هـ)، المستصفى، ط ١، (تحقيق محمد عبد السلام)، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٣٤٧ والنووي، شرح صحيح مسلم، ج ٨، ص ٧٨.

ومن أمثلة ذلك عندما سأل اليهود النبي ﷺ عن الروح فسكت ولم يجب بشيء حتى نزل عليه الوحي^(١)، فالروح من جوانب الغيب التي لا مدخل للاجتهاد فيها، ولا يمكن للنبي ﷺ معرفتها إلّا من خلال الوحي، فلا يصح الاستدلال بها على عدم جواز الاجتهاد.

ثانياً: الأدلة العقلية: ومدارها على أن الاجتهاد أمر ظني، يلجأ إليه من يفتقد النص، يحتمل الخطأ والصواب، يجوز مخالفته من قبل مجتهد آخر، وكل ذلك ممتنع في حق النبي ﷺ لقدرته على تحصيل النص القطعي الصواب الذي لا يجوز مخالفته^(٢).

وبجواب على ذلك بوجوه، أولها: عدم التسليم بقدره النبي ﷺ على تحصيل النص القطعي وقت حاجته له باستمرار، فلم يكن الوحي تحت إمرة النبي ﷺ يأتيه ساعة يشاء، بل الأمر على النقيض من ذلك، فقد ينتظر النبي ﷺ الوحي فلا يأتيه، وربما تعرض له المسألة التي لا موضع للاجتهاد فيها، فيمكث فترة من الزمن بانتظار نزول الوحي ليحكم فيها مثل حادثة الإفك.

وثانيها: أن اجتهاد النبي ﷺ صواب كله لا يحتمل الخطأ، وإن حصل منه اجتهاد لا يوافق الأكمل والأوفق لمراد الله فلا يقر عليه، وينزل الوحي يصوبه. ومن أمثلة ذلك لما سألته رجل: (أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ ﷺ: نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ قُتِلْتَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ)^(٣).

(١) انظر البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب، باب ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي، فيقول: (لا أدري) أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا بقياس، (١٥٩٧)، ج ٩، ص ١٠٠.

(٢) انظر ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ٥، ص ١٣٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياهم إلا الدين، (١٨٨٥)، ص ١٠١١-١٠١٢.

وثالثها: يختلف اجتهاد النبي ﷺ عن اجتهاد غيره، بأنه صواب لا يشوبه الخطأ، وبأننا مأمورون باتباعه، وطاعته، والافتداء به، فليس لأحد أن يجتهد بما يخالف اجتهاده.

وذهب جمهور العلماء الى جواز وقوع الاجتهاد من النبي ﷺ في الأحكام^(١)، والأدلة على ذلك كثيرة، نشير إلى طرف منها فيما يلي:

أولاً: آيات العتاب: يعاتب الله تعالى نبيه ﷺ على أفعال قام بها مبيناً أن تصرفه لم يوافق مراد الله تعالى^(٢)، فلو كان النبي ﷺ يصدر في كل أفعاله عن الوحي لما فعل ما لا يوافق الأكمل من مراد الله، ولما استحق العتاب من الله، فإن لم يكن فعله وحياً تعين أن يكون اجتهاداً^(٣).

ويتبعها ما جاءت الآيات تنهى النبي ﷺ عنه، وتبين له عدم حاجته لفعله، فدل ذلك على أن فعله كان باجتهاد منه لا بوحي، ومن ذلك كان النبي ﷺ - أثناء تنزيل الوحي عليه - يكرر ما نزل به الوحي خشية نسيانه، فنزل القرآن الكريم ينهائهم عن ذلك، ويبين له أن الله تكفل بحفظه للوحي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(٤))).^(٥)

(١) انظر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج ٨، ص ٢٤٨-٢٥٠.

(٢) انظر الأمثلة عليها ص ٢٩-٣١.

(٣) انظر الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي (٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٤م، (تحقيق عبد الرزاق عفيفي)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ج ٤، ص ٢١٦.

(٤) سورة القيامة، الآية ١٦.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب سورة القيامة، وباب قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ القيامة: ١٧، وباب قوله: ﴿فَإِذَا قُرَأَتْهُ فَانْتَعِلْ قُرْآنَهُ﴾ القيامة: ١٨، (٤٩٢٧-٤٩٢٨-٤٩٢٩)، ج ٦، ص ١٦٣، وباب بدء الوحي، (٥)، ج ١، ص ٨، وكتاب فضائل القرآن، باب الترتيل في القراءة، (٥٠٤٤)، ج ٦، ص ١٩٥، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ القيامة: ١٦، (٧٥٢٤)، ج ٩، ص ١٥٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة، (٤٤٨)، ص ٢٢٤-٢٢٥.

ثانياً: آيات الحث على الاجتهاد عموماً، ومنها على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾^(١)، فيدخل النبي ﷺ في عمومها، كما أن العلماء اتفقوا على جواز الاجتهاد لمن هو دون النبي ﷺ في امتلاك أدوات الاجتهاد، فيكون جوازه في حقه من باب أولى^(٢).

ثالثاً: الأحاديث التي تدل على اجتهاد النبي ﷺ، وهي أكثر من ما يتسع المقام لذكره، ومنها مثلاً الأحاديث التي اجتهد النبي ﷺ ففاس فيها حكماً على آخر^(٣)، ومنها ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: (أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ فَلَمْ تَحْجْ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحْجُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ)^(٤).

ومنها الأحاديث التي هم النبي ﷺ فيها بفعل شيء ثم تراجع عنه ورأى غيره خيراً منه، فدل ذلك على أن الأول منهما كان اجتهاداً منه، ولو كان وحياً لما جاز له أن يتركه لغيره. فعن جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ الْأَسَدِيَّةِ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ)^(٥).

(١) سورة الحشر، الآية ٢.

(٢) انظر المرداوي، علي بن سليمان (٨٨٥هـ)، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، ط ١، ٨م، (تحقيق عبد الرحمن الجبرين وآخران)، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ج ٨، ص ٨٣٩٥.

(٣) انظر الغزالي، المستصفى، ج ١، ص ٢٩٣.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحج، باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة، (١٨٥٢)، ج ٣، ص ١٨، وكتاب الأيمان والنذور، باب من مات وعليه نذر، (٦٦٩٩)، ج ٨، ص ١٤٢، وكتاب الاعتصام بالكتاب، باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين، قد بين الله حكمهما، ليفهم السائل، (٧٣١٥)، ج ٩، ص ١٠٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، (١١٤٨)، ص ٥٥٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة: وهي وطء المرضع، وكراهة العزل، (١٤٤٢)، ص ٥٥٣.

قال النووي في شرحه للحديث: "فيه جواز الاجتهاد لرسول الله ﷺ، وبه قال جمهور أهل الأصول" (١).

ومنها الأحاديث التي تشير إلى أن النبي ﷺ فعل شيئاً ثم تمنى لو فعل غيره، فقد ساق الهدي محرماً بالحج، ثم تمنى لو أنه لم يسقه ليطمئن بالعمرة إلى الحج، فقال ﷺ: (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ) (٢).

ومنها الأحاديث التي يختار النبي ﷺ فيها أمراً من بين عدة أمور كلها جائزة، ومن ذلك ما جاء في حديث الإسراء. قال النبي ﷺ: (أُتِيَتْ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ لِي: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ) (٣).

المطلب الثالث

مشاورة النبي ﷺ لأصحابه

تعد الشورى (٤) من المسائل التي تدلل بشكل جلي على وجود مساحة من الاجتهاد في سيرة النبي ﷺ، فقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ باستشارة أصحابه والاستماع لآرائهم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (٥)، ومع أن النبي ﷺ مؤيد

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٠، ص ١٦-١٧.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة، (١٦٥١)، ج ٢، ص ١٥٩-١٦٠، وباب عمرة التتبع، (١٧٨٥)، ج ٣، ص ٤، وكتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام، وخالد بن الوليد ﷺ، إلى اليمن قبل حجة الوداع، (٤٣٥٢)، ج ٥، ص ١٦٤، وكتاب التمني، باب قول النبي ﷺ: (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ)، (٧٢٣٠)، ج ٩، ص ٨٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقرآن...، (١٢١٦)، ص ٦٠٦.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأشربة، باب شرب اللبن، (٥٦١٠)، ج ٧، ص ١٠٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلاة، (١٦٢)، ص ١٠٠.

(٤) الشورى: تعني تغليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج، أبو فارس، محمد عبد القادر، النظام السياسي في الإسلام، دار الفرقان، عمان - الأردن، ١٩٨٦م، ص ٧٩.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

بالوحي فقد جاءه الأمر بمشاورة الصحابة رضوان الله عنهم ليقرر بالتطبيق العملي مبدأً إسلامياً أصيلاً، فامتثل النبي ﷺ أمر ربه، وكانت الشورى منهجاً للحياة وسمة للمجتمع الإسلامي الأول، ينطبق عليهم صفات المؤمنين الممتدحة في سورة الشورى، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١).

وقد اختلفت نظرة العلماء لأمر الله تعالى لنبيه ﷺ بمشاورة أصحابه، فمن أجاز الاجتهاد في حقه، جعل الشورى فيما لم يرد فيه الوحي من المسائل التي تعرض للنبي ﷺ، ومن قال بأن النبي ﷺ مؤيد بالوحي في كل أحواله رأى في أمر الله تعالى له بالشورى تطيباً لنفوس الصحابة ورفعاً لقدرهم وتألّفاً لهم على دينهم، وتعليماً لهم لفضل الشورى، ولكي تقتدي به أمتة من بعده (٢).

ويرد على هؤلاء الجصاص فيقول: "غير جائز أن يكون الأمر بالمشاورة على جهة تطبيب نفوسهم، ورفع أقدارهم، ولتقتدي الأمة به في مثله، لأنه لو كان معلوما عندهم أنهم إذا استفرغوا مجهودهم في استنباط ما شاوروا فيه وصواب الرأي فيما سئلوا عنه، ثم لم يكن ذلك معمولاً عليه، ولا متلقى منه بالقبول بوجه لم يكن في ذلك تطبيب نفوسهم ولا رفع لأقدارهم، بل فيه إحاشهم وإعلامهم بأن آراءهم غير مقبولة، ولا معمول عليها، فهذا تأويل ساقط لا معنى له" (٣).

كما يجاب على ذلك بأن سؤال النبي ﷺ لأصحابه عن رأيهم في مسألة فيها وحي من الله تعالى عبث لا يليق به ولا بصحابته الكرام، فمثلاً استشار النبي ﷺ الصحابة قبل غزوة بدر

(١) سورة الشورى، الآية ٣٨.

(٢) انظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ج ١٦ ص ٣٧.

(٣) الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي (ت ٣٧٠هـ)، أحكام القرآن، دون رقم طبعة، ٥م، (تحقيق محمد صادق القمحاوي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ، ج ٢، ٣٣٠.

حين علم بخروج قريش لحماية أموالهم وفوات القافلة مقصد الخروج، ولو كان مأموراً بالقتال لكانت استشارة بلا معنى، بل لما جازت الاستشارة، ولوجبت الطاعة. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرَكِ الْغِمَادِ ^(١) لَفَعَلْنَا، قَالَ: فَندَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بِدْرًا..) ^(٢).

كما أن المسائل التي استشار بها النبي ﷺ أصحابه مسائل اجتهادية تحتل تعدد الآراء، فقد استشارهم بعد الغزوة ذاتها في شأن الأسرى بين المن والفداء. فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ: مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنَ مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوِ مَا قُلْتُ..) ^(٣)، وتبين فيما بعد أن الأولى خلاف ما أخذ به النبي ﷺ ليكون ذلك دليلاً واضحاً على اجتهاده في المسألة، وعدم علمه بالرأي الصواب قبل استشارته للصحابه.

(١) بَرَكِ الْغِمَادِ: موضع من وراء مكة بخمس ليالٍ بناحية الساحل، وقيل هما بلدتان، وقيل هو موضع بأقاصي حَجْر. النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٢ ص ١٢٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، (١٧٧٩)، ص ٩٥٠.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، (١٧٦٣)، ص ٩٣٩.

كما أن سياق الأحداث التي يستشير بها النبي ﷺ أصحابه يشعر بوضوح عدم وجود رأي نهائي في المسألة قبل عرضها على الصحابة، فقد استشار النبي ﷺ الصحابة في غزوة الحديبية حين صدته قريش - ومن معه - عن الحرم ثم أخذ بخلاف رأيه الذي طرحه، حيث قال ﷺ: (أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِنَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ^(١)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلْنَاهُ. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ)^(٢).

كما يظهر جلياً الفرق بين المسألة التي فيها وحي والتي ليس فيها وحي في الغزوة ذاتها، فقد خالف النبي ﷺ عند الصلح رأي الكثير من الصحابة، ولم تكن بنوده على هواهم حتى إنه طلب من الصحابة أن ينحروا ويتحللوا فلم يستجيبوا، فاستشار أم سلمة رضي الله عنها ماذا يصنع، فقالت: (يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أُتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَتَحَرَّ بُدْنُكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا)^(٣).

ومن الجدير بالذكر أن استشارة النبي ﷺ لأصحابه لم تكن في الأمور المتعلقة بالجهاد فقط، بل استشارهم حتى في المسائل الخاصة به، فعندما اتهمت أم المؤمنين الطاهرة العفيفة بما اتهمت به من الإفك، استشار النبي ﷺ الصحابة فيمن خاض في عرضه الشريف، فقال: (أَشِيرُوا

(١) المعنى: إن يأتي الكفار لقتالنا كنا كمن لم يبعث جاسوساً، وواجهناهم بالقتال، وإن لم يأتونا نهينا عيالهم وأموالهم وتركناهم مسلوبين. انظر العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدون رقم طبعة، ١٢م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج ١٧ ص ٢٢٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، (٤١٧٨)، ج ٥، ص ١٢٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٤١٧٨)، ج ٣، ص ١٩٣.

عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي^(١)، وَإِيمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، وَأَبْنَاهُمْ بِمَنْ وَاللَّهُ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَيْبٌ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْخَزَرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ ثَابِتٍ مِنْ رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَوْسِ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ تُضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ شَرٌّ فِي الْمَسْجِدِ^(٢).

كما استشار في المسألة ذاتها بعض الصحابة في شأن خاص، وهو مفارقتها لزوجها في حادثة الإفك. تقول عائشة رضي الله عنها: (دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا شَيْئًا يَرِيكَ؟ فَقَالَتْ بَرِيرَةُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ^(٣) عَلَيْهَا قَطُّ، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنِ

(١) "أبنوا أهلي وأبنوهم كلاهما بتخفيف الباء والنون: أي اتهموهم وذكروهم بالسوء ووقع في كتابي عن الأصيليّ ابنوهم مشدد الباء وكلاهما صواب قال ثابت ابنو أهلي: التأبين ذكر الشيء وتتبعه." عياض، أبو الفضل ابن موسى، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر، ٢م، المكتبة العتيقة، تونس، ودار التراث، القاهرة، ج ١ ص ١٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ﴾ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿سورة النور، الآية ١٩﴾، (٤١٧٨)، ج ٦، ص ١٠٧، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة التائب، (٢٧٧٠)، ص ١٤٤٧.

(٣) أَغْمِصُهُ: أعييه. ابن حجر، فتح الباري، ج ٨ ص ٤٧٠.

العَجِينَ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ^(١) فَتَأْكُلُهُ^(٢).

ولما نزل الوحي مبرئاً أماناً المصون قطع كل مجال للشورى، فعادت عائشة رضي الله عنها لبيتها، وأقام النبي ﷺ حد القذف على كل من خاض في عرضها.

المطلب الرابع

قضاء النبي ﷺ

أمر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين بالتحاكم إلى شرعه الحنيف، وحثهم عند التنازع والاختلاف على العودة إلى كتابه الكريم، وإلى نبيه ﷺ ليفصل بينهم. قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا^(٣).

ووضع سبحانه وتعالى قواعد هذا القضاء لنبيه ﷺ فأمره بالقضاء بينهم بكتابه الكريم، فقال: ﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾^(٤)، وفي الحديث الصحيح: (جاء أعرابي، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقض بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، اقض بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَلَوِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ،

(١) الدَّاجِنُ: الشاة التي تألف البيت ولا تخرج إلى المرعى. المصدر السابق، الموضع ذاته.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، (٢٦٦١)، ج ٣، ص ١٧٣، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة التائب، (٢٧٧٠)، ص ١٤٤٤-١٤٤٥.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٤) سورة المائدة، الآية ٤٩.

مَائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَارْجُمَهَا، فَغَدًا عَلَيْهَا أَنْيْسُ فَرَجَمَهَا^(١). فنرى في هذا الحديث كيف رفض النبي ﷺ ما اصطلاح عليه الخصمان لمخالفته القرآن، وقضى بينهم بما يوافق كتاب الله تعالى.

كما أمره بالعدل في حكمه بين الناس. فقال تعالى: ﴿وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾^(٢) وأوجب سبحانه عليهم الرضا بقضاء رسوله ﷺ، وجعل رفضه معصية وضللاً مبيناً. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^(٣).

ونفى سبحانه كمال الإيمان عمن لا يرضى بقضاء النبي ﷺ، فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤) وسبب نزول الآية أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير رضي الله عنه في ماء السقاية، فقال النبي ﷺ للزبير: (اسقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، فغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، (٢٦٩٥)، ج٣، ص١٨٤، وكتاب الشروط، باب الشروط التي لا تحل في الحدود، (٢٧٢٤)، ج٣، ص١٩١، وكتاب الأيمان، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، (٦٦٣٣)، ج٨، ص١٢٩، وكتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، (٦٨٢٧)، ج٨، ص١٦٧، وباب من أمر غير الإمام بإقامة الحد، (٦٨٣٥)، ج٨، ص١٧١، وباب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا..، (٦٨٤٢)، ج٨، ص١٧٢، وباب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه ، (٦٨٥٩)، ج٨، ص١٧٦، وكتاب الأحكام، باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور، (٧١٩٣)، ج٩، ص٧٥، وكتاب أخبار الأحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، (٧٢٦٠)، ج٩، ص٨٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (١٦٩٧ - ١٦٩٨)، ص ٩٠٢.

(٢) سورة الشورى، الآية ١٥.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٣٦.

(٤) سورة النساء، الآية ٦٥.

عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجَّهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِ، ثُمَّ أَحْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ^(١)، فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةِ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ^(٢). ويدل هذا الحديث على أنه ﷺ اجتهد في الحكم، وعامل الأنصاري بالفضل، وعندما وجده ليس أهلاً لهذا الفضل عامله بالعدل، ونزل القرآن يأمر بالرضا والتسليم لقضائه.

ومما سبق يتضح جلياً أن قضاء النبي ﷺ تشريع لأمرته يجب عليها الأخذ به عن رضا وتسليم، ولا يجوز لها مخالفته لغيره، وعلى هذا سار الصحابة رضوان الله عليهم فكانوا يقضون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ولما كانت هذه منزلة قضاء النبي ﷺ، فقد يجول في خاطر من يتقاضى بين يديه أن قضاء النبي ﷺ له دليل على أنه صاحب الحق في حقيقة الأمر، أو أن قضاء النبي ﷺ يحل له أخذ حق غيره، فيبين ﷺ أنه يقضي بين الناس فيما يظهر له من الإثباتات والبيّنات، ويجتهد في إيصال الحق لأهله، ويخوف من سوء مصير من يأكل حق غيره لضعف قدرة صاحب الحق في الدفاع عنه، أو عدم امتلاكه دليلاً عليه. فعن أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ: (أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بَبَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ

(١) هو ما رفع حول المزرعة كالجدار، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٢٤٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار، وباب شرب الأعلى قبل الأسفل، وباب شرب الأعلى إلى الكعبين، (٢٣٥٩-٢٣٦١-٢٣٦٢)، ج ٣، ص ١١١، وكتاب الصلح، باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين، (٢٧٠٨)، ج ٣، ص ١٨٧، وكتاب تفسير القرآن، باب ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، (٤٥٨٥)، ج ٦، ص ٤٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في وجوب اتباعه ﷺ، (٢٣٥٧)، ص ١٢٣٩.

أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا^(١).

ومن الأمثلة على قضاء النبي ﷺ بالظاهر ما رواه الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال: (كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَاكَ بَيْنَةٌ، قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَحْلِفَ وَيَذْهَبَ بِمَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِسْمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢)^(٣). في رواية قال: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ). والحكمة من قضاء النبي ﷺ بالظاهر كغيره من البشر دون الاعتماد على الوحي واضحة جلية، فإن من سيتولى القضاء بعده بشر ليس لديهم اتصال بالوحي، فلو قضى النبي ﷺ من خلال الوحي لما كان ﷺ قدوة لمن بعده، ولاحتاج الناس إلى وجود الصلة بالوحي في كل زمان للقطع بالأحكام، ولذا لم يحكم إلا بما هو مستطاع لغيره من الأدلة الظاهرة ليعلم الأمة كيف تقضي^(٤).

(١) سبق تخريجه ص ٤٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٧٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم في بعضهم البعض، (٢٤١٦)، ج ٣، ص ١٢١، وكتاب الرهن، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه، (٢٥١٥)، ج ٣، ص ١٤٣، وكتاب الشهادات، باب سؤال الحاكم المدعي ألك بينة؟ قبل اليمين، وباب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود، (٢٦٦٦-٢٦٦٩)، ج ٣، ص ١٧٧-١٧٨، وكتاب تفسير القرآن، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِسْمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، (٦٦٧٧) ج ٨، ص ١٣٧، وكتاب الأحكام، باب الحكم في البئر ونحوه، (٧١٨٣)، ج ٩، ص ٧٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، (١٣٨)، ص ٨٦.

(٤) انظر ابن بطال، علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ)، شرح صحيح البخاري، ط ٢، (تحقيق ياسر بن إبراهيم)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ج ٧ ص ٤٧٣.

ومن الجدير بالقول: إن فحوى أقضية النبي ﷺ جزء من التشريع، سواء أكان قضاؤه بنص القرآن الكريم، أو بما ألهمه الله تعالى، أو بما اجتهد فيه وأقره الله عليه، فالأحكام التي يحكم بها النبي ﷺ تنزل على كل حالة مشابهة، ولا يجوز لأحد تركها إلى غيرها.

فمثلاً حكم النبي ﷺ لهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان - لما قالت له: (إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا؟) قَالَ: خُذِي وَأَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ)^(١)، فكل من هذه حالها فهذا حكمها ليس لأحد أن يخالف قضاء النبي ﷺ.

ولكن العلماء فرقوا بين حكم النبي ﷺ على سبيل التشريع العام وبين حكمه على سبيل القضاء. يقول القرافي: " ما تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم اقتداء به ﷺ، ولأن السبب الذي لأجله تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء يقتضي ذلك " (٢).

ومقصوده أنه ليس لأحد أن يقضي لنفسه على غيره، فيظلم غيره، أو يأكل حقه، بمعنى أن الحاجة للذهاب للقاضي ضرورية لإثبات تشابه الحالة لتأخذ الحكم نفسه، وكذلك فإن الأحكام التي قام النبي ﷺ بوصفه القاضي بتنفيذها، ولم يترك تنفيذها لصاحب الحق، فليس لصاحب الحق أن يقوم مقام القاضي فينفذها بنفسه، لأنه يكون خالف حال النبي ﷺ في التقاضي، فالفرق بين الحاليين ليس في قبول ما صدر عن النبي ﷺ، ولكن في كيفية تنفيذه، ويدخل هذا في تنظيم المجتمع، وتقنين الأحكام.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم: في البيوع والإجارة والمكيل والوزن، وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة، (٢٢١١)، ج٣، ص٧٩، وكتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، (٥٣٦٤)، ج٧، ص٦٥، وباب وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﷺ البقرة: ٢٣٣، (٥٣٧٠)، ج٧، ص٦٧، وكتاب الأحكام، باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس، إذا لم يخف الظنون والتهمة، (٧١٦١)، ج٩، ص٦٦، وباب القضاء على الغائب، (٧١٨٠)، ج٩، ص٧١، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب قضية هند، (١٧١٤)، ص ٩١١.

(٢) القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤هـ)، أنوار البروق في أنواء الفروق "الفروق"، ٤م، عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ، ج ١ ص ٢٠٦ .

المطلب الخامس

تصرفات النبي ﷺ في الحكم

كانت هجرة النبي ﷺ إلى المدينة المنورة بداية لإقامة دولة الإسلام، التي تقيم العدل وتحكم بالشرع، وكان رسول الله ﷺ رئيساً لهذه الدولة فوضع وثيقة المدينة التي نظمت هذه الدولة، وأبرم المعاهدات مع القبائل، وخاض الحروب، وسير الجيوش، وعقد المصالحات، وأرسل الرسائل إلى الحكام والملوك، وأمر الولاة، وفصل في النزاعات، وحكم في الجنايات، ونفذ أحكام القضاء، وأقام الحدود، وجبى المال من مواضعه الشرعية، وصرفه على مستحقه، إلى غير ذلك من وظائف الدولة، فهل كان النبي ﷺ يصدر في ذلك كله عن وحي أم أن في فعله مساحة من الجهد البشري؟

بداية أقول: إن إقامة الدولة المسلمة جزء من الشرع، يدل على ذلك القرآن الكريم، والأحاديث الشريفة، والسيرة النبوية، فعموم القرآن الكريم يدل على ذلك إذ أن جملة وافرة من أحكام القرآن الكريم لا يمكن تطبيقها إلا في ظل دولة مسلمة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فلا يمكن مثلاً التقاضي بشرع الله وتطبيق الحدود دون وجود الدولة المسلمة، ولا نستطيع تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي القائم على تحريم الربا خارج الدولة المسلمة... وكذلك الآيات والأحاديث التي تأمر بطاعة ولي الأمر متصلة بالدولة المسلمة، فلا يمكن أن نؤمر بطاعة من لم يحكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

والناظر في سيرة النبي ﷺ يرى بوضوح سعيه لإقامة الدولة المسلمة من خلال عرضه نفسه على القبائل، وهجرته وصحبه في سبيل إقامتها.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ مؤيد بالوحي مأمور بالحكم بشرع الله تعالى، وبأن يحكم بالقواعد التي أمره الله تعالى بها من العدل والمساواة والشورى وغيرها، إلا أن تنزيل هذه

القواعد واقعا عملياً جاء في جانب منه باجتهاد بشري من النبي ﷺ أباحه الله له. يقول ابن حزم: "وأمر الدنيا ومكايد الحروب ما لم يتقدم نهى عن شيء من ذلك، وأباح سبحانه وتعالى له التصرف فيه كيف شاء، فلسنا ننكر أن يدبر عليه السلام كل ذلك على حسب ما يراه صلاحاً، فإن شاء الله تعالى إقراره عليه أقره وإن شاء إحداث منع له من ذلك في المستأنف منع، إلا أن كل ذلك مما تقدم الوحي إليه بإباحته إياه ولا بد" (١).

وقد فرق بعض الأصوليين بين تصرفات النبي ﷺ بوصفه نبياً وتصرفاته بوصفه إماماً، فمثلاً يقول القرافي: "بعث الجيوش لقتال الكفار، والخوارج، ومن تعين قتاله، وصرف أموال بيت المال في جهاتها، وجمعها من محالها، وتولية القضاة، والولاية العامة، وقسمة الغنائم، وعقد العهود للكفار ذمة وصلحاً هذا هو شأن الخليفة والإمام الأعظم، فمتى فعل ﷺ شيئاً من ذلك علمنا أنه تصرف فيه ﷺ بطريق الإمامة دون غيرها" (٢).

فقد ذهب القرافي إلى حصر ما يفعله النبي ﷺ في جانب الحكم بوصفه إماماً دون غيره فلا يعده وحياً، ولا يجوز عنده الاقتداء به إلا للإمام، وليس تشريعاً عاماً للمسلمين.

قلت: ولا يسلم بهذا الكلام فالأصل فيما يصدر عن النبي ﷺ هو التشريع لعموم المسلمين في الحكم وفي غيره، وأما القول باجتهاده في شؤون الحكم، فهو فيما لم يثبت فيه وحي، ونص من كتاب الله تعالى، وسبق البيان أننا مأمورون بمتابعته ﷺ في اجتهاده، وأن اجتهاده صواب كله، ومرده إلى الوحي، فهو ﷺ يجتهد ابتداءً بإباحة الله تعالى له ذلك، وإما أن يقره الوحي عليه، أو يصوبه له فيؤول إلى الوحي انتهاءً.

وكل الشؤون التي ذكرها تنتظمها أحكام الشرع، وتنفيذها ليس محصوراً باجتهاد النبي ﷺ

(١) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج ٥، ص ١٣٧.

(٢) القرافي، الفروق، ج ١ ص ٢٠٦.

-كما ذهب القرافي - فقد يأتيه الوحي مكلفاً إياه بها، فمثلاً ذكر من وظائف الحاكم تسيير الجيوش لقتال الكفار، وقد جاء الوحي يأمر النبي ﷺ بالسير نحو بني قريظة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: " قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ، فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَا هُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ)^(١).

وقد جاءه الوحي مصوباً لبعض تصرفاته بوصفه حاكماً فعندما أذن النبي ﷺ لمن استأذنه بالتخلف عن غزوة العسرة، عاتبه الله تعالى بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكِ الْزَيْتُ صَفْوَاً وَتَعْلَمَ الْكَذِيبِينَ﴾^(٢).

وإنما جعل الله تعالى تنفيذ النبي ﷺ لأحكام الشرع اجتهاداً لا وحياً ليكون محلاً للتأسي، فمثلاً حدد الشرع مصارف الزكاة فلا يجوز صرفها في غيرها، وجعل اجتهاد الحاكم سواء أكان النبي ﷺ أو غيره هو في مدى استحقاق شخصٍ محددٍ لها من عدمه، ولو خلت سنة النبي ﷺ من هذا الاجتهاد لما كان قدوة، ولاحتجنا إلى الوحي في كل مرة نطبقها فيه.

وأما القول بأن ما يفعله النبي ﷺ بوصفه إماماً فلا يجوز الاقتداء به إلا للإمام^(٣)، وليس تشريعاً عاماً للمسلمين، فليس على إطلاقه فلا يقبل إلا فيما لا يجوز صدوره من غير الإمام، فمثلاً لا يقبل من غير الحاكم أو من ينوب عنه أن يقيم الحدود، فهذه وظيفة مختصة بالحاكم، فلا يجوز لعامة المسلمين القيام بها.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم، (٤١١٧ - ٤١٢٢)، ج ٥، ص ١١١-١١٢، وكتاب الجهاد والسير، باب الغسل بعد الحرب والغبار، (٢٨١٣)، ج ٤، ص ٢١، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم، (١٧٦٩)، ص ٩٤٢.

(٢) سورة التوبة، الآية ٤٣.

(٣) انظر القرافي، الفروق، ج ١ ص ٢٠٥.

وإذا حصل اختلاف في مسألة من حيث تصرف النبي ﷺ فيها، هل هو من قبيل التشريع العام، أم من تصرفاته بالإمامة التي لا تقلد إلا بموافقة الإمام؟ فالأولى عدّه تشريعاً لأن هذا الأصل في تصرفاته ﷺ والغالب عليها، ولا ينتقل الى غيره إلا بدليل واضح، وقد مثل العلماء لذلك بأمثلة منها: حديث إحياء الأرض الموات^(١)، قال القرافي: "اختلف العلماء رضي الله تعالى عنهم في كون قوله ﷺ: (مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ) تصرفاً بالفتوى، فيجوز لكل أحد أن يحيي، أذن الإمام في ذلك الإحياء أم لا، وهو مذهب مالك والشافعي رضي الله تعالى عنهما، وهو الراجح لأن الغالب في تصرفه ﷺ الفتيا والتبليغ، والقاعدة أن إضافة الدائر بين الغالب والنادر إلى الغالب أولى، أو كونه تصرفاً منه ﷺ بالإمامة فلا يجوز لأحد أن يحيي إلا بإذن الإمام، وهو مذهب أبي حنيفة"^(٢).

المطلب السادس

مراجعات الصحابة للنبي ﷺ

كان نهج الصحابة رضوان الله عليهم الطاعة لأوامر النبي ﷺ، والمتابعة لأفعاله كما سبق تقريره، كما أثبت الحوادث أنهم ما علموا بحكم النبي ﷺ في شيء فخالفوه لغيره، ومن ذلك أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لم يكن يأخذ الجزية من المجوس، حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هَجَرَ^(٣). وتواترت أفعالهم على ذلك حتى قال الشافعي: "ولا أعلم من الصحابة ولا التابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ إلّا قبل خبره، وانتهى إليه، وأثبت ذلك سنة"^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضاً مواتاً، (٢٣٣٥)، ج ٣، ص ١٠٦ بلفظ (مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ).

(٢) القرافي، الفروق، ج ١ ص ٢٠٧.

(٣) انظر البخاري في صحيحه، كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، (٣١٥٦-٣١٥٧)، ج ٤، ص ٩٦.

(٤) نقله السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط ٣، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ص ٣٤.

ويعصف عروة بن مسعود في صلح الحديبية توقير الصحابة للنبي ﷺ وتعظيمهم لأوامره فيقول: (وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مُلْكًا قَطُّ يُعَظَّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظَّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمْ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ) ^(١).

نقول هذا تأسيساً ومنطقاً لفهم مراجعة الصحابة للنبي ﷺ ^(٢)، فقد تكون هذه المراجعة على سبيل الاستفهام، ومن ذلك ما يروى عن عائشة رضي الله عنها فقد (كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حُسِبَ عَذْبٌ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ^(٣) قَالَتْ: فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ) ^(٤).

وقد تكون المراجعة طلباً للتخفيف في أمر تعم الحاجة إليه من المصالح الشرعية ^(٥)، ومن أمثلته مراجعة العباس ﷺ للنبي ﷺ عند تحريمه لمكة. فعن ابن عباس ؓ عن النبي ﷺ قَالَ: (حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خِلَاهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقُطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِنْذِرَ لِمَا غَنَيْنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: إِلَّا الْإِنْذِرَ) ^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٤١٧٨)، ج ٣، ص ١٩٣.

(٢) المقصود بالمراجعة: المحاورة ورد الكلام على قائله. انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ٨، ص ١١٦.

(٣) سورة الانشقاق، الآية ٨.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فلم يفهمه فراجع فيه حتى يعرفه، (١٠٣)، ج ١، ص ٣٢، وكتاب الرقاق، باب من نوّقش الحساب عذب، (٦٥٣٦)، ج ٨، ص ١١١، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب، (٢٨٧٦)، ص ١٤٩١.

(٥) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ٤، ص ٤٩.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب لا ينفر صيد الحرم، (١٨٣٣)، ج ٣، ص ١٤، وباب لا يحل القتال بمكة، (١٨٣٤)، ج ٣، ص ١٤، وكتاب البيوع، باب ما قيل في الصَّوْغِ، (٢٠٩٠)، ج ٣، ص ٦٠ وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها إلّا لمنشد...، (١٣٥٣)، ص ١٤٩١.

وقد تكون المراجعة في شأن يداخله الاجتهاد، كما في جانب التجهيز للحروب كما سبق القول، ومن ذلك مثلاً: (لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْعَلُوا، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ) ^(١).

وكما في مراجعة بريرة للنبي ﷺ عندما سألها الرجوع لزوجها بعد عتقها، فقد استفسرت عن مخرج كلام النبي ﷺ هل هو على سبيل الوحي والأمر أم على سبيل الاجتهاد والشفاعة؟ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إِنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ رَاجَعْتَهُ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ) ^(٢). وهذا الحديث يظهر أن تصرفات النبي ﷺ جانب الشفاعة بين الناس اجتهادية تصدر عن جانب البشرية لا عن جانب الوحي، فهي من باب الإصلاح بين الناس، وليست على وجه الإلزام لذا لم ترجع بريرة لزوجها، فالحديث يحث على الشفاعة الحسنة، ولا يوجب على المشفوع عنده قبولها سواء أصدرت عن النبي ﷺ أم عن غيره. وهكذا يتبين أن مراجعة الصحابة النبي ﷺ تدل أحياناً على جانب بشري اجتهادي يمكن إدراجه في مجال الاجتهاد في تطبيق أمر الله في واقع الحياة، وجواز الاجتهاد فيه محل اتفاق بين العلماء، وليس في هذه المراجعة معصية لأوامره ﷺ، ولا رفضاً للشرع، وليس فيها أي دلالة على نفي حجية السنة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار، (٢٧)، ص ٤١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة، (٥٢٨٣)، ج ٧، ص ٤٨.

المبحث الثاني

الحدود بين بشرية النبي ﷺ والعصمة

سأعرض في هذا المبحث لمفهوم عصمة النبي ﷺ، وسأدرس صلة العصمة ببشريته ﷺ، وحدود كل منهما، تأسيساً للرد على من طعن في الأحاديث الصحيحة بدعوى التعارض مع العصمة:

المطلب الأول

مفهوم العصمة

يعود مفهوم العصمة في اللغة إلى عدة معانٍ ذكرها ابن منظور فقال: "العِصْمَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمَنْعُ. وَعِصْمَةُ اللَّهِ عَبْدَهُ: أَنْ يَعْصِمَهُ مِمَّا يُوبِقُهُ. عَصَمَهُ يَعْصِمُهُ عَصْماً: مَنْعَهُ وَوَقَاهُ.. وَالْعِصْمَةُ: الْحِفْظُ. يُقَالُ: عَصَمْتُهُ فَانْعَصَمَ. وَاعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ إِذَا امْتَنَعْتُ بِلُطْفِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ.. وَالْعِصْمَةُ: الْمَنَعَةُ. وَالْعَاصِمُ: الْمَانِعُ الْحَامِي. وَالِاعْتِصَامُ: الْإِمْتِسَاكُ بِالشَّيْءِ.. وَالْعِصْمَةُ: الْقِلَادَةُ"^(١).

فيما ذهب الزجاج إلى أن أصل العصمة في اللغة هو الحبل^(٢)، وبين هذه المعاني وشائج واضحة، فالحبل يربط فيه الشيء فيحفظه ويمنع ضياعه، والقلادة حبل يحفظ الجواهر ويمنع سقوطها ويقي من ضياعها. يقول ابن فارس: "الْعَيْنُ وَالصَّادُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكِ وَمَنْعٍ وَمُلَازِمَةٍ. وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْنَى وَاحِدٍ"^(٣).

وبهذه المعاني جاءت العصمة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى على لسان ابن نوح عليه السلام عندما دعاه أبوه لركوب السفينة: ﴿قَالَ

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٠٣ - ٤٠٥ بتصرف.

(٢) انظر الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج ٥، ص ١٥٩.

(٣) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٣٣١.

سَاوَى إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿١﴾، فابن نوح ظن أن الجبل يحفظه ويمنعه من الغرق في الماء.

وفي الاصطلاح فعصمة النبي ﷺ تدور على معان ثلاث، أولها: الحفظ من الوقوع في المعاصي مع القدرة عليها، وهذا المعنى الذي دارت عليه تعريفات العلماء للعصمة، ومن ذلك: تعريف ابن حجر حيث يقول: "عصمة الأنبياء - على نبينا وعليهم الصلاة والسلام-: حَفْظُهُمْ مِنَ النَّقَائِصِ، وَتَخْصِيصُهُمْ بِالْكَمَالَاتِ النَّفِيسَةِ، وَالنُّصْرَةِ، وَالنَّبَاتِ فِي الْأُمُورِ، وَإِنْزَالِ السَّكِينَةِ" (٢). وتعريف الخفاجي لها حيث قال: "هي لطف من الله تعالى يحمل النبي على فعل الخير، ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء" (٣).

فالأنبياء معصومون من المعاصي (٤) مع قدرتهم على ارتكابها، فهي لا تسلب النبي اختياره، ولا تقيد قدرته، ولا يصح تعريف بعض العلماء لها بما يفيد خلاف ذلك، فقد عرفها الكمال ابن الهمام بأنها "سلب القدرة على المعصية" (٥). ومثل هذا التعريف يخرج النبي عن حكمة اختياره بشراً، ويجعل الاقتداء به غير ممكن؛ لاختلاف الطبيعة بين النبي وأتباعه، ولما كان للنبي فضل في امتناعه عن المعاصي، كما أن هذا يخالف سياق حياة الأنبياء الدال على قدرتهم على ارتكاب المعاصي، ومن ذلك طلب يوسف عليه السلام من الله أن يصرف عنه كيد النسوة خوفاً من وقوعه في المعصية. قال تعالى على لسان يوسف: ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا

(١) سورة هود ، الآية ٤٣.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج ١١ ص ٥٠٢.

(٣) الخفاجي، شهاب الدين أحمد، نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض، ٤م، بدون طبعة، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ نشر، ج ٤ ص ٣٩ بتصرف.

(٤) انظر تفصيل أدلة العصمة عند الرازي، فخر الدين (٦٠٦ هـ)، عصمة الأنبياء، ط ١، ام، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٠٦-١٩٨٦م، ص ٤٢ فما بعدها.

(٥) ابن الكمال، التحرير في أصول الفقه، متن التحرير شرح التحرير للمرداوي، ج ٣، ص ١٤٣٦.

يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١﴾، فلو كان مسلوب القدرة على

المعصية لما طلب هذا الطلب، ولما خشي على نفسه الوقوع في المعصية.

وهذه العصمة شرط لوجوب الاقتداء بالأنبياء، فقد أمرنا الله بالاقتداء بالنبي ﷺ، وجعل

اتباعه سبباً في نيل محبة الله تعالى، فوجب في حقه العصمة من المعاصي، ليصلح أن يكون

محلاً للاقتداء والاتباع، وإلّا لكانا مأمورين بتقليده في المعصية.

والمعنى الثاني للعصمة هو: العصمة في التبليغ، فالنبي ﷺ معصوم في تبليغ الرسالة من

الكذب على الله تعالى، أو التحريف في الرسالة، أو كتمان شيء منها، أو الزيادة عليها، والأدلة

على هذه العصمة من الكتاب الكريم كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ

الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنتِ بِشَرٍّ آيَةٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ

إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٢﴾، فقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يرد

على من طالبه بتبديل القرآن بعدم قدرته على ذلك، وأنه مكلف بتبليغه كما جاء، وإن خالف فإن

له العذاب الأليم، كما تهدده الله بالهلاك إذا تقول على الله تعالى فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ

الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِيزٍ ﴿٤٧﴾﴾، وبما أنه ثبت

قطعيًا عدم تحقق الوعيد، دل ذلك على عدم ارتكاب النبي ﷺ للمتوعد عليه، فقد عصمه الله

تعالى من الخيانة في التبليغ، وهذه العصمة جزء من العصمة السابق ذكرها في المعنى الأول،

فالكذب معصية عصم الله تعالى منها نبيه ﷺ، وإنما جاء تخصيص هذه العصمة بالذكر؛ لأنها

(١) سورة يوسف، الآية ٣٣.

(٢) سورة يونس، الآية ١٥.

(٣) سورة الحاقة، الآية ٤٤-٤٧.

سبيل القبول بالشرع، وطريق التيقن من حجية الأحكام، وعدم وجودها سبيل للتشكيك في ثبوت الأحكام، وسبب لعدم العمل بها، ومن هنا فقد أجمع العلماء على عصمة الأنبياء في التبليغ^(١).

والمعنى الثالث من معاني العصمة هو: حفظ الله تعالى لنبيه ﷺ من القتل حتى يبلغ الرسالة كاملة، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(٢)، فقد تكفل الله تعالى بحفظ نبيه ﷺ، ومنع الكفار من قتله حتى يبلغ رسالته، وتخصيص هذه العصمة بحفظ النبي ﷺ من القتل دون غيره من الإيذاء، لثبوت تعرضه ﷺ لشتى صنوف الإيذاء النفسي والبدني في سبيل دين الله، ومن ذلك ما تعرض له يوم أحد. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ)^(٣).

ومن الأحاديث الدالة عليها ما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِيلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاةِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ^(٤) وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صِلَتَا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، - ثَلَاثًا - وَلَمْ يُعَاقِبْنِي وَجَلَسَ)^(٥).

(١) نقل الإجماع القاضي عياض، أبو الفضل ابن موسى (ت ٥٤٤هـ)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ٢م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، ج ٢ ص ١٤٤، والرازي، عصمة الأنبياء، ص ٤١، وغيرهما.
(٢) سورة المائدة، الآية ٦٧.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب غزوة أحد، (١٧٩١)، ص ٩٥٨ باختصار.

(٤) السمرة: هي شجر من العُضَاة، والعضاة: كل شجر له شوك، ابن الجوزي، غريب الحديث، ج ٢ ص ٤٩٧.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ عُلِقَ سَيْفُهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ، (٢٩١٠)، ج ٤، ص ٣٩-٤٠، وكتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، (٤١٣٥-٤١٣٦)، ج ٥، ص ١١٤-١١٥، وباب غزوة بني المصطلق، مِنْ خَزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّع، (٤١٣٩)، ج ٥، ص ١١٦، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين،

وهذه العصمة خصوصية للنبي ﷺ وليست عامة لكل الأنبياء، فقد ثبت في القرآن الكريم قتل بعض الأنبياء، ومن ذلك قوله تعالى عن بني إسرائيل: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُمُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾^(١)، كما أمر الله تعالى سيدنا محمداً ﷺ أن يسأل اليهود عن قتلهم لأنبيائهم عند ادعائهم الإيمان بما أنزل عليهم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

والحكمة من تخصيصه بهذه العصمة ظاهرة، لكونه ﷺ خاتم النبيين، فلو قتل دون تبليغ الرسالة كاملة لبقى الدين ناقصاً، ولما وصل الحق للأمة كاملاً، بخلاف من سبقه من الأنبياء الذين تعاقبوا في أممهم، فلو قتل نبي بعث الله غيره ليكمل رسالته.

المطلب الثاني

بشرية النبي ﷺ والعصمة

يظهر من استعراض معاني العصمة عدم تعارضها مع بشرية النبي ﷺ، فإن العصمة من المعاصي حفظ من الله تعالى لأنبيائه لا يخرجهم عن بشريتهم، فهم بشر قادرون على ارتكاب المعاصي، ولو حرموا القدرة على إتيان المعاصي لخرجوا عن الصلاحية للاقتداء والتأسي بهم، وهم مطبوعون على الشهوات البشرية، شأنهم شأن سائر الناس، ولو فقدوا هذه الشهوات لما كان لهم في امتناعهم عنها مزية أو فضل.

باب صلاة الخوف، (٨٤٣)، ص ٤٠٠، وكتاب الفضائل، باب توكيله على الله تعالى، وعصمة الله تعالى له من الناس، ص ١٢١١. واسم الأعرابي غورث بن الحارث.

(١) سورة آل عمران، الآية ١٨١.

(٢) سورة البقرة، الآية ٩١.

وعصمته ﷺ في التبليغ وحفظه من الكذب في الرسالة ضرورة اقتضتها نبوته، لم تسلبه القدرة على الاختيار بين الصدق والكذب، وإلا لخرج من دائرة التكليف في هذه المسألة، ولما احتاج النبي ﷺ لتحذير الله له من القول عليه.

كما أن عصمته ﷺ من القتل لا تتناقض مع بشريته؛ فهي تعني حفظ الله له، ومده في أجله إلى حين إتمامه مهمته التي اصطفاه الله تعالى لأدائها، ولا تعني اختلافه عن غيره من الخلق في جريان حكم الله تعالى عليهم بالموت، فغاية ما في الأمر أن الله جعل أجل نبيه ﷺ بعد استكمال رسالته.

وليس في مفهوم العصمة في الكتاب والسنة ما يدل على أن النبي ﷺ معصوم عن الوقوع في السهو مطلقاً، بل إن الآيات والأحاديث تدل صراحة على نسيان النبي ﷺ كما سبق بيانه، وهذا النسيان جرى على غيره من الأنبياء، ومن ذلك قوله ﷺ: (قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لَأُطَوَّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغَنَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - أَوِ الْمَلِكُ -: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةً مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ)^(١).

وإنما عصمة النبي ﷺ من النسيان مقتصرة على حفظه من نسيان ما يوحى إليه حتى يبلغه، وهذا جزء من العصمة في التبليغ، فقد كان ﷺ يكرر ما ينزل عليه من الوحي خشية أن ينساه، فنزل قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ۚ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ۚ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنعِقْ ۚ إِنَّهُ ۙ﴾ ينساه، فطمئن النبي ﷺ أن الله متكفل بجمعه في صدره فلا ينساه، قال تعالى: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنسَى ۚ﴾^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قول الرجل: لأطوفن الليلة على نسايتي، (٥٢٤٢)، ج٧، ص٣٩، وكتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، (٦٧٢٠)، ج٨، ص١٤٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب الاستثناء، (١٦٥٤)، ص ٨٧١ واللفظ له.

(٢) سورة القيامة، الآية ١٦-١٨.

(٣) سورة الأعلى، الآية ٦.

الفصل الثالث

الطعون في الأحاديث

بدعوى تعارضها مع بشرية النبي ﷺ

وفيه عشر مباحث:

تمهيد: الطعون في حجية أحاديث الصحيحين عموماً.

المبحث الأول: الطعون في أحاديث المعجزات الحسية.

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث الطب النبوي.

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث الإخبار عن الغيب.

المبحث الرابع: الطعون في أحاديث خصائص النبي ﷺ.

المبحث الخامس: الطعون في أحاديث دعاء النبي ﷺ لغيره.

المبحث السادس: الطعون في أحاديث التبرك بالنبي ﷺ.

المبحث السابع: الطعون في أحاديث الشفاعة.

المبحث الثامن: الطعون في أحاديث الرؤية.

المبحث التاسع: الطعن في حديث أسماء النبي ﷺ.

تمهيد

الطعون في حجية أحاديث الصحيحين عموماً

ذهب "منكرو السنة" ومن قبلهم المستشرقون إلى الطعن في الحديث النبوي الشريف عموماً، ومن ضمنها أحاديث الصحيحين، بناءً على عدد من الشبهات التي أثاروها حول السنة النبوية، ومن هذه الشبهات دعوى أن الحديث النبوي ليس وحياً، ولا يجب العمل به، لأنه اجتهد بشري يمثل تاريخاً لعصر النبوة. وفيما يلي بيان هذه الشبهات، ومناقشتها:

المطلب الأول

دعوى أن الحديث النبوي ليس وحياً

يرى "منكرو السنة" أن القرآن الكريم هو الوحي الوحيد الذي نزل على النبي ﷺ، فالحديث عندهم ليس وحياً، بل اجتهد بشري، وعدّه وحياً نوع من الشرك، ويمكن تقسيم هذه الشبهة إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول: الحديث النبوي ليس وحياً، لأنه كلام بشري ليس له خصائص القرآن:

- (١) قال زكريا أوزون^(١): "هل الحديث النبوي وحي منزل؟ الحديث النبوي ليس وحياً منزلاً، ولو كان كذلك لأصبح متته "نصه" قرآناً يقرأه المسلم عند أدائه فروض صلاته"^(٢).
- (٢) وقال ابن قرناس^(١): "لو كان الحديث وحياً فهو قرآن، وإن لم يكن وحياً فليس من دين الله تعالى"^(٢).

(١) زكريا أوزون كاتب سوري معاصر لم أقف على ترجمة مفصلة له، من منكري السنة كلياً كما يظهر من كتابه جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين.

(٢) أوزون، زكريا، جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين، ط١، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت - لبنان، ٢٠٠٤م، ص ١٤.

(٣) وقال أحمد صبحي منصور بعد أن تحدث عن إعجاز القرآن الكريم: "ليس هناك مثل للقرآن، وليس هناك مثل لأي سورة من سور القرآن.. ومع ذلك يقولون إن الله أوحى للنبي ﷺ القرآن ومثله معه، فأين ذلك المثل إذا كان الله تعالى قد نفى وجوده؟" (٣).

(٤) وقال د. محمد شحرور (٤): "نلاحظ أن النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم لم يعتبروا في وقت من الأوقات أن الأحاديث النبوية وحي" (٥). واستدل لذلك بعدم كتابتها ككتابة القرآن.

(٥) ويقول السيد صالح أبو بكر طاعناً على أحاديث حد الزنا: "قد يقول قائل: إن الرجم قد جاء إلى النبي ﷺ استناداً إلى حديث مزعوم أيضاً يقول إن النبي ﷺ قال: (أُوتِيَتْ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ) (٦)، ولهؤلاء نوجه هذا السؤال: أين يوجد هذا المثل للقرآن الكريم؟.. أين ذهب هذا المثل؟ وإذا كان القرآن مدوناً محفوظاً في المصاحف دون اختلاف بين القراء جميعاً، ففي أي سجل دون النبي ﷺ المثل الآخر؟.. كيف يكون شيئاً محدداً وجاء إلى النبي ﷺ وحيًا من الله، ثم

(١) ابن قرناس كاتب سعودي معاصر يكتب تحت اسم مستعار، له نشاط على مواقع التواصل الاجتماعي كالفيسبوك، له كتاب "الحديث والقرآن"، وكتاب "سنة الأولين: تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها"، ينكر السنة مطلقاً، وهو من كتاب موقع منكري السنة المسمى "أهل القرآن".

(٢) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ط١، ١م، منشورات الجمل، كولونيا-ألمانيا، ٢٠٠٨م، ص٢١.

(٣) منصور، أحمد صبحي، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ط١، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٥م، ص٢٣ باختصار.

(٤) محمد شحرور كاتب سوري معاصر مولود سنة ١٩٣٨م، حاصل على الدكتوراه في الهندسة المدنية، له كتاب موسوم بـ "الكتاب والقرآن قراءة معاصرة"، وكتاب "السنة الرسولية والسنة النبوية"، ينكر حجية السنة النبوية الشريفة، وينحى منحى الحديثين في تفسير القرآن دون استناد إلى ضوابطه العلمية المعروفة.

(٥) شحرور، محمد، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ط١، الأهالي للطباعة والنشر، دمشق-سوريا، ١٩٩٠م، ص٥٤٦.

(٦) أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، السنن، بدون طبعة، ٤م، (تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت، ج٤ ص٢٠٠، وابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ج١ ص١٨٩، وأحمد، ابن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المسند، ٤٥م، ط١، (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، (١٧١٧٤)، ج٢٨ ص٤١٠، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، ط٢، (تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ج٢٠ ص٢٨٣. حديث صحيح: صححه الألباني في الصحيحة (٢٨٧٠)، ج٦ ص٨٧١، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن أبي عوف الجُرشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.

نجدته مدونا في تلك الكتب على أكبر وأعظم صور الاختلاف، والله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (١) " (٢).

٦) نفى نيازي عز الدين (٣) وجود السنة فقال: "إنه - أي النبي ﷺ - لم يكن يتبع حديثاً خاصاً به، ولا سنة خاصة به" (٤).

دراسة الطعن:

أولاً: سبق تقرير أن السنة إما وحي، أو اجتهد أقره، أو صوبه الوحي فعاد إلى الوحي، ولو تنزلنا وقلنا: إنها لم تكن وحيًا، فهي واجبة الاتباع بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٥)، فقد أمر الله تعالى في هذه الآية المسلمين باتباع النبي ﷺ دون قصر له على القرآن دون السنة، وعلى هذا انعقد إجماع العلماء.

ثانياً: يثبت القرآن الكريم أن الوحي ليس محصوراً فيه فقط، فالنبي ﷺ يوحى إليه غير القرآن، والأدلة على ذلك كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر:

(١) سورة النساء، الآية ٨٢.

(٢) أبو بكر، السيد صالح، الأضواء القرآنية في اكتساح الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها، بدون رقم طبعة أو دار أو تاريخ نشر، ج ١ ص ١٨٣ باختصار، ومؤلف الكتاب مصري كان ينتمي إلى جماعة أنصار السنة، قبل أن يصدر هذا الكتاب الذي منعه لجنة البحوث الأزهرية لتشكيكه بصحة أحاديث البخاري بدعوى دخول الإسرائيليات عليها فيرد الأحاديث الصحيحة التي يستشكلها عقله دون استخدام المنهج العلمي الحديث في دراستها، انظر ترجمته عند مصطفى، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير بدعوى مخالفة القرآن: دراسة نقدية، ص ١٩-٢٠.

(٣) نيازي عز الدين كاتب سوري معاصر له كتاب دين السلطان "البرهان"، ينتمي إلى مدرسة منكري السنة مطلقاً له مشاركات على موقع "أهل القرآن" الناطق باسم من يسمون القرآنيين، يذهب إلى أن الحديث النبوي كله مختلق إرضاء للحكام في صدر الإسلام.

(٤) عز الدين، نيازي، دين السلطان "البرهان"، ط ١، الأهالي للطباعة والنشر، دمشق - سوريا، وبيسان للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٧م، ص ٢٨٦.

(٥) سورة آل عمران، الآية ٣١.

١_ يذكر القرآن الكريم صوراً للوحي في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحياً

أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٍ﴾^(١)، وقد ذهب جمهور المفسرين إلى تفسير قوله (وحياً) بالإلهام والإلقاء في الروع يقظة أو مناماً^(٢)، وهو قسم للوحي بواسطة رسول، وهو جبريل عليه السلام الذي نزل بالقرآن، وليس قسماً له، وهذا يثبت الوحي بخلاف القرآن.

٢_ كما سبق القول: إن رؤيا الأنبياء وحي، وقد أوحى الله تعالى بهذه الصورة لسيدنا إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه^(٣)، فكان جواب إسماعيل عليه السلام: ﴿يَتَأْتِيَ أَعْمَلٌ مَا تُؤْمَرُ بِهِ﴾^(٤) يثبت ذلك بجلاء، ولما رأى النبي ﷺ في المنام أنه يقصد بيت الله الحرام معتمراً أسرع مليباً أمر الله تعالى، وعندما انعقد صلح الحديبية، وتأجلت العمرة للعام التالي، نزل قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحاً قَرِيباً﴾^(٥) مؤكداً صدق كون رؤيا النبي ﷺ وحياً، ومبشراً بتحقيق هذه الرؤيا، مثبتاً وجود وحي للنبي ﷺ خارج القرآن الكريم.

٣_ نص القرآن الكريم على أحكام شرعها النبي ﷺ بوحى من الله تعالى دون أن يُذكر الحكم في القرآن، ومن ذلك اتجاه المسلمين إلى بيت المقدس في الصلاة، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كُنْتَ لَكَيْفَةً إِلَّا عَلَىٰ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ

(١) سورة الشورى، الآية ٥١.

(٢) انظر مثلاً القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ج ١٦ ص ٥٣.

(٣) انظر القنوجي، محمد صديق خان (ت ١٣٠٧هـ)، فتح البيان في مقاصد القرآن، ١٥م، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ج ١١ ص ٤٠٧.

(٤) سورة الصافات، الآية ١٠٢.

(٥) سورة الفتح، الآية ٢٧.

وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ ففي هذه الآية أضاف الله تعالى القبلية الأولى لنفسه، فهو سبحانه من جعلها للناس، وهنا يمكن أن نسأل "منكري السنة": هل وجدتم في القرآن الكريم آية تأمر بالتوجه لتقاء بيت المقدس؟ والجواب حتماً بالنفي، فالأمر بذلك جاء وحياً من الله تعالى على لسان النبي ﷺ، فثبت بذلك كون السنة وحياً واجب الطاعة والانقياد.

٤_ يذكر القرآن الكريم أن الله تعالى كان يوحى إلى نبيه الكريم ﷺ بتفاصيل بعض الأحداث التي كانت تدور من حوله دون أن يذكر نص هذا الوحي في القرآن، ومن ذلك إخبار الله تعالى لنبيه ﷺ بإفشاء إحدى زوجاته لسراً أمرها بكتمانه، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَأْتِنِي إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ (٢) فلو كان لا يوحى إلى النبي ﷺ إلا القرآن الكريم كما يزعمون، لوجدنا هذا الإخبار مسطوراً في آية من آيات القرآن.

ثالثاً: يأخذ "منكرو السنة" بتفصيل النبي ﷺ لمجمل القرآن في الصلاة، والحج، وغيرها من العبادات التي جاءت مجملة في القرآن، ويقولون أن هذه التفاصيل ثبتت عن النبي ﷺ بوحي من الله خارج القرآن، وبهذا يناقضون كلامهم في أن الوحي مقصور على القرآن.

رابعاً: إن كون الحديث النبوي وحياً كالقرآن الكريم لا يستلزم أن تكون له كل خصائص القرآن، فلا أحد ينكر أن الكتب السماوية السابقة كالنوراة والإنجيل وحي من الله، ومع ذلك فهي لا تشابه القرآن في خصائصه، فادعاء أن الوحي لا يكون إلا قرآناً، وأن النبي ﷺ لم يوح إليه إلا القرآن ادعاء ينقصه الدليل، ولو أردنا أن تكون للسنة كل خصائص القرآن من إعجاز، وتعبد بتلاوتها وغيرها، لنعدها وحياً، لكانت قرآناً، ولما كانت سنة.

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٢) سورة التحريم، الآية ٣.

خامساً: يخرج "منكرو السنة" الآيات من سياقها الصحيح؛ فمثلاً عندما تحدى الله تعالى الناس أن يأتوا بمثل القرآن الكريم في إعجازه، ونفى قدرتهم على ذلك، كان يخاطب من ينكر النبوة، أو يشك في صدق النبي ﷺ^(١)، ولم يتطرق للحديث النبوي، ولم ينف أن السنة وحي، ولم يدع أحد أن السنة معجزة كإعجاز القرآن ، وعندما قال النبي ﷺ: (أُوتِيْتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ)، كان المقصود أن السنة مثل القرآن في كونها وحي يجب العمل به، ولم يقصد النبي ﷺ المثلية في الكم حتى نسأل أين هذا المثل؟ ولا في طريقة الحفظ حتى نقول: لِمَ لَمْ يكتب ككتابة القرآن؟ ولما نفى الله الاختلاف نفاه عن كتابه لا عن عموم الوحي، ولو وجد اختلاف بين حديث وآخر، فلا يعني ذلك أن الحديث ليس بوحي، وقد درس العلماء هذا الاختلاف في علم مستقل من علوم الحديث.

سادساً: ادعاء محمد شحرور أن الصحابة لم يعدوا الحديث النبوي وحيّاً إدعاء باطل تناقضه سيرة الصحابة في اتباع سنة النبي ﷺ والافتداء بهديه، والأمثلة على ذلك أكثر من أن يتسع المقام لذكرها، بل لم يثبت عن صحابي أنه بلغه حديث النبي ﷺ فتركه لغيره، ومن أمثلة ذلك اختلاف الصحابة في عهد عمر بن الخطاب ؓ في الدخول إلى الأرض التي فشا فيها الطاعون، فلما بلغهم نهى النبي ﷺ سارعوا للعمل به، وحسم الخلاف، وانتهى الاجتهاد^(٢).

سادساً: ادعاء نيازي عز الدين بأنه لم يكن للنبي ﷺ سنة فهو من التهافت بمكان بحيث لا يحتاج إلى الرد عليه، فما الذي ألف الطاعن كتابه ليطعن فيه لو لم يكن له ﷺ سنة؟!

(١) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١ ص ١٩٨.

(٢) أخرج القصة مسلم في صحيحه، كتاب الطب، باب الطاعون والطيرة والكهانة، (٢٢١٩)، ص ١١٨٧.

المحور الثاني: دعوى أن الحديث النبوي اجتهاد بشري:

- (١) يرى ابن قرناس أنه من السذاجة الاعتقاد أن بشراً يستطيع أن يأتي بما لم يأت به القرآن كدعم لدين الله.. ويدعي أن النهي عن كتابة الحديث حتى لا يظن البعض أن ما صدر عن الرسول ﷺ من قول أو فعل هو جزء من دين الله، ويتناسوا أنه لا يزيد عن كونه بشر. ^(١)
- (٢) قال أحمد منصور تحت عنوان "اجتهاد النبي ﷺ في التطبيق وليس في التشريع": "لم يكن للنبي ﷺ أن يجتهد في التشريع.. ولكن كان عليه أن يجتهد في طاعة الله، وتطبيق أوامره، وتنفيذ شريعته.. ولكن هل يصلح اجتهاده في التطبيق لمن جاء بعده من المؤمنين؟ إن المفهوم أن اجتهاده في التطبيق للنصوص الشرعية يخضع لإمكاناته البشرية، وظروف الزمان والمكان، ومن حوله من البشر، وهي مختلفة بالتأكيد عن ظروفنا؛ وبالتالي فليس اجتهاده التطبيقي في عصره ولعصره ملزماً لنا، ولكل من جاء بعده. مثلاً يقول تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ ^(٢) كان اجتهاد النبي ﷺ في التسليح والاستعداد العسكري طبقاً للآية الكريمة محكوماً بظروف عصره ، فهل نتمسك بذلك في عصرنا؟ أم نجتهد بما يناسب عصرنا؟" ^(٣).
- (٣) ويقول صالح أبو بكر معقّباً على أحاديث تشريع حد الزنا: "كيف نصدق أن يشرع النبي ﷺ حد الرجم على جريمة الزنا.. وهو الذي عاش يخاف على نفسه من مخالفة القرآن؛ لإيمانه ويقينه بأن القرآن جاء كاملاً تاماً، لا يحتاج إلى تكملة، أو تعديل من أفكار البشر" ^(٤).

(١) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ١٣.

(٢) سورة الأنفال، الآية ٦٠.

(٣) منصور، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ص ٧٨.

(٤) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ١ ص ١٨١ باختصار.

دراسة الطعن:

أولاً: سبق إثبات أن النبي ﷺ يجتهد أحياناً للوصول إلى الحكم الشرعي في المسائل التي تعرض له، وأن الله تعالى إما أن يقره على اجتهاده، أو ينقله لغيره، فيعود اجتهاده للوحي، وأن الأصل هو الوحي، والاستثناء هو الاجتهاد، وأننا مأمورون بالطاعة والاتباع في كل الأحوال.

ثانياً: ينظر "منكرو السنة" إلى بشرية النبي ﷺ ويتناسون نبوته، فهو بشر يوحي إليه، وعليه فإن الأحكام التي جاءت في السنة جزء من دين الله، وليست دعماً بشرياً للقرآن، أو تكملة من أفكار البشر، بدليل قول الله عز وجل في حق النبي ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ فَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١)، كما أعطى الله النبي ﷺ صلاحية تشريع الأحكام فقال: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ لَهُمُ الْوَيْفَاتُ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ (٢).

ثالثاً: كمال القرآن الكريم لا ينفي صفة الوحي عن السنة النبوية، وكمال الدين في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٣) ليس باكتمال نزول القرآن فقط، بل باكتمال التشريع بمصدره القرآن والحديث.

رابعاً: اجتهاد النبي ﷺ في التطبيق لا يتعارض مع حجية الحديث، فما جاء في الشرع من أحكام واجب التطبيق في كل وقت، وأما الوسائل فقد تختلف من عصر لآخر، ومثال الجهاد الذي طرحه منصور حجة عليه لا له؛ فالآية تأمر بإعداد رباط الخيل كوسيلة تناسب عصر

(١) سورة آل عمران، الآية ٣١.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٣) سورة المائدة، الآية ٣.

التنزيل، لا كحكم ثابت في كل عصر^(١)، وما ينطبق عليها ينطبق على أحاديث النبي ﷺ في المجال ذاته، فهل ننكر حجية القرآن كله بناءً على ذكره وسيلة غير ملائمة لعصرنا، كما فعلتم بالحديث النبوي؟!!

المحور الثالث: دعوى أن العمل بالحديث النبوي شرك يرفع النبي ﷺ عن بشريته:

(١) قال ابن قرناس: "لو ثبت عن الرسول ﷺ غير القرآن فلا يمثل دين الله، فالدين ليس ديناً لمحمد ﷺ، ولا حتى ديناً للملائكة: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾"^(٢)، واتباع ما يقوله محمد ﷺ من غير القرآن يعني أننا عبدناه من دون الله، أو أشركناه في العبادة مع الله، لأن اتباع تشريعات الله عبادة له سبحانه، واتباع تشريعات غيره عبادة للمشرع"^(٣).

(٢) يرى نيازي عز الدين في كثير من أحاديث السنة تأليه للنبي ﷺ، ورفع له عن درجة البشرية، منها أحاديث الحلال والحرام، ويقول: "إن الوحيد الذي له حق الترخيص والنهي، أو التحليل والتحريم في دين القرآن هو الله سبحانه وتعالى، وبنص في القرآن، أما أن نقول عن الرسول ذلك؛ فهذا إشراك بالله واضح، فالنبي ﷺ لا حق له بذلك، وقد رأيت صحة هذا الكلام في الآية: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾"^(٤). والموضوع كله لم يكن يتجاوز أن الرسول ﷺ حرم على نفسه، وليس على الناس شرب ماء العسل عند أحد زوجاته، لكن الله لم يسكت حتى على ذلك، لأنه يعلم أن الرسول ﷺ قدوة للناس، فهم بالتالي سوف يقلدونه"^(٥).

(١) انظر المراغي، أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ)، تفسير المراغي، ط١، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م، ج ١٠ ص ٢٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٨٠.

(٣) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ١٨.

(٤) سورة التحريم، الآية ١.

(٥) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٩٠٧. وانظر ص ٣١٣.

دراسة الطعن:

أولاً: اتباع التشريعات التي شرعها النبي ﷺ ليس عبادة للنبي ﷺ، وإنما عبادة لله تعالى الذي أمر بطاعة نبيه ﷺ واتباعه، كما أن تعظيم الحجارة لذاتها وثنية، وتعظيمها - كما هو الحال في الكعبة المشرفة - بأمر الله تعالى توحيد في أعلى صور التسليم.

ثانياً: إن الآية التي ذكرها ابن قرناس جاءت في الرد على النصارى الذين ادعوا ألوهية عيسى عليه السلام، فجاء القرآن يقرر أنه لا يمكن أن يرسل الله نبياً ثم يقوم هذا النبي بدعوة الناس إلى عبادة الملائكة، أو الأنبياء^(١)، بدليل الآية التي سبقتها، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٢)، ولو كان الأمر مرتبطاً بالتشريعات التي شرعها الأنبياء، لما كان لذكر الملائكة معنى، فهم لم يشرعوا للناس شيئاً.

ثالثاً: إن إعطاء الله عز وجل لنبيه ﷺ مساحة من الاجتهاد، وما استتبع ذلك من وقوعه في الخطأ وتصويب الله له، واختلاف خصائص القرآن الكريم عن السنة، جاء لحكم منها عدم الوقوع في تأليه النبي ﷺ، وإبقائه في إطار بشريته.

رابعاً: ثبت بالقرآن - كما ذكرنا قبل قليل - أن الله تعالى أعطى نبيه ﷺ صلاحية تشريع الأحكام ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾^(٣)، فسنه ﷺ للأحكام بأمر الله، وليس افتراءً عليه، وأما المثال الذي ذكره فلا ينطبق على السنة الشريفة، فتحريره ﷺ العسل على نفسه ليس داخلياً في سن أحكام شرعية، وإنما هو امتناع شخصي عن تناول العسل، ومع ذلك فقد عاتبه الله عليه.

(١) انظر الخازن، علاء الدين علي بن محمد (ت ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ، ج ١ ص ٢٦٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٧٩.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

خامساً: قول نيازي عز الدين إن الله لم يسكت على فعل النبي ﷺ؛ لأنه يعلم أن الرسول ﷺ قدوة للناس، فهم بالتالي سوف يقلدونه اعتراف صريح بالسنة النبوية، ومنزلتها في الأمة، يناقض ما سبق وادعاه من عدم وجود سنة للنبي ﷺ. كما أن فيه إقراراً بأن كل ما أحله النبي ﷺ أو حرمه في السنة وافقه الله عليه؛ بدليل عدم معاتبته على تلك التشريعات التي سنّها ﷺ.

المطلب الثاني

دعوى أن الحديث النبوي تاريخ

يرى "منكرو السنة" أن الحديث النبوي ليس تشريعاً، وإنما تاريخ لحياة النبي ﷺ، وأحكامه مرحلية تصلح لزمانها ومكانها، ويمكن تلخيص هذه الشبهة للرد عليها في النقاط التالية:

(١) الحديث النبوي هو تاريخ حياة النبي ﷺ، وليس تشريعاً. يقول جمال البنا^(١):

الأحاديث التي جاءت عن الأكل، والشرب، واللبس، والزي، والسير، والركوب، وما إلى ذلك من شؤون الحياة الدنيا لا تعد ملزمة في شيء، وإنما هي إخبار عن واقع الحياة اليومية في جزيرة العرب في القرن الأول للهجرة، وتؤخذ كجزء من التاريخ^(٢).

ويقول ابن قرناس: "الحديث عبارة عن تاريخ لحياة محمد ﷺ، والأحداث التي وقعت في تلك الفترة"^(٣). ويقول أيضاً: "لو كان الرسول ﷺ يشرع للناس بغير ما في القرآن، للزم بقاءه

(١) جمال البنا كاتب مصري معاصر توفي عام ٢٠١٣م، ينكر السنة مطلقاً، له عشرات الكتب التي تناول فيها قضايا فقهية مخالفاً لإجماع العلماء قاده إليها إنكاره للسنة مثل إنكار الحجاب وحد الردة، من كتبه: "جناية قبيلة حدثنا" يرى فيه أن المحدثين ارتكبوا جناية بنقل السنة التي لا تعدو عن جزء من التاريخ ولا تعد تشريعاً.

(٢) البنا، جمال، نحو فقه جديد: السنة ودورها في الفقه الجديد، ط١، دار الفكر الإسلامي ودار الطباعة الحديثة، القاهرة، بدون تاريخ نشر، ص ٢٥٥.

(٣) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ١٦.

حيًا لكل العصور، حتى يتمكن الناس من سؤاله عما يظنون أن لا حكم له في القرآن، كما يسألون رجال الدين الآن" (١).

(٢) لم ينفرد بها النبي ﷺ لكي يتخذ شرعة ومنهاجًا من بعده. ويقول زكريا أوزون: "هل الحديث النبوي مصدر تشريع؟ أغلب الحديث النبوي ليس مصدر تشريع، لأن معظم ما وصلنا عن طريقه لم ينفرد به النبي ﷺ عن غيره من الناس، لكي يتخذ شرعة ومنهاجًا من بعده، فمثلاً لم يكن النبي ﷺ أول إنسان يأكل باليمين، أو يأكل التمر، أو.. أو.. إلى غير ذلك ليعتبر ذلك تشريعاً" (٣).

(٣) أحكام السنة النبوية وقتية، لا تصلح لكل زمان ومكان مثل القرآن. قال أوزون: "لقد رأى الصحابة أنفسهم في أقوال النبي ﷺ -التي صحت- وقالها فعلاً- أوامر وآراء وقتية تصلح لحالهم وزمنهم ومكانهم، ولا يمكن إسقاطها وقبولها في كل زمان ومكان" (٤). وقال نيازي عز الدين: "كتاب الله تعالى كتاب حي يتجدد مع كل زمان ومكان، أما أحاديث الرسول الكريم ﷺ.. تشكل فهم الرسول ﷺ الخاص، والمحدود بإنسانيته بالزمان (القرن السابع الميلادي)، والمكان (الجزيرة العربية). لذلك فهي لا تصلح بعده لكل زمان ومكان مثل القرآن أبداً. وقيمة أحاديثه لا تزيد عن القيمة التاريخية والتراثية، وليس لها قوة القانون والسنة أو الدستور" (٥).

وقال معقباً على حديث: (لَا يُمْسِكُنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ) (٥). قال: "هذه الأمور كانت ضرورية في عصر الرسول ﷺ فقط، وفي ظروف حياته، حيث كان الماء عزيزاً على جميع الناس، وبما أن المؤمن سوف يأكل بيمينه

(١) المصدر السابق، ص ١٤.

(٢) أوزون، جناية البخاري إلقاء الدين من إمام المحدثين، ص ١٦ باختصار.

(٣) المصدر السابق، ص ١١٠.

(٤) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٧١٦ باختصار.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، (٢٦٧)، ص ١٥٢.

وليس من ماء لتتظيفه في كل وقت يشاؤه المؤمن، فأراد الرسول ﷺ المحافظة على يمين المسلم من النجاسة، لأنه كما قلت سيضطر أن يأكل بها من دون غسل، ولكن بعد توفر الماء للجميع مع توفر كل أنواع المنظفات والمطهرات، فلم يعد لمثل هذا الحديث من داع لانتفاء ظروفه^(١).

٤) السنة النبوية تفاعل مع مرحلة تاريخية. قال محمد شحرور: "إن ما اصطلح على تسميته بالسنة النبوية، إنما هو حياة النبي ﷺ كنبي وكائن إنساني.. إن الذي فعله النبي ﷺ في القرن السابع في شبه جزيرة العرب، هو الاحتمال الأول لتفاعل الإسلام مع مرحلة تاريخية معينة، وليس الوحيد وليس الأخير"^(٢).

وقال أيضاً: "لقد وضع النبي ﷺ تعريفاً وتوصيفاً للجرائم ذات الحدود العليا من العقوبات، فهو بهذا علمنا أن نضع نحن تعريفاً وتوصيفاً لجرائم الحد الأعلى قبل أن نطبق هذه الحدود، وهذا التعريف يخضع للظروف الموضوعية لكل بلد حسب الزمان والتطور.. كل شيء قاله النبي ﷺ في أمور لم يرد ذكرها في الكتاب بتاتاً، وقال فيها: هذا ممنوع، وهذا مسموح، فمعناها أحكام مرحلية حدود مرحلية، لا علاقة لها بحدود الله. أي أن النبي ﷺ وضع حدوداً لأمر، وكان من الضروري أن يضع هذه الحدود وفقاً للشروط الموضوعية التي عاشها، وطبقاً للمشاكل التي كان يصدد حلها، ولا تحمل صفة الأبدية كحدود الله، مثل منع التصوير، والنحت، والرسم، والموسيقى، والغناء، ولبس الذهب"^(٣).

دراسة الطعن:

أولاً: إن القول بأن الحديث تاريخ كلام مغلوط، فيه عدم تفريق بين السنة النبوية والسيرة النبوية، وينم عن أحد أمرين: إما جهل، أو خلط مقصود؛ فالسيرة تتحدث عن حياة النبي ﷺ وتاريخ

(١) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٢٤٧.

(٢) شحرور، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ص ٥٤٦-٥٤٩ باختصار.

(٣) شحرور، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ص ٥٥٢ باختصار.

الدعوة، أما السنة فتحدث عن أفعال النبي ﷺ، وأقواله، وتقريراته التي يستتبط منها أحكام الشرع. ثانياً: صلاحية السنة لكل زمان ومكان جزء من صلاحية الدين، فالله تعالى ختم الرسالات برسالة سيدنا محمد ﷺ التي تشتمل على القرآن والحديث، والحديث مرتبط بالقرآن يشرح غامضه، ويعين مبهمه، ويخصص عامه، ويقيد مطلقه، وخلود الحديث فرع عن خلود القرآن الذي أمر بالأخذ بالحديث، والقول بتاريخية السنة يفضي إلى القول بتاريخية القرآن.

ثالثاً: يرد "منكرو السنة" على القائلين بتاريخية القرآن، مع أن فيه أحكاماً خاصة بالنبي ﷺ، وفيه آيات تعقب على أحداث تاريخية، كالغزوات بما ذكرناه من اختيار الله لهذا الدين، ليكون للناس كافة وإلى يوم القيامة، وبأن فيها عبراً وعظات يحتاج إليها كل عصر، وردهم هذا يرد على دعواهم بتاريخية السنة.

رابعاً: القول بتاريخية السنة يخالف العموم والإطلاق الذي عليه أغلب نصوص السنة، وحتى الأحكام التي جاءت في السنة لسبب، فالعبرة فيها بعموم اللفظ لا لخصوص السبب كما يقرر علم أصول الفقه، ولا يخرج عن هذا إلا ما قامت قرينة تدل على تخصيصه لوقت معين، كالنهى عن زيارة القبور في بدء الدعوة، وقبل استقرار عقيدة التوحيد في النفوس، ولما زالت أسباب المنع زال المنع، وحتى هذا فيمكن تطبيقه إذا ما استجدت حالة مشابهة لحالة المنع من تقديس القبور .

خامساً: لو كانت السنة تاريخاً لا تشريعاً لما جاء القرآن ليصوب خطأ اجتهد النبي ﷺ، فما جاء ذلك إلا لأن اتباعه واجب في كل زمان ومكان، وعدم تصويبه فيه تقليد للنبي ﷺ في الخطأ إلى يوم القيامة.

سادساً: يرى ابن قرناس بأن القول بأن السنة تشريع يستلزم بقاء النبي ﷺ حياً لكل العصور، حتى يتمكن الناس من سؤاله عما يظنون أن لا حكم له في القرآن، وكلامه غير صحيح،

وهو دعوى يعوزها الدليل، فلو قلنا إن القرآن هو مصدر التشريع الوحيد - كما يدعي ابن قرناس - فهل هذا يستلزم بقاء النبي ﷺ حياً لكل العصور، حتى يتنزل عليه القرآن ليتمكن الناس من معرفة حكم ما لا حكم له في القرآن؟ وإنما بقاء النبي ﷺ حياً ببقاء سنته حية في واقع الحياة، وأما المستجدات فقد وضع النبي ﷺ أسساً يجتهد العلماء في استنباط حكمها في ضوء تلك الأسس.

سابعاً: وأما قول أوزون إن النبي ﷺ لم ينفرد بها، لكي تتخذ شرعة ومنهاجاً من بعده، فكلام مغلوط؛ فالنبي ﷺ إما جاء على شيء موجود في عصره فأقره كما هو، فأصبح تشريعاً بإقراره له، وإما نهى عنه مطلقاً، أو قيده بضوابط، ففعلاً لم يكن النبي ﷺ أول إنسان يأكل باليمين لكن الناس في عصره كانوا يأكلوا بأي يد، فجاءت سنة النبي ﷺ تقرر الأكل باليمين، وتنتهي عن الأكل بالشمال. كما أن في القرآن الكريم أموراً لم ينفرد بها القرآن، وكانت موجودة قبل تنزله فهل نخرجها من دائرة التشريع؟

ثامناً: ادعى زكريا أوزن أن الصحابة رأوا في أقوال النبي ﷺ - التي صحت - وقالها فعلاً - أوامر وآراء وقتية، تصلح لحالهم وزمنهم ومكانهم، ولا يمكن إسقاطها وقبولها في كل زمان ومكان، ولم يقدّم دليلاً على هذه الدعوى، بل إن سيرة الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح تغاير هذا الإدعاء، وتتفيه، وتقرر ضده.

تاسعاً: إن القول بأن أحكام السنة وقتية تصلح لزمانها فقط مخالف لواقعها؛ فالمتأمل لها يرى صلاحيتها لكل زمان ومكان، والمثال الذي ذكره عز الدين يرد عليه، فآداب قضاء الحاجة يحتاجها كل إنسان يقضي حاجته في كل عصر ومكان، ولم يربطها النبي ﷺ بندرة الماء، بل هي آداب عامة داخلية في استحباب النيامن بالأمور المستحبة، وأسأل هنا أيهما أعلى نظافة، وأفضل صحياً، تخصيص اليد الشمال لقضاء الحاجة والأكل باليمين، أم استعمال اليمين للأمرين معاً، مع توفر الماء والمنظفات في كلا الحالين؟!!

إن كلام الطاعن يفترض توافر الماء، وعدم ندرته لكل المسلمين، وفي كل مكان، وأن هذا على فرض تحققه سيستمر إلى يوم القيامة، وكلا الافتراضين مستحيل في واقع الحياة، كما أن النبي ﷺ يضع تشريعاً لكل الحالات، فإن كان الطاعن في مكان فيه كثرة ماء، فغيره قد يكون في مكان فيه قلة ماء.

كما أن في الحديث الذي ذكره الطاعن النهي عن التنفس في الإناء عند الشرب، وهو أمر أثبت الطب صحته، وحاجة الناس له في كل زمان ومكان، فهل يصلح أن نقول عنه حكم وقتي كما ادعى الطاعن.

عاشراً: يتمادى محمد شحرور فيقول: إن الذي فعله النبي ﷺ في القرن السابع في شبه جزيرة العرب هو الاحتمال الأول لتفاعل الإسلام مع مرحلة تاريخية معينة، وليس الوحيد، وليس الأخير. وهو هنا يرى أنه يمكن لغير النبي ﷺ أن يجتهد في تطبيق الإسلام بصورة تخالف ما عليه النبي ﷺ حتى في عصر النبي ﷺ نفسه، وأين هذا من الأمر بطاعة النبي ﷺ، والافتداء به المنصوص عليه في القرآن الكريم؟!

حادي عشر: عندما أمرنا النبي ﷺ ونهانا كان يشرع لنا لنتبع لا لنؤلف أحكاماً ونبتدع، وعندما وصف لنا الحدود - على تعبير الطاعن - كان ذلك لنطبقها، لا لنعلمنا التوصيف والتعريف لنخترع حدوداً جديدة، فكلام الطاعن إنكار للتشريعات النبوية، وإعطاء لكل إنسان حق التشريع، وهذا كلام لا يقوله إلا من خاض ميدان العلم الشرعي دون أن يمتلك أدواته.

ثاني عشر: جاءت الحدود عقوبات على جرائم محددة، فالسرقة في عصر النبوة لا تفرق شيئاً عن السرقة في عصرنا، وقتل نفس بغير حق في المدينة المنورة قبل ألف وأربعمائة سنة لا يختلف عن قتل نفس بغير حق اليوم في عمان، فما معنى قول الطاعن بتوصيف جديد للحدود؟! إذا صح قول المؤلف؛ فذلك يعني أن الزنا قبل مائتي عام يختلف عنه اليوم، وأن الزنا في

الصين مثلاً يختلف عنه في مصر قبل ألف سنة فهل هذا صحيح؟! قطعاً لا، ففاحشة الزنا معروفة محددة لم تختلف في مكان عن مكان، ولا زمان عن زمان، إذ لا علاقة للظروف والتطور بها بحال^(١).

ثالث عشر: ما دليل الطاعن على أن أحكام السنة أحكام مرحلية لا تطبق إلا في حال حياة النبي ﷺ؟ وما الدليل على أن ما ذكره من أمثلة كتحريم لبس الذهب هو حكم مرحلي؟ إن أحكام الشرع جاءت صالحة لكل زمان ومكان، والقول بمرحلية حكم لا بد له من قرينة تدل عليه وإلا صار تحكما واتباعاً للهوى، فبماذا يفرق الذكور في عصرنا الحاضر عن الذكور في عصر النبي ﷺ حتى يباح لهم لبس الذهب ويحرم على أولئك؟!

المطلب الثالث

التفريق بين الرسول والنبي

يكاد يجمع "منكرو السنة" على التفريق بين وصف النبي ﷺ بالنبوة ووصفه بالرسالة؛ لعدم قدرتهم على ترك السنة مطلقاً، لما فيها من تفصيل للعبادات الثابتة في القرآن، ولما في القرآن من أوامر بوجوب طاعة النبي ﷺ والافتداء به، ليحصروها في الجانب الذي يريدونه، وسأكتفي بمناقشة ثلاثة منهم:

(١) مناقشة أوزون في كتابه جناية البخاري: يفرق زكريا أوزون بين وصف النبي ﷺ بالنبوة ووصفه بالرسالة، حيث قال: "في مقام النبوة يقوم محمد النبي ﷺ بالاجتهاد والعمل حسب المعطيات والإمكانات والأرضية المعرفية السائدة، ويصحح له من خلال ذلك المقام، لذلك نجد أن التصويب يكون دائماً من مقام النبوة ..

(١) انظر عفانة، جواد، القرآن وأوهام القراءة المعاصرة، ط١، دار البشير، عمان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص ٣٤٦.

أما في مقام الرسالة، والتي تشمل كافة التشريعات والأوامر التي أمره بها الله - عز وجل - عبر جبريل الأمين في القرآن الكريم، فهو معصوم فيها من الوقوع في الخطأ، وقد عصمه الله من ذلك، وعليه فإن الطاعة في القرآن الكريم هي للرسول ﷺ، ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾^(١) ..

وقد جاء أمر الاقتداء بالرسول ﷺ في الصلاة والزكاة من مقام الرسالة، كما رأينا في الآية الكريمة السابقة، لذلك فإنه لا يوجد لدينا أحاديث رسولية، لأن رسالة سيدنا محمد ﷺ هي القرآن الكريم^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: إن عدم قدرة "منكري السنة" على الاكتفاء بالقرآن الكريم، وعدم تمكنهم من إقامة أركان الإسلام دون الأخذ بالسنة جعلهم يقسمون السنة إلى قسمين: قسم يأخذون به؛ بدعوى صدوره عن مقام الرسالة، وقسم لا يأخذون به؛ بدعوى صدوره عن مقام النبوة، وهو تقسيم مستحدث ليس للقاتل به مستند، إذ لم يفرق النبي ﷺ، ولا الصحابة، ولا أهل العلم إلى يومنا هذا بين ما قاله بوصفه رسولاً، وما قاله بوصفه نبياً، فهل هناك فرق من حيث وجوب الاقتداء والطاعة وقصر النبي ﷺ ولم يخبرنا عنه؟ وهل هناك فرق لم يعلمه الصحابة الذين شاهدوا النبي ﷺ وعاشوا التنزيل وعرفه منكره السنة في عصرنا؟

ثانياً: إن القول بأن مقام النبوة هو مقام الاجتهاد، بدليل أن الله صوّب له في هذا المقام قول يخالف القرآن الكريم؛ فقد جاء لفظ النبي في أمور تشريعية غير متصلة بالاجتهاد، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ

(١) سورة آل عمران، الآية ٣٢.

(٢) أوزون، جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين، ص ١٦-١٧ باختصار.

مِنْكُمْ مَّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١﴾ فهذه الآية تقرر حكماً تشريعياً من أحكام الجهاد، ولو كان كلام الطاعن صحيحاً، لوجب أن يكون الخطاب فيها لمقام الرسالة، لا لمقام النبوة كما جاءت.

ثالثاً: يقول الله تعالى ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢) وهذه الآية تقرر أن أولى الناس بالانتساب لسيدنا إبراهيم عليه السلام الذين اتبعوه، والنبى ﷺ، والمؤمنون الذين يسيرون على ما جاء به من شرع وحنيفية سمحة (٣)، فالمقام هنا مقام اتباع لا اجتihad، ومقام رسالة على وصفهم لا مقام نبوة، ومع ذلك فقد جاء الوصف بالنبوة لا بالرسالة.

رابعاً: يقول الطاعن إن الطاعة متصلة بمقام الرسالة دون النبوة، وهذا يتعارض مع القرآن الذي لا يفرق بين المقامين، بل يجمع بينهما، وفي مقام الطاعة والاتباع، وفي جانب التشريع والتحليل والتحريم، يقول تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٤)، ولو كان بينهما اختلاف في الطاعة والاتباع كما يدعي "منكرو السنة" لما جاز أن تأتي الآية بهذه الصورة.

(١) سورة الأنفال، الآية ٦٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٦٨.

(٣) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢ ص ٤٩.

(٤) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

ولو كان مقام النبوة مقام اجتهاد بشري في التطبيق، لكان يصلح أن يطلق وصف النبي على كل مسلم بعد وفاة النبي ﷺ، ولما كان لتخصيص النبي ﷺ بهذا الوصف معنى.

ولو كان مقام النبوة مقام اجتهاد في التطبيق، لما كان هناك فائدة من الأمر بالإيمان بالنبي ﷺ الوارد في قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(١) وكما ترى فالأمر باتباعه هنا يشمل وصفه بالنبوة والرسالة معاً.

خامساً: يدعي الطاعن عدم وجود أحاديث رسولية، وكلامه غير سديد، فعدم تسمية الأحاديث بالرسولية لا تعني عدم وجود أحاديث رسولية حتى على المعنى الذي اختاره الطاعن للرسول، وإن كانت الصلاة والزكاة متصلتان بمقام الرسالة - كما يدعي - فإن كتب الحديث تزخر بالأحاديث التي تفصل هاتين العبادتين فكيف يقول بعدم وجود أحاديث رسولية؟ أن العبرة بالمسميات والمضامين لا بالأسماء.

(٢) مناقشة منصور في كتابه القرآن وكفى: إذ قال: "النبي ﷺ هو شخص محمد البشري في سلوكياته وعلاقاته الخاصة والعامة، ولذا كان مأموراً بصفته النبي باتباع الوحي. أما حين ينطق بالوحي فهو الرسول الذي تكون طاعته طاعة لله... ولم يأت مطلقاً في القرآن "أطيعوا الله وأطيعوا النبي" لأن الطاعة ليست لشخص النبي ﷺ وإنما للرسالة أي للرسول. أي لكلام الله الذي نزل على النبي ﷺ".^(٢) ويقول: "ولكلمة النبي معنى محدد، وهو ذلك الرجل الذي اختاره الله

(١) سورة الأعراف، الآية ١٥٨.

(٢) منصور، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ص ٤٣. باختصار.

من بين البشر لينبئه بالوحي ليكون رسولا، أما كلمة الرسول فلها معان كثيرة هي: الرسول بمعنى النبي: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾^(١) (٢).

دراسة الطعن:

أولاً: بالإضافة لما سبق ذكره في الرد على أوزون نقول: إن قول الطاعن يخالف استخدام القرآن الكريم للوصفين، فكثيراً ما جاء وصف الرسول في أمر يتعلق بحياة النبي ﷺ وعلاقاته، ومن ذلك قوله سبحانه: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبِزٍ إِنَّهُ وَلَكِن إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِّنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مَنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنَكِّحُوا زُجُجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾^(٣) فالآية الكريمة تتحدث عن مسائل بشرية تتعلق بالأكل في بيوت النبي ﷺ، والتعامل مع نسائه، والزواج منهن بعد وفاته ﷺ، ومع ذلك فتارة استخدمت التعبير بوصف النبوة، وتارة أخرى بوصف الرسالة، ولو كان كلام الطاعن في التفريق بين الوصفين صحيحاً للزمت الآية وصفاً واحداً منهما وهو وصف النبوة.

وما قيل في الآية السابقة يقال في مسألة خفض الصوت عند النبي ﷺ، فهي مسألة تتعلق بالتعامل مع شخص النبي ﷺ، وجاء استخدام الوصفين في المقام ذاته، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا

(١) سورة الأحزاب، الآية ٤٠.

(٢) منصور، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ص ٤٤.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٥٣.

تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَخْضَوْنَ صَوْلَتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقَاةِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾.

كما جاء إطلاق وصف الرسول في جانب تعاملي في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢)، ولو كان تفريق الطاعن صحيحاً لجاء بوصف الرسول.

ثانياً: وأما قوله: "إن سيدنا محمد ﷺ حين ينطق بالوحي فهو الرسول" فهذا القول يخالف وصف القرآن للنبي ﷺ، حين أمره أن يبلغ ما أوحى إليه فقد وصفه بالنبوة، والأصل أن يوصف بالرسالة بحسب كلام الطاعن، وذلك في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْبَيِّنَاتُ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٣) ولو كان هناك فرق لوحد الله تعالى الخطاب بين الوصف والفعل فقال "يا أيها الرسول"؛ لأن الأمر متعلق بالرسالة بدليل الفعل "أرسلناك"، وبدليل المضمون المتعلق بالبلاغ.

ثالثاً: إن تعريف الطاعن للنبي يلغي أي معنى للنبوة، فما معنى أن يكون النبي الرجل الذي اختاره الله من بين البشر لينبئه بالوحي ليكون رسولاً؟ ولو لم يختره ليكون رسولاً فهل تنتفي عنه صفة النبوة؟ وهل كل الأنبياء الذين ذكروا في القرآن أنبأهم الله بالوحي ليكونوا رسلاً؟

رابعاً: نوافق الطاعن في أن الطاعة للرسالة، وليست لذات شخص النبي ﷺ، ولكننا لا نتفق معه بأن الرسالة هي القرآن دون السنة، فالرسالة تشمل الأمرين معاً، وعلى ذلك انعقد إجماع الأمة لعصور متتابعة، والأدلة على ذلك سبق بيانها.

(١) سورة الحجرات، الآية ٢-٣.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٤٥.

خامساً: إن قول الطاعن بمجيء لفظ الرسول بمعنى النبي ينسف فكرة التفريق بين الوصفين التي بنى عليها "منكرو السنة" التفريق بين السنة والقرآن، إذ إن مجيء الوصف بالرسالة في موضوع متعلق بشخص النبي ﷺ اضطره لهذا القول الذي يناقض التفريق الذي ادعاه.

(٣) مناقشة شحور في كتابه الكتاب والقرآن: ويقول فيه: "الكتاب يحتوي على رسالته ونبوته. فالرسالة مجموعة التعليمات التي يجب على الإنسان التقيد بها (عبادات، معاملات، أخلاق) (الحلال والحرام) وهي مناط التكليف. والنبوة هي مجموعة المواضيع التي تحتوي المعلومات الكونية والتاريخية (الحق والباطل)" (١).

وقال: "يجب علينا أن نميز في سنة الرسالة بين الحدود والعبادات والأخلاق والتعليمات. فهناك بعض الأوامر والتنبيهات جاءت إلى النبي ﷺ تخاطبه بعبارة ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ فهذه الآيات تحتوي على تعليمات وإرشادات، أو حالات خاصة بالنبي ﷺ حصراً، وليس لها علاقة بالحلال والحرام إطلاقاً. حيث إن الطاعة جاءت في مقام الرسالة.. وهنا في سنة الرسالة يجب علينا أن نميز بين نوعين من الطاعة:

١- الطاعة المتصلة: وهي الطاعة التي جاءت فيها طاعة الرسول ﷺ مندمجة مع طاعة الله تعالى بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٢).. وبما أن الله حي باق، وقد دمج طاعة الرسول ﷺ مع طاعة الله في طاعة واحدة، ففي هذه الحالات تصبح طاعة الرسول مع طاعة الله في حياته وبعد مماته. هذه الطاعة جاءت حصراً في الحدود والعبادات والأخلاق...

(١) شحور، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ص ٥٤. قلت: انظر أيضاً كتابه السنة الرسولية والسنة النبوية حيث أخذ فكرة هذا المبحث وأوردها في كتاب موسع .
(٢) سورة آل عمران، الآية ١٣٢.

٢- الطاعة المنفصلة: وهي الطاعة التي وردت في الكتاب في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝﴾^(١).. هذه الطاعة جاءت منفصلة عن طاعة الله، وهذه الطاعة جاءت

طاعة للرسول ﷺ في حياته لا بعد مماته، أي في الأمور اليومية والأحكام المرحلية، وفي

الأمور والقرارات التي مارسها كرئيس دولة وكقاض وكقائد عسكري، وفي أمور الأحكام

المعاشية والطعام والشراب واللباس حيث اتبع الأعراف العربية .. ولو كانت هنا طاعة الرسول

ﷺ مندمجة مع طاعة الله وأتبعها ﷺ ﴿وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ حيث إن أولي الأمر منكم تعني الأحياء من

أولي الأمر لا الأموات، في هذه الحالة تصبح طاعة أولي الأمر كطاعة الله في الصلاة والصوم،

وأن معصية أولي الأمر تعني معصية الله " (٢).

دراسة الطعن:

أولاً: يناقض محمد شحرور سابقه في بيان التفريق المزعوم بين مفهوم النبوة والرسالة

في القرآن الكريم، مع أن المرجع للثلاثة واحد، وهو القرآن فيما يتفقون في النتيجة التي تهدف

لإنكار السنة، وما ذلك إلا لتحكم الهوى عندهم وغياب الموضوعية؛ لأن ثمرة البحث مقررّة قبل

الشروع فيه، وقصة تأليف منصور لكتابه "القرآن وكفى" خير دليل على ذلك (٣).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن أحمد خيرى العمري تناول مفهوم الرسول والنبى منطلقاً من

القرآن فقط، ومع ذلك فإن النتائج التي توصل لها تخالف ما قالوا به من التفريق من حيث

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٢) شحرور، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، ص ٥٥٢ باختصار.

(٣) يعترف منصور بأن القذافي أرسل إليه يستكتبه في إنكار السنة لما علم تبنيه لهذا الرأي حيث يقول: "اتصل بي مسئول ليبي كبير واتفقنا على أولف لهم كتاب " القرآن وكفى مصدرا للتشريع " وفى أسبوعين بالضبط انتهيت من تأليفه وأعطيته لهم".

الطاعة، وخلاصة ما قال به: إن التفريق بينهم من حيث المهمة؛ فمهمة الرسول إنقاذ ما يمكن إنقاذه من المجتمع، فيما مهمة النبي أوسع، وهي بناء مجتمع جديد. (١)

ثانياً: يضع الطاعن في هذه الشبهة، بل في مجمل كتابه مجموعة من التعريفات المستحدثة، والأفكار العجيبة التي لا دليل لها ولا مستند، فهو يرى أن القرآن حوى الرسالة والنبوة معاً؛ فالآيات التي تتناول جانب العبادات والمعاملات والأخلاق ترتبط بالرسالة، والآيات التي تتحدث عن المعلومات الكونية والتاريخية ترتبط بالنبوة. وهذا يناقض سياق القرآن في إطلاقه لوصف النبوة على النبي ﷺ في آيات مجالها العبادات والمعاملات، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ سَيِّئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢) فهذه الآية الكريمة خاطبت النبي ﷺ بوصف النبوة مع أنها تناولت جانباً رسولياً بحسب ادعاء الطاعن، وغيرها الكثير من الآيات التي أطلقت وصف النبي في مقام عبادات وأحكام وتشريعات، فكيف يدعي القرآنية ثم يخالف الثابت في القرآن ويتركه بتحكم لا دليل له؟!

ثانياً: لا يوجد في القرآن ما يشير إلى أن النبوة مجالها المعلومات الكونية والتاريخية، والمتأمل للآيات التي تتناول قصص الأنبياء مثلاً، لا يجد فيها إشارة لخطاب النبي ﷺ بهذه الآيات بوصفه نبياً، ولا بوصفه رسولاً، وغالبها نداء بضمير المخاطب.

ثالثاً: يرى الطاعن أن الآيات التي خاطبت النبي ﷺ بعبارة ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾ تحتوي على تعليمات وإرشادات أو حالات خاصة بالنبي ﷺ حصراً، وليس لها علاقة بالحلال والحرام

(١) انظر العمري، أحمد خيرى، سدرة المنتهى سلسلة كيمياء الصلاة، ط٤، دار الفكر، دمشق، ١٤٣٢هـ -

٢٠١١م، ص٤٨.

(٢) سورة الممتحنة، الآية ١٢.

إطلافاً. وهذا كلام خاطئ يخالف واقع هذه الآيات التي في كثير منها أحكام وتشريعات لا تعليمات وإرشادات، وحتى الخاصة منها بالنبي ﷺ فهي في مقام الأحكام كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ الَّذِينَ ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۝﴾^(١) أليس في هذه الآية أحكام للنبي ﷺ وللمؤمنين؟ أظن أن هذا كلام لا يقبله عقل سليم.

رابعاً: إن تفريق الطاعن بين مفهوم النبوة والرسالة لا يسعفه في إنكاره للسنة، فابتدع فكرة الطاعة المتصلة والمنفصلة، وجعل الطاعة المتصلة للرسول تعني الطاعة في كل زمان، واستند في قوله إلى حياة الله، وهو استناد يفتقر إلى المنطق؛ إذ لا الرابط بين حياة الله ودوام الطاعة، وبالتفكير ذاته فإن طاعة الرسول الدائمة تحتاج إلى أن تكون حياته دائمة، وقد خصص الطاعن هذه الطاعة في الحدود والعبادات والأخلاق دون غيرها، دون أن يقدم دليلاً على هذا التخصيص.

وعند قوله بالطاعة المنفصلة جعل الآية تأمر بطاعة النبي ﷺ حال حياته فقط، دون أن يأتي بإثبات لكلامه سوى أن الآية اتبعت طاعة النبي ﷺ بطاعة أولي الأمر، وهذه الطاعة لأولي الأمر لا تكون إلا حال حياتهم، فساوى بين طاعة الرسول ﷺ الموحى إليه وطاعة غيره من البشر.

وحصر هذه الطاعة في أمور دون غيرها جاء دون دليل، فمن أين أتى بهذا الحصر؟ ومن قال: إن أحكام المعاش والطعام والشراب واللباس تتبع هذا الصنف من الطاعة، وليس الصنف الأول؟ وما وجه ذكر طاعة الله في الطاعة المنفصلة؟ هل يموت الله كما يموت الرسول

(١) سورة الأحزاب، الآية ٥٠.

ﷺ وأولي الأمر فطاعته في المجالات التي ذكرت في هذه الطاعة حال حياته فقط؟ الحق أقول: إن كلام الطاعن يخلو من المنهج العلمي السليم، وكيف يصدر كلام يحمل هذا المنهج عن شخص غير متخصص لم يستشهد بقول عالم من أهل التخصص في كتابه كله، ولم يرجع لأي مصدر من مصادر علوم القرآن أو التفسير؟ بل إن كتابه يكاد يخلو من ذكر أي مصدر.

خامساً: جاءت آيات تأمر بطاعة الرسول منفرداً، دون أن تذكر طاعة الله معه لا متصلة ولا منفصلة كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ قَحْدُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾^(١)، وجاءت آيات تحذر من عاقبة مخالفة أمره، كقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢)، والسؤال هنا هل تدخل هذه الآيات تحت النوع الأول من الطاعة أم الثاني؟ وما الدليل على دخولها تحت أي قسم منهما؟ أم نجعل كل آية أمرت بطاعة الرسول تدل على نوع جديد من الطاعة؟

سادساً: ما الدليل على أن أوامر النبي ﷺ كرئيس دولة وكقاض وكقائد عسكري، وفي أمور الأحكام المعاشية والطعام والشراب واللباس أحكام مرحلية لا تطبق إلا في حال حياة النبي ﷺ؟ إن أحكام الشرع صالحة لكل زمان ومكان، ولا بد من قرينة للقول بمرحلة حكم كما سبق بيانه.

سابعاً: تناقض مفهوم النبوة عند الطاعن بين القرآن والحديث، فهي في القرآن معلومات تاريخية وكونية، وفي الحديث اجتهادات بشرية^(٣).

إن هذا التمهيد يبين القاعدة الفكرية والمسلمات الأولية التي ينطلق منها هؤلاء في طعنهم بالسنة النبوية، فهي في نظرهم ليست وحياً، ولا تعدو كونها اجتهداً بشرياً يمثل تاريخاً لعصر النبوة، ومن هنا لا يستغرب طعنهم في الحديث النبوي، وتقديمهم عقولهم وأهواءهم عليه.

(١) سورة آل عمران، الآية ٣١.

(٢) سورة النور، الآية ٦٣.

(٣) انظر الشرجي، محمد يوسف، "القرآنيون" والسنة النبوية الدكتور محمد شحرور نموذجاً، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٢٣، العدد الأول، ٢٠٠٧م، ص ٥٣٩.

المبحث الأول

الطعون في أحاديث المعجزات الحسية

ينكر الطاعنون في الصحيحين الأحاديث التي تنسب للنبي ﷺ معجزات حسية، ويقولون: إن المعجزة الوحيدة له ﷺ هي القرآن الكريم، ويرون فيها تناقضاً مع بشرية النبي ﷺ، ورفعاً له من البشرية للألوهية، وإليك عرضها ونقدها:

المطلب الأول

دعوى تناقض المعجزات الحسية مع البشرية

(١) عقد نيازي عز الدين في كتابه دين السلطان فصلاً وسمه بـ "الأحاديث التي تتكلم عن معجزات للرسول محمد ﷺ" نفى فيه وجود معجزات مادية للنبي ﷺ، وقال: "استطاع جنود السلطان أن يحلقوا بنا وبخيالنا وتصوراتنا، بإبعاد الرسول محمد ﷺ عن الأرض، وعن بشريته، ورفع له إلى مستوى الله تعالى بجعله معصوماً عن الخطأ بذاته، وله القدرة على معرفة الغيب والمستقبل ذاتياً، وله القدرة على فعل المعجزات ذاتياً، وله قدرات خارقة وصفات الإله"^(١).

(٢) قال ابن قرناس: "ما كتبه بعض الإخباريين عن محمد ﷺ يصوره على أنه شخص فوق بشري، لدرجة أن المعجزات الحسية قد جرت بين يديه.. أما القرآن فقد أورد صورة للرسول ﷺ ليس فيها مما نقله عنه الإخباريون شيئاً، فهو إنسان عادي جداً بالنسبة لمواصفات البشر، ولم يكن طبيباً، ولا صاحب معجزات، ولا فيلسوفاً، ولا يحمل أي صفة مميزة من الصفات التي قالتها كتب الأخبار عنه"^(٢).

(١) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٥٩٢.

(٢) ابن قرناس، سنة الأولين تحليل مواقف الناس من الدين وتعليقها، بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر، منشورات الجمل، ألمانيا، ص ٥٢.

كما نفى ابن قرناس المعجزات الحسية مدعياً " أنها تتعارض مع عشرات الآيات التي تنفي نفيّاً قاطعاً أن يكون الرسول محمد ﷺ قد أوتي معجزة حسية (آية) " (١).

دراسة الطعن:

أولاً: إن المعجزة أمر خارق للعادة لا يستطيع البشر الإتيان بمثله (٢)، فهي من حيث المفهوم تتجاوز قدرات البشر فكيف نطعن فيها بدعوى تعارضها مع بشرية النبي ﷺ؟! فالمنطقي أن المعجزة تتناقض مع القدرات البشرية، إذ لو كان الفعل بمقدور البشر لانتفى عنه صفة الإعجاز.

ثانياً: إن حكمة إجراء المعجزات على يدي الأنبياء هي إقامة الدليل على صدقهم في ادعاء النبوة، لذا كانت أمراً يفوق القدرات البشرية، ولولا ذلك لادعى أي إنسان النبوة وأتى بأمر يستطيع فعله أي إنسان دليلاً على صدقه، ولفقدت المعجزة غايتها.

ثالثاً: إن نفي المعجزات الحسية بدعوى البشرية يستلزم نفي معجزة القرآن الكريم، إذ إن بشرية النبي ﷺ تمنعه من القدرة على الإتيان بالمعجزات حسية كانت أم معنوية، وحيث إن الطاعنين مسلمون بإتيان النبي ﷺ بمعجزة معنوية هي القرآن الكريم لزمهم التسليم بإتيانه بمعجزات مادية، وإلا لوقعوا في التناقض.

رابعاً: قول عز الدين بأن الأحاديث تصور النبي ﷺ على أن له القدرة على فعل المعجزات ذاتياً قول مغلوطن؛ فالمعجزات أمر من الله تعالى يجريه على يدي الأنبياء، وليس في الأحاديث ما يشير إلى أن النبي ﷺ أتى بالمعجزات الحسية بقدراته الذاتية، ولم يقل النبي ﷺ يوماً أنه أتى بها من عند نفسه، ولم يدع ذلك أحد من الصحابة أو العلماء.

(١) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٣٥٢.

(٢) انظر تعريفها عند الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠هـ)، أعلام النبوة، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٨٧م - ١٤٠٧هـ، ص ٥٤.

خامساً: قول ابن قرناس بأن أحاديث المعجزات الحسية تناقض الصورة البشرية للنبي ﷺ في القرآن الكريم كلام يجانب الصواب؛ فالمعجزات - كما سبق - لا تتعارض مع البشرية، لأنها غير صادرة عن البشر، والقرآن الكريم خلد في آياته معجزات حسية للنبي ﷺ كمعجزة الإسراء والمعراج، قال تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١)، ومعجزة انشقاق القمر ﴿أَفَرَأَيْتَ السَّاعَةَ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾^(٢)، فهل هذه الآيات تتعارض مع الصورة البشرية للنبي ﷺ في القرآن؟

سادساً: ادعى ابن قرناس أن عشرات الآيات تنفي نفيًا قاطعاً أن يكون الرسول محمد ﷺ قد أوتي معجزة حسية، والتساؤل هنا هل غفل كل العلماء الذين قالوا بثبوت المعجزات الحسية عن هذه الآيات، أم لم يستطيعوا فهمها، حتى جاء هذا المعاصر وبين تناقضها مع المعجزات الحسية؟ لقد نقل لنا القرآن الكريم طلب الكفار من النبي ﷺ معجزات حسية، وبين لنا رد الرسول ﷺ عليهم ببشريته، وعدم قدرته على اجتراح المعجزات، فهي من عند الله تعالى، وليست من عند نفسه، وعلل القرآن الكريم عدم استجابة الله لطلبهم، بعدم إيمان من سبق من الأمم عقب إتيانهم ما سألوا من المعجزات، كما أن المعجزات لا تأتي بحسب أهواء البشر، لكن القرآن لم ينف إجراء الله تعالى المعجزات الحسية على يدي النبي ﷺ بشكل مطلق، والفرق بين الأمرين واضح لكل ذي لب؛ فهو لاء لم يكتفوا بما جاء على يدي النبي ﷺ من معجزات حسية، وطلبوا معجزات أخرى حدوها هم، فجاء منع هذا النوع من المعجزات لا المعجزات الحسية كلها.

ولو كلف الطاعن نفسه عناء النظر في كتب التفسير قديمها وحديثها، لوجدها تدور في هذا الفلك، فعلى سبيل المثال يقول د. وهبة الزحيلي مفسراً إحدى الآيات التي استشهد بها

(١) سورة الإسراء، الآية ١.

(٢) سورة القمر، الآية ١.

الطاعن: "إن الآية نزلت في المشركين والكفار الذين لم يعتدوا بالآيات الخارقة المنزلة كانشقاق القمر، وانقياد الشجر، وانقلاب العصا سيفاً، ونبع الماء من بين الأصابع، وأمثال هذه، فاقترحوا عنادا آيات، كالمذكورة في الإسراء، والفرقان كتفجير ينبوع، والرقى في السماء والملك والكنز، فقال الله لنبيه ﷺ: إنما أنت منذر تخوفهم من سوء العاقبة، وناصح كخيرك من الرسل، ليس لك الإتيان بما اقترحوا، فالاقترح إنما هو عناد" (١).

سابعاً: ذكر القرآن الكريم معجزات الأنبياء السابقين كمعجزات موسى عليه السلام ومنها تحول العصا الى أفعى، ومعجزة صالح عليه السلام بإخراج الناقة من الصخرة، ومعجزات عيسى عليه السلام، ومنها أنه كان يخلق من الطين صورة كهيئة الطير، فينفخ فيها فتكون طيراً يطير بإذن الله، وكلها معجزات حسية فهل يقر الطاعن بها أم ينكرها؟! أم أنها لا تتعارض مع القدرات البشرية لهؤلاء الأنبياء؟!

كما نقل لنا القرآن الكريم طلب الأمم السابقة من أنبيائهم معجزات غير التي أجراها الله على يديهم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ (٢)، واتهامهم لأنبيائهم بعدم الإتيان بمعجزة تدل على صدقهم بصورة تشبه ما فعله المشركون، ومن ذلك مثلاً ما نقله القرآن عن بعض كفار السابقين في حوارهم مع رسلهم ﴿قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كُنَّا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ (٣) قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَمَا كُنَّا لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

(١) الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ج ١٣ ص ١١٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٢٤.

الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾، فهل دلت هذه الآيات على أن الله لم ينزل على هؤلاء الرسل معجزات مادية مطلقاً؟! فإن كان الجواب لا فكذلك الآيات التي استند إليها الطاعن (٢).

المطلب الثاني

دعوى أن المعجزات الحسية تأليه للنبي ﷺ

(١) عقد نيازي عز الدين باباً تحت عنوان: "لماذا يسعى الطغاة إلى تأليه الرسل كما ألّاه قيصر روما المسيح عليه السلام؟" ادعى فيه أن علماء الحديث هجروا القرآن واستحدثوا نصوصاً جديدة سموها أحاديث نبوية، ترفع الرسول ﷺ تدريجياً نحو السماء، مع جعل صفات خاصة مميزة للرسول ﷺ ليست من صفات البشر، بل من صفات الله تعالى، بعد أن كانت صفاته في القرآن من صفات الناس، وضعوها خدمة للسلطان لأنه خليفة الرسول ﷺ، عندها يصبح بإمكانه إعلان ألوهيته على العباد بفضل دينه وشرائعه التي صكها له جنوده الأوفياء كما يشاء ويرغب. (٣)

وعدّ منها أحاديث المعجزات الحسية، ومن ذلك حديث: (أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ) (٤)، حيث طعن فيه فقال: "هذه مثلاً ليست من صفات البشر، فالرسول ﷺ بحسب هذا الحديث صار يرى دون الحاجة إلى عين مادية، كل ما ورائه من المصلين. فرفعوه به درجة" (٥).

(١) سورة إبراهيم، الآية ١٠-١١.

(٢) انظر القصيمي، عبد الله بن علي، مشكلات الأحاديث النبوية وبياتها، المجلس العلمي السلفي، لاهور، الباكستان، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، ص ٢٦.

(٣) انظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦٠٤-٦٠٥.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة، وذكر القبلة، (٤١٨)، ج ١، ص ٩١، وكتاب الأذان، باب الخشوع في الصلاة، (٧٤١)، ج ١، ص ١٤٩، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها، (٤٢٤)، ص ٢١٧.

(٥) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦٠٥.

(٢) قال ابن قرناس: "لقد امتلأت كتب الإخباريين بقصص كثيرة عن معجزات حسية للرسول ﷺ.. منها حديث شق الصدر، وجر الشجر، والتحدث مع الجن، وحنين جذع الشجرة، والتنبؤ بالمستقبل، وغيرها من معجزات صورت رسول الله ﷺ على أنه شخص يعرف في كل مجال من مجالات الحياة أكثر مما يعرفه المختصون فيه. وبلا شك فكل ما وصفت به كتب الأخبار الرسول ﷺ لا يعدو عن كونه خيال جامح، أراد من كتبه أن يضفي على شخصية الرسول ﷺ هالة من القدسية والقدرة والعظمة تظهره وكأنه خلق من طينة غير تلك الطينة التي خلق منها البشر".^(١)

دراسة الطعن:

أولاً: تدور فكرة كتاب دين السلطان حول وضع العلماء للحديث إرضاءً للسلطان، وهو يرى أن كل أحاديث السنة موضوعة لخدمة السلطان، فهو يطعن في علماء السلف كلهم، وينسبهم إلى الكذب على النبي ﷺ والتجارة بالدين، وهذا كلام يجافي الحقيقة والعقل والمنطق؛ إذ لا يعقل أن كل علماء الحديث وعلى مدى كل العصور توافقوا على الكذب على النبي ﷺ، ولم يقدم الطاعن دليلاً على حصول هذا الكذب، وليس من المنطق الجزم بكذبهم في الحديث، والتسليم بصدقهم في القرآن الكريم.

ثانياً: ادعى الطاعن أن العلماء عملوا على تأليه النبي ﷺ من خلال الأحاديث النبوية، وهذا يناقض واقع الأحاديث التي ترسم صورة بشرية للنبي ﷺ - كما سبق بيانه في هذه الدراسة - ولو سلمنا تنزلاً بحصول هذا التأليه فما استفادة السلطان منه؟ ومن من الخلفاء ادعى الألوهية، أو نسب لنفسه صفة من صفات الله بدعوى توافرها في النبي ﷺ، ومن من الخلفاء ادعى مثلاً جريان معجزات حسية على يديه كما حصل مع النبي ﷺ؟! بل من منهم ادعى أنه

(١) ابن قرناس، سنة الأولين تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها، ص ٥٤.

يخلف الرسول ﷺ في شيء غير الحكم؟ هل وجد من الخلفاء من طلب الطاعة المطلقة كطاعة النبي ﷺ دون قيد أو شرط؟ فكلام الطاعن كله افتراضات لا واقع يسندها.

ثالثاً: ادعى الطاعن أن الأخذ بالأحاديث النبوية هجر للقرآن الكريم، وهو ادعاء يناقض أمر الله في القرآن بطاعة الرسول ﷺ واتباعه والافتداء به.

رابعاً: ادعى الطاعن أن إثبات المعجزات الحسية تأليه للنبي ﷺ، ويصح هذا الادعاء لو كانت الأحاديث تنسب هذه المعجزات لقوى الرسول الشخصية وليس لله تعالى، فقد تتبعت - على سبيل المثال - الروايات في معجزة انشقاق القمر، فلم أجد رواية واحدة تنسب فعل الشق للنبي ﷺ، ونظرت في كتب الشروح فوجدتها تصرح بنسبة الشق لله تعالى، وانظر إلى رد الزجاج على من أنكرها حيث قال: "وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين المخالفي الملة؛ وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيها؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء، كما يفنيه ويكوره في آخر أمره"^(١).

خامساً: ليس في حديث رؤية النبي ﷺ لمن خلفه في الصلاة تأليه للنبي ﷺ، لأنها معجزة أعطاه إياها الله تعالى. قال النووي عند شرحه لهذا الحديث: "قال العلماء: معناه أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكاً في قفاه يبصر به من ورائه، وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا، وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع، بل ورد الشرع بظاهره فوجب القول به"^(٢). وهذا الإبصار محصور في هذا الحديث في الصلاة، وليس في كل أحواله، وحتى لو كان في كل وقته يدرك ما خلفه فإن ذلك لا يجعله يتصف بصفة إلهية، ونحن لا ندرك كنه رؤية الله سبحانه وتعالى حتى تكون صورة النبي ﷺ في الحديث تأليهاً له ﷺ.

(١) نقله النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٧ ص ١٤٣.

(٢) المصدر السابق، ج ٤ ص ١٤٩.

سادساً: يدعي ابن قرناس أن المعجزات الحسية صورت النبي ﷺ على أنه شخص يعرف في كل مجال من مجالات الحياة أكثر مما يعرفه المختصون فيه، ولا أدري من أين أتى بهذا الادعاء إذ لا رابط بين المعجزات الحسية وبين حجم معرفة النبي ﷺ، ولا صلة بين المعجزات الحسية وبين معرفة أهل الاختصاص باختصاصاتهم، فالمعجزات خرق للعادة تتناقض العلوم والمعارف، وتفوقها بشيء ليس من قدرات البشر، ثم من قال: إن النبي ﷺ يعرف في كل مجال من مجالات الحياة أكثر مما يعرفه المختصون فيه؟ وأين وجد الطاعن في الأحاديث الحسية ما يصور النبي ﷺ بهذه الصورة المزعومة؟!

المطلب الثالث

الطعن في حديث نبع الماء

(١) طعن نيازي عز الدين في أحاديث المعجزات الحسية، وادعى أنهم رفعوا بها النبي ﷺ درجة عن البشرية للألوهية، وعدّ منها حديث نبع الماء^(١)، وفيه يقول ابن مسعود رضي الله عنه: (كُنَّا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ فَقَالَ: اظْطَبُّوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الظَّهْرِ الْمُبَارَكِ وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ معجزتان حصلتا في لحظة واحدة)^(٢).

(٢) أورد نضال الصالح الحديث ذاته، وأتبعه بحديث تشريع التيمم، ثم قال: "أي نام الرسول ﷺ ولم يفعل أي معجزة! للحصول على الماء حتى نزلت بسبب شحة الماء آية التيمم".^(٣)

(١) انظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦٠٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٥٧٩)، ج ٤، ص ١٩٤.

(٣) الصالح، نضال عبد القادر، هموم مسلم: التفكير بدلاً من التكفير، ط ١، دار الطليعة، بيروت، لبنان، ١٩٩٩م، ص ١١٧. وانظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٤٨٢ فقد كرر الشبهة ذاتها فقال: "ولماذا لم تتبع الماء من أصابع الرسول ﷺ في حديث عائشة؟".

(٣) قال صالح أبو بكر طاعناً في الحديث نفسه أيضاً فقال: "إن نبع الماء من بين أصابع النبي ﷺ يعتبر معجزة خارقة ومبدلة للفطرة التي فطرنا الله عليها، وما يخرق العادة من معجزات الأنبياء لازم للناس الذين لم يدخلوا دين الله ليكون حجة عليهم، ولو حدث من النبي ﷺ كان لا بد أن يحدث في المجتمع الذي يعانده ويكذبه من المشركين وأمامهم؛ ليكون مسكناً لجدالهم، وتأييداً له عليهم، بدلاً من أن يحدث في المجتمع الذي أصبح يؤمن بالنبي ﷺ" (١).

دراسة الطعن:

أولاً: طعن نيازي عز الدين في الحديث؛ بدعوى أنه تأليه للنبي ﷺ، ورفع له درجة عن البشرية، لكن نص الحديث لا يساعده على هذه الدعوى، بل يناقض دعواه فالنبي ﷺ نسب المعجزة لله بشكل واضح حيث قال: (حَيَّ عَلَى الطُّهُورِ الْمُبَارَكِ وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ) (٢). قال العيني: "وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله تعالى" (٣).

وأشار ابن حجر الى ملمح آخر ينفي دعوى الطاعن فقال: "الحكمة في طلبه ﷺ في هذه المواطن فضلة الماء لئلا يظن أنه الموجد للماء" (٤).

ثانياً: طعن المعاصرون بالمعجزات الحسية؛ بدعوى عدم تكرارها في حالات مشابهة كحالة فقد الماء التي شرع فيها التيمم، وهذه الدعوى حجة عليهما لا لهما، فإن عدم تكرار المعجزات المادية في الحديث النبوي في كل الظروف المشابهة للظرف الذي حصلت به المعجزة الحسية، دليل على أن هذه الأحاديث لم تنسب المعجزات لقدرات النبي ﷺ الذاتية، وهل يشترط تكرار المعجزة عند توفر ظروف مشابهة لظروف حدوثها حتى يكون عدم التكرار طعناً في المعجزة؟!.

(١) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ٢٥٣.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٥٧٩)، ج ٤، ص ١٩٤.

(٣) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٦ ص ١٢٣.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، ج ٦ ص ٥٢٩.

ثالثاً: يدعي صالح أبو بكر أن حصول المعجزة لا يكون إلا لإقامة الحجة على الكافرين، ولا تعطى للمؤمنين، وهذا غير صحيح فالمعجزة تعطى للمؤمنين كما في انشقاق البحر لموسى ومن آمن معه، كما أن في حصول المعجزة زيادة طمأنينة للمؤمنين، وتجذير ليقينهم بصدق النبي ﷺ، وتثبيت لهم على الدين، لذا طلب الحواريون من عيسى عليه السلام إنزال المائدة، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ۖ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ۝١١٣﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنَّ قَدْ صَدَّقَتْنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١﴾، وهنا نسأل الطاعن هل تنكر هذه المعجزة، وترد القرآن الكريم؛ بدعوى أن خرق العادة لا يلزم المؤمنين؟!!

المطلب الرابع

الطعن في حديث بسط الرداء

(١) ذكر صالح أبو بكر في دوافع تأليفه لكتابه الأضواء القرآنية تبرئة النبي ﷺ من الخوارق الخرافية والخيالية التي كان غنياً عنها بمعجزة القرآن الكريم^(٢)، وطعن في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاءُ؟ قَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ، فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ضُمَّهُ، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ)^(٣). إذ قال: "أيهما كان أحق بغرف العلم، وأقدر على هبته لطلابه بتلك الصورة الله الذي هو على كل شيء قدير، أم النبي ﷺ البشر المربوب بنعمة خالقه؟ وإذا كان الله هو الأقدر على ذلك، فلماذا لم يعطه لنبيه

(١) سورة المائدة، الآية ١١٢ - ١١٣.

(٢) انظر أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ١ ص ١٠.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب حفظ العلم (١١٩)، ج ١، ص ٣٥، وكتاب المناقب، باب (٣٦٤٨)، ج ٤، ص ٢٠٨، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، (٢٤٩٣)، ص ١٣١٠.

ﷺ غرفاً وعلى نحو أقصر من طريقة الوحي التي نزل بها جبريل آلاف المرات بالقرآن الكريم؟ وقد كان النبي ﷺ في طريقة هذا الوحي على نحو ما عرفناه من خوف على نفسه من النسيان إلى أن طمأنه الله .^(١)

(٢) قال ابن قرناس عن الحديث ذاته: "لو كان الرسول ﷺ لديه قدرة سحرية يجعل الغير لا ينسون بمجرد غرفه بيديه من الهواء فلماذا ينسى هو؟"^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: بنى الطاعن تساؤلاته على أن ما غرفه النبي ﷺ كان العلم، مع أن الحديث لا يشير إلى ذلك من قريب أو بعيد، فسياق الحديث يشير إلى معجزة حولت أبا هريرة ؓ من سوء الحفظ وكثرة النسيان إلى قوة الحفظ وقلة النسيان، ولو كان ما غرفه النبي ﷺ هو العلم، لما احتاج أبو هريرة ؓ إلى صحبة النبي ﷺ بعد القصة ليتعلم منه. وما كان غرف النبي ﷺ لشيء من العلم، وإنما هو غرف للهواء لئلا يظن أن إيجاد المعجزة بقدرات النبي ﷺ الذاتية؛ فحكيمته كحكمة أمر الله لسيدنا موسى عليه السلام أن يضرب بعصاه الحجر، فقد كان الله قادراً على أن يخرج عيون الماء دون استخدام النبي ﷺ لشيء مادي.

ثانياً: يتساءل الطاعن أيهما كان أحق بغرف العلم، وأقدر على هبته لطلابه بتلك الصورة الله الذي هو على كل شيء قدير أم النبي ﷺ البشر المربوب بنعمة خالقه؟ وهو تساؤل مغلوط لأنه قام على افتراض أن هذا الحديث ينسب المعجزة لقدرات النبي ﷺ الذاتية، وهو افتراض خاطئ، فالمعجزة من الله تعالى تظهر على يدي النبي ﷺ، فلا يصح أن نقارن المعجزة بقدرة الله تعالى لأنها صورة من صور قدرته سبحانه وتعالى.

(١) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٢٨.

(٢) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٣٧.

ثالثاً: يتساءل الطاعن عن سبب عدم إعطاء الله تعالى لنبيه ﷺ العلم غرماً، وهو تساؤل خاطئ يقيس الخالق على المخلوق، فإذا كان الطاعن يريد أن يبسط النبي ﷺ رداءه ثم يغرف الله له العلم بيديه فإنه في كلامه يجسم الله تعالى، ويشبه الخالق بالمخلوق.

رابعاً: شاعت حكمة الله تعالى أن يكون للوحي صوراً منها إنزال جبريل عليه السلام، ومنها طرق أقصر كما طلب الطاعن كالإلقاء في الروح والرؤيا في المنام^(١)، والرؤيا ثابتة بنص القرآن، فهل يجوز أن نسأل على نسق سؤال الطاعن فنقول: لماذا لم يعطه لنبيه ﷺ رؤيا، وعلى نحو أقصر من طريقة الوحي التي نزل بها جبريل عليه السلام آلاف المرات بالقرآن الكريم؟

خامساً: خوف النبي ﷺ من النسيان خوف بشري، وشعور طبيعي نقلته الأحاديث التي ينسبون لها زوراً تأليه النبي ﷺ^(٢)، وقد عصم الله تعالى نبيه ﷺ من نسيان الوحي بقوله تعالى: ﴿سُنْقَرُكَ فَلَا تَنسَى﴾^(٣) دون حاجة إلى غرف شيء، كما طلب الطاعن الذي غفل عن قدرة الله تعالى القائل: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٤).

سادساً: جاء وصف ابن قرناس لهذه المعجزة بالسحر مشابهاً لوصف الكافرين المنكرين لمعجزات الأنبياء على مدى الزمان، فهذا فرعون يصف موسى عليه السلام بالساحر ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾^(٥) إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَمَزَ وَقَرُونَ فَقَالُوا سَحَرٌ كَذَّابٌ^(٥).

(١) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ١٩.

(٢) انظر مثلاً البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، (٤٩٢٨)، ج ٦، ص ١٦٣.

(٣) سورة الأعلى، الآية ٦.

(٤) سورة النحل، الآية ٤٠.

(٥) سورة غافر، الآية ٢٣-٢٤.

وكذلك فعل كفار مكة مع سيدنا محمد ﷺ قال تعالى: ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ

لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾^(١) فهل يسير الطاعن على خطى فرعون وكفار الجاهلية؟!

سابعاً: إن تحقق المعجزة على يدي نبي لا يعني حصوله على الإعجاز الوارد فيها، بمعنى أن معجزة إحياء الموتى مثلاً لم تجعل عيسى عليه السلام خالداً لا يمكن للموت أن يدركه، ومعجزة علاج المرضى لا تعني أن النبي ﷺ لا يمرض، ولا تعني أنه قادر على شفاء نفسه من المرض، فالمعجزة ليست تحت تصرف النبي ﷺ يأتي بها كيف يشاء وساعة يشاء، ومعجزة بسط الرداء لا تعني أن النبي ﷺ قادر على أن يجريها على نفسه فلا ينسى، بل أن المعجزة موضع الطعن لا تعدو عن كونها تحول أبي هريرة ؓ من سوء الحفظ وكثرة النسيان إلى جودة الحفظ وقلة النسيان، ولا تعني عصمة أبي هريرة ؓ من النسيان مطلقاً، وهي خاصة بالحديث الذي سمعه من النبي ﷺ بعد المعجزة، وقد أشار ابن حجر إلى أن جمع روايات الحديث يقتضي تخصيص عدم النسيان بالحديث النبوي فقط^(٢).

وفي ختام هذا المبحث أشير إلى طعن بعض المعاصرين في أحاديث أشارت إلى معجزات حسية للنبي ﷺ؛ بدعوى بشرية النبي ﷺ غير الأحاديث التي ذكرنا، وقد امتنعت عن إيرادها لكي لا أقع في تكرار الردود، فاختلاف نوع المعجزة لا يؤثر في الرد، فمفهوم المعجزة يستند بالأساس إلى خرق العادة، والخروج عن ما يقع في قدرة البشر، فلا يصلح أن يطعن فيها ببشرية النبي ﷺ فلو كانت موافقة للبشرية لما كانت معجزة، وبصرف النظر عن نوع المعجزة، فلا يصح القول بأنها تأليه للنبي ﷺ؛ لأنها ليست من صنعه بل هي من الله تعالى أجراها على يديه.

(١) سورة الأحقاف، الآية ٧.

(٢) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ٢١٥.

المبحث الثاني

الطعون في أحاديث الطب النبوي

طعن المعاصرون في أحاديث الطب النبوي؛ بدعوى أن النبي ﷺ بشر لا علم له بالطب ولم يبعث طبيباً، وسنناقش دعواهم تالياً:

المطلب الأول

دعوى أن أحاديث الطب النبوي ليست وحياً

(١) عقد نيازى عز الدين فصلاً في كتابه دين السلطان يطعن فيه بأحاديث الطب النبوي، فقال: "الأحاديث التي تحاول أن تتسبب للرسول ﷺ معرفته بعلوم - يقصد الطب - دون أن يكون مصدرها الحقيقي من القرآن كلها أحاديث موضوعة غايتها حرف الناس عن الحقائق والعقلية العلمية التي في آيات القرآن إلى عقلية تؤمن بالأوهام والخرافات والأباطيل" (١).

وقال معقباً على حديث النهي عن الكي: "إن الرسول الكريم ﷺ يعطي رأيه في الوسائل المتأخرة في الطب المعروفة في عصره وهو مجرد رأي إنسان" (٢).

وقال طاعناً في أحد أحاديث الطب النبوي: "وهذا الكلام غير صحيح، ولا يصح أن يكون الرسول ﷺ قد قاله، لأنه لم يكن طبيباً ولا يعرف في علم الطب، ولم يخبرنا الله في القرآن أنه علم الطب لرسوله ﷺ، وهو ببساطة حديث موضوع مكذوب على اسم ولسان الرسول ﷺ ظلماً وعدواناً" (٣).

(١) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٥٢٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٣١٥ باختصار.

(٣) المصدر السابق، ص ٣١٦.

(٢) قال ابن قرناس: "ما كتبه بعض الإخباريين عن محمد ﷺ يصوره على أنه شخص فوق بشري لدرجة أن المعجزات الحسية قد جرت بين يديه، إضافة إلى أنه يحيط بكل علم أرضي أكثر من المختصين فيه، حتى إن الناس يتداون بما عرف عندهم بالطب النبوي، والذي هو عبارة عن أقوال منسوبة للرسول ﷺ جمعها الناس على شكل كتب تقرأ ويتعالج الناس بما فيها، أما القرآن فقد أورد صورة للرسول ﷺ ليس فيها مما نقله عنه الإخباريون شيئاً، فهو إنسان عادي جداً بالنسبة لمواصفات البشر، ولم يكن طبيباً، ولا صاحب معجزات، ولا فيلسوفاً، ولا يحمل أي صفة مميزة من الصفات التي قالتها كتب الأخبار عنه"^(١).

(٣) طعن جواد عفانة في حديث التداوي بالعود الهندي، فقال: "يتوقف في متنه لأن الأمر من أمور الطب والدنيا، أي هو من اختصاص الأطباء، وجعله حديثاً نبوياً أمر لا يمكن التسليم به بسهولة، فالنبي ﷺ لم يكن طبيباً، ولم يبعث ليعلم الناس مداواة الأجساد"^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: يدعي نيازي عز الدين بأن أحاديث الطب النبوي ليست وحيًا، وإنما مجرد رأي إنسان، وهذا كلام يجافي الحقيقة فأحاديث الطب النبوي وحي، والأدلة على ذلك كثيرة منها^(٣):

١_ الأصل أن كل ما يرد عن النبي ﷺ وحي، وإخراج شيء منه من دائرة الوحي إلى غيرها هو الاستثناء الذي يحتاج إلى دليل يدل عليه، ولم يورد الطاعن دليلاً على دعواه.

٢_ ذكر الطاعن أن النبي ﷺ لم يكن طبيباً ولا يعرف في علم الطب، وهذه شهادة له تؤكد أن أحاديث الطب النبوي وحي، فلو اشتغل النبي ﷺ بالطب لقلنا: إن ما جاء به ثمرة جهده

(١) ابن قرناس، سنة الأولين تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها، ص ٥٢.

(٢) عفانة، جواد، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني، ٣، ط ١، دار جواد للنشر، عمان، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ج ٣ ص ١٤٩٩.

(٣) استندت أكثر الأدلة من القضاة، شرف (٢٠٠٢م)، هل أحاديث الطب النبوي وحي؟، نشر مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع عشر (العدد السادس)، ١١-٤٢، ص ١٥-١٦.

وخبرته في هذا المجال، وحيث إننا نتفق مع الطاعن في نفي ذلك فلم يتبق سبيل لما جاء به النبي ﷺ في هذا المجال إلا الوحي.

٣_ ثبت أن أحاديث الطب النبوي جاءت بما لم يكن مكتشفاً بالعلم التجريبي في عهد النبي ﷺ، بل جاءت بما لا يمكن للعلم التجريبي اكتشافه في ذلك الزمن^(١)، فكان لا سبيل للنبي ﷺ لمعرفة بها إلا الوحي.

٤_ إن الطب البشري في عصرنا على تطوره يتصف بالنقص، ويقع فيه أخطاء، فلو كان الطب النبوي بشرياً لوقع في الخطأ والنقص، ولما ثبت عدم ذلك كان دليلاً على أن مصدره من لا يقع الخطأ والنقص منه، وهو الخالق سبحانه أوحى به لنبيه ﷺ، يقول د. شرف القضاة: "فلو كانت أحاديث الطب من بيئة النبي ﷺ فلماذا لم تقع هذه الأحاديث في الأخطاء التي كانت شائعة في بيئة النبي ﷺ وعصره؟ لماذا نجد هذه الأحاديث خالية من تلك الأخطاء الطبية سواء في المعلومات البحتة أو التشخيص أو الوقاية أو العلاج؟ وهل يمكن أن يكون خلوها من الأخطاء صدفة؟!.. هل يمكن أن يكون خلوها من الأخطاء الشائعة إلا لأن هذه الأحاديث وحي من الله تعالى؟"^(٢).

ثانياً: حُكم الطاعن على كل أحاديث الطب النبوي بالوضع ومخالفة العلم حكمٌ تغيب عنه الموضوعية؛ فالطاعن ليس مختصاً بالحديث ولا بالطب، فكيف تسنى له الحكم بوضع الأحاديث؟ وما دليله على عدم اتفاقها مع العلم؟ وإلى ماذا استند ليصفها بالأوهام والخرافات والأباطيل؟ وقد درس الباحث باسم وردة طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية ومنها علم الطب، وفند كل طعونهم وشبهاتهم، وخلص إلى القول: "

(١) انظر مثلاً أحاديث خلق الإنسان عند القضاة، هل أحاديث الطب النبوي وحي، ص ٨، وعند وردة (٢٠١٢)، باسم، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، ص ١٠٧-١٠٩.

(٢) القضاة، هل أحاديث الطب النبوي وحي؟، ص ١٦.

إن أبحاث العلماء ودراساتهم من أهل الاختصاص كلها تؤكد صحة الأحاديث التي طعن فيها، وتوافق المعطيات العلمية، بل إن هناك ما هو أكثر من ذلك، وهو تأكيد أهل الاختصاص على أن معظم الأحاديث التي طعنوا فيها تحوي إعجازاً علمياً عظيماً^(١).

ثالثاً: طعنُ المعاصرين في أحاديث الطب النبوي؛ بدعوى أن النبي ﷺ لم يبعث طبيباً غير سديد، وهو مقدمة صحيحة بني عليها نتيجة خاطئة، فلا تلازم بين عدم بعث النبي ﷺ طبيباً، وورود أحاديث في جوانب طبية في الحديث النبوي الشريف، ولو أعملنا المنطق ذاته على القرآن الكريم، هل يمكن أن نطعن في الآيات التي تشير إلى جوانب طبية بالدعوى ذاتها فنقول مثلاً: إن آيات أطوار خلق الجنين مكذوبة، لأن النبي ﷺ لم يبعث طبيباً^(٢). والحق أن أحاديث الطب النبوي وحي كما أن آيات الطب القرآني وحي، وكلاهما لا يدلان على أن النبي ﷺ كان طبيباً^(٣).

رابعاً: لا يستقيم طعن المعاصرين في أحاديث الطب النبوي بدعوى أن الله لم يخبرنا في القرآن أنه علم علم الطب لرسوله ﷺ، لأن مجيء أحاديث في الطب النبوي لا يعني أن الله تعالى علم النبي ﷺ الطب، حيث إن عدد أحاديث الطب النبوي ليس كبيراً قياساً لأحاديث النبي ﷺ كلها فالنبي ﷺ لم يكن طبيباً، والطب النبوي لم يشغل حيزاً كبيراً في سيرة النبي ﷺ. كما أن عدم ذكر تعليم الله للنبي ﷺ الطب في القرآن الكريم لا يعني عدم وجود أحاديث طب نبوي، فالقرآن ليس كتاب سيرة يجب أن يحتوي كل ما يثبت للنبي ﷺ من صفات وأحكام، وعدم ذكر القرآن لشيء عن النبي ﷺ ليس علماً بعدم وجوده.

خامساً: إن أحاديث الطب النبوي لا تجعل النبي ﷺ شخصاً فوق بشري - كما زعم ابن

(١) وردة، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، ص ٢٥٩.

(٢) انظر القضاة، هل أحاديث الطب النبوي وحي؟، ص ١٦.

(٣) انظر مثلاً كتاب الطب في صحيح البخاري فعدد أحاديثه (١٠٥) من (٧٥٦٣) حديثاً عدد أحاديث الصحيح.

قرناس - لأن النبي ﷺ لم ينسب لنفسه علم الطب، وما جاء به في هذا الباب وحي كما سبق بيانه، وحتى لو كان النبي ﷺ عالماً بالطب، فهل هذا يجعله شخصاً فوق بشري؟! كما أن النبي ﷺ لم يدع أنه يحيط بكل علم أرضي أكثر من المختصين فيه، ولا يوجد من نسب إليه ذلك كما ادعى الطاعن، بل على النقيض من ذلك قال ﷺ: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ)^(١)، فأهل كل تخصص أدري به من غيرهم بتصريح النبي ﷺ.

المطلب الثاني

الطعن في حديث (الشفاء في ثلاثة)

١_ طعن نيازي عز الدين في حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَقِي شَرْطَةَ مُحَجَّمٍ أَوْ شَرْبَةَ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةَ بَنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي)^(٢) فقال: " إذا صح هذا الحديث فإن الرسول ﷺ يعترف لهم بأن الأساليب المتبعة في الطب من الرقى والتعاويذ وغيرها لا فائدة منها فعليا، إلا ما كان منها من معالجة حقيقية، ولو كانت بدائية للمرض وأسبابه بالجراحة (شرطة محجم)، أو تعقيم (لذعة بنار)، واعترف الرسول ﷺ شخصا (بأنه لا يحب أن يكتوي بالنار)، وليس في هذا الحديث أي ادعاء من الرسول ﷺ بعلم الطب، وإنما اعتراف بواقع الجهل المقيم الذي كان مجيئه بالقرآن لتغيير أسلوب التفكير مما كان عليه من أسلوب الأوهام إلى الأسلوب العلمي الحقيقي الذي يدعو إليه العلم والعلماء الحقيقيون "^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي، (٢٣٦٢)، ص ١٢٤٣.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، (٥٦٨٣)، ج ٧، ص ١٢٣، وباب الحجامه من الشقيقة والصداع، (٥٧٠٢)، ج ٧، ص ١٢٥، باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، (٥٧٠٤)، ج ٧، ص ١٢٦، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (٢٢٠٥)، ص ١١٧١ .

(٣) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٥٢٦.

وفي موضع آخر نقل حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: "قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةُ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ) ^(١). وطعن فيه بقوله: "لاحظوا: أن في الحديث الأول - يقصد حديث جابر رضي الله عنه - الرسول الكريم ﷺ يعطي رأيه في الوسائل المتأخرة في الطب المعروفة في عصره وهو مجرد رأي إنسان، ويقول عن نفسه: إنه لا يحب الكي بالنار، وهذا هو رأيه الشخصي، أما في الحديث الثاني فإنه يجعل من الحديث الأول قاعدة طبية عامة، ويطلب إلغاء كليات الطب في العالم وإحراق كل كتب الطب، لأن الرسول ﷺ يعلمنا من علم الله الكلي أن الشفاء في ثلاثة فقط، ويحرم على المسلمين الكي بالنار، هل كل هذا من صلاحية محدث ينقل الكلام عن الرسول ﷺ ومن المفروض أن يكون بأمانة !!! ولكن أنتم ترون ماذا يحصل إذا اختلت تلك الأمانة واهتزت لأسباب كثيرة" ^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: يدعي نيازي عز الدين أن النبي ﷺ في الحديث يعترف لهم بأن الأساليب المتبعة في الطب من الرقى والتعاويذ وغيرها لا فائدة منها فعلياً، وهنا أسأل الطاعن هل النبي ﷺ متهم عندكم حتى يعترف؟ ولا أدري أين هذا الاعتراف في الحديث؟ فالحديث لم يتعرض من قريب أو بعيد للرقى، وإنما يتحدث عن الأدوية المستخدمة في عصر النبوة كما في صدر الحديث، ولا أعتقد أن الرقية تسمى دواءً طبياً سواء عند من يقرها أو من ينكرها.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث، (٥٦٨٠-٥٦٨١)، ج ٧، ص ١٢٢.

(٢) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٣١٤-٣١٥.

ثانياً: إن الحديث يبين للناس صحة استخدام الإجراءات الواردة فيه في التداوي، فأين الاعتراف بواقع الجهل المقيم الذي ادعاه الطاعن؟ وأين أسلوب الأوهام الذي فيه؟ وقد ثبت صحة ما فيه علمياً^(١).

ثالثاً: ادعى الطاعن أن الحديث يطلب إلغاء كليات الطب في العالم، وإحراق كل كتب الطب؛ لأن الرسول ﷺ يعلمنا من علم الله الكلي أن الشفاء في ثلاثة فقط، وهو ادعاء مغلوط فالنبي ﷺ لم يحصر الشفاء بما ورد في الحديث، وإنما أشار إلى ثلاثة من أصول التداوي، قال القسطلاني: "ليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها، وإنما نبه بها على أصول العلاج"^(٢).

ويكفي أن يجبل الطاعن نظره في كتاب الطب في صحيح البخاري ليرى أن النبي ﷺ تداوى، ودعا إلى التداوي بغيرها، ومن أمثلة ذلك: التداوي بالحبّة السوداء، والعود الهندي، والسعوط، والكمأة، والكحل بالإثمد.

ونسأل الطاعن أين جاء في الحديث طلب إلغاء كليات الطب في العالم وإحراق كل كتب الطب؟ إن هذا الكلام تحميل للحديث ما لا يحتمل، بل هو تقول على النبي ﷺ يخالف الثابت عنه من الحث على التداوين، والحض على البحث لاكتشاف الدواء، قال ﷺ: (لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)^(٣).

(١) انظر وردة، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، ص ٢٣٢-٢٤١.

(٢) القسطلاني، أحمد بن محمد شهاب الدين (٩٢٣هـ-)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط ٧، ١٠م، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ١٣٢٣هـ، ج ٨ ص ٣٦٢.

(٣) أخرجه البخاري عن أبي هريرة ﷺ كتاب الطب، باب (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)، (٥٦٧٨)، ج ٧، ص ١٢٢، ومسلم في صحيحه عن جابر ﷺ، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (٢٢٠٤)، ص ١١٧١، واللفظ له.

رابعاً: طعن الكاتب بأمانة الرواة، وشكك في صحة الحديث، لأنه يرى أن هناك تعارضاً بين الحديثين، لأن أحدهما يقر الكي، والثاني ينهى عنه، وهذا كلام من ليس له من علم الحديث نصيب، فلو أسقطنا كل ما ظاهره التعارض لسقط أكثر الحديث، بل لأسقطنا آيات القرآن التي ظاهرها التعارض، وإنما المنهج العلمي يقوم على الجمع بين الأدلة بعد التيقن من ثبوتها، وقد جمع العلماء بين الحديثين، ومن ذلك قول ابن حجر: "حاصل الجمع أن الفعل يدل على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع، بل يدل على أن تركه أرجح من فعله، وكذا الثناء على تاركه. وأما النهي عنه: فإما على سبيل الاختيار والتنزيه، وإما عما لا يتعين طريقاً إلى الشفاء" (١).

وأما قبول الطاعن الرواية التي توافق هواه، ورفضه للتي تخالفه فتحكم لا دليل عليه، وكذلك الطعن في أمانة الرواة لاختلاف المخرج، فنحن أمام حديثين لا روايات لحديث واحد، ولا يوجد ما يمنع من تعدد الرواية عن النبي ﷺ لتعدد الحوادث، خصوصاً أن سياق الحديثين فيه أكثر من اختلاف.

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج ١٠ ص ١٥٥-١٥٦.

المبحث الثالث

الطعون في أحاديث الإخبار عن الغيب

كان الطعن في الأحاديث التي أخبر فيها عن جوانب من الغيب من أكثر الشبهات دوراناً في كتب المعاصرين، وشمل هذا الطعن جوانب عديدة من الحديث النبوي، منها مثلاً القصص التي ذكرها النبي ﷺ عن الأمم السابقة، وأحاديث أمارات الساعة، وأحاديث الموت وعذاب القبر، وأحاديث الآخرة والحساب والجنة والنار، وسناقش ما تعلق من ذلك ببشرية النبي ﷺ فيما يلي:

المطلب الأول

دعوى أن النبي ﷺ بشر لا يعلم الغيب مطلقاً

(١) قال ابن قرناس تحت عنوان "الرسول ﷺ والمستقبل:" والرسول ﷺ بطبيعة الحال بشر، لا يعلم الغيب، ولا يعلم ما سيحل بأمره بعده، أو أن هناك سلاطين ستحكمهم بالسوط والنار" (١).

وقال في موطن آخر: "والرسول ﷺ بشر مثل كل البشر لا يعلم كيف ستكون عليه هيئات الناس يوم البعث" (٢).

وقال طاعناً بحديث آخر أهل النار خروجاً منها ودخولاً الجنة: "كيف عرف الرسول ﷺ بآخر أهل النار خروجاً منها ودخولاً الجنة؟ فالرسول ﷺ لا يعلم الغيب كما سبق وذكرنا: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (٣) .. فكيف عرف الرسول ﷺ آخر أهل النار خروجاً منها والذي قد لا يكون قد خلق بعد؟" (٤).

(١) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٢٠٦.

(٢) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٨٢.

(٣) سورة الأحقاف، الآية ٩.

(٤) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٣٢ باختصار.

(٢) عقد نيازى عز الدين في كتابه دين السلطان فصلاً سماه "الأحاديث التي ينتبأ فيها الرسول ﷺ عن المستقبل" وكان مما قال فيه: "والرسول ﷺ الذي يأتي بأخبار عن المستقبل يجب أن يكون مؤيداً بنص مكتوب في رسالة النبي ﷺ، أو في رسالة نبي أتى قبله ليكون شاهداً له بأن ما يقول صحيحاً...، والآيات التي تحصر الغيب بالله تقول: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(١) ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٢). وقال سبحانه على لسان الرسول ﷺ ليتأكد الجميع أن الرسول ﷺ ليس شريك الله في الغيب ولا بالألوهية بل هو عبد الله ورسوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾^(٣) ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ﴾^(٤) " (٥).

(٣) يقول جمال البنا: "التوقف أمام الأحاديث التي جاءت عن المغيبات بدءاً من الموت حتى يوم القيامة والجنة والنار، فهذه هي ما استأثر الله بعلمها، وحتى لو كشف عنها للرسول ﷺ فليس لكي يقولها للناس لأنها لن تعد غيباً"^(٦).

دراسة الطعن:

أولاً: يطعن المعاصرون بأحاديث الإخبار بالغيب بحجة بشرية النبي ﷺ، فيغفلون أو يتغافلون عن كونه يوحى إليه، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾^(٧) فكأنهم يأخذون شطر الآية الأول، وينسون الشطر الثاني، وما أخبر به النبي ﷺ من غيب فهو مما أوحى إليه الله تعالى، ومن الأدلة على ذلك:

(١) سورة الجن، الآية ٢٦.

(٢) سورة النمل، الآية ٦٥.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٥٠.

(٤) سورة الأعراف، الآية ١٨٨.

(٥) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٤٦٠-٤٦١ باختصار.

(٦) البنا، نحو فقه جديد: السنة ودورها في الفقه الجديد، ص ٢٤٨.

(٧) سورة الكهف، الآية ١١٠، وسورة فصلت، الآية ٦.

١_ قال تعالى: ﴿وَمَا يَطُّقُ عَنْ أَمْوَئَةٍ ﴿٥٠﴾ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١)، فهذه الآية تخبر بأن كل ما يصدر

عن النبي ﷺ فيما لا مدخل للاجتهاد فيه وحي، ومن ذلك أخبار الغيب.

٢_ بين القرآن أن ما جاء به النبي ﷺ من أخبار الغيب وحي، قال تعالى - بعد أن سرد

جانباً من قصة سيدنا نوح عليه السلام -: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ

قَبْلِ هَذَا﴾^(٢)، وختم سبحانه وتعالى قصة يوسف عليه السلام بالتأكيد على المعنى ذاته: ﴿ذَلِكَ مِنْ

أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾^(٣)، ولا فرق في ذلك بين ما ثبت في القرآن الكريم وما ثبت في السنة.

٣_ ذكر النبي ﷺ في أحاديث الإخبار بالغيب أموراً مستقبلية تحققت كما وصفها النبي

ﷺ فكان ذلك دليلاً قاطعاً على كونها وحي من الله سبحانه وتعالى، ومن ذلك على سبيل المثال

ما رواه عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: "قال النبي ﷺ: (يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ

أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرِينَ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا

تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَارُ طَيِّئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ - وَلَئِنْ

طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى، قُلْتُ: كِسْرَى بَنِ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: كِسْرَى بَنِ هُرْمُزٍ، وَلَئِنْ

طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرِينَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِصَّةً، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ

أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ.. قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا

اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بَنِ هُرْمُزٍ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ، لَتَرُونَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو

الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ)^(٤)

(١) سورة النجم، الآية ٣ - ٤.

(٢) سورة هود، الآية ٤٩.

(٣) سورة يوسف، الآية ١٠٢.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٥٩٥)، ج ٤، ص ١٩٧-١٩٨.

قلت: وقد حدث الأمر الثالث كما أخبر النبي ﷺ في خلافة عمر بن عبد العزيز، حيث كان السعاة يطوفون بالصدقة فلا يقبلها أحد فترد إلى بيت مال المسلمين^(١).

٤_ أشارت الأحاديث النبوية إلى أن مصدر أحاديث الغيب هو الوحي، ومن ذلك حديث اليهودي الذي سأل النبي ﷺ عن عدة أشياء من الغيب منها طعام أهل الجنة، وكيف يتحدد جنس الولد، ففي آخره قوله ﷺ: (لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ)^(٢).

ثانياً: إن اعتماد الطاعن في نفي الأحاديث الغيبية على الآيات التي تحصر علم الغيب في الله تعالى غير سديد، فالآيات تتحدث عن علم الغيب المطلق الكلي، فالله تعالى يعلم كل ما كان في الماضي، وكل ما يكون الآن، وكل ما سيكون في المستقبل علماً تاماً محيطاً بكل دقائقه علماً لم يسبقه جهل، وهذه الصورة من علم الغيب محصورة في الخالق سبحانه^(٣)، ولم يدعيها أحد لسيدنا محمد ﷺ، وليس في الأحاديث النبوية ما يشير إلى نسبتها له ﷺ، بل على النقيض من ذلك، فقد حرص النبي ﷺ على نفي نسبة علم الغيب له، فصحح خطأ الجارية حين أنشدت: "وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ". فقال ﷺ: (لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ)^(٤).

(١) انظر عشرات الأمثلة على وقوع أخبار غيب المستقبل كما ذكر النبي ﷺ عند نصار، محمود، جامع الروايات في تحقق نبوءات النبي ﷺ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، (٣١٥)، ص ١٧٠-١٧١.

(٣) ذكر هذا عدد من التفاسير انظر مثلاً مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط١، ١٠م، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م، ج٧، ص ١٧٠.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب، (٤٠٠١)، ج٥، ص ٨٢، وكتاب النكاح، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة، (٥١٤٧)، ج٧، ص ١٩.

وعلى هذا المعنى تحمل الآيات التي تنفي علم الغيب عن النبي ﷺ، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾^(١) فهذه الآية تأمر النبي ﷺ بإخبار الناس عن عدم علمه بالغيب، وتبين في الوقت نفسه أن ما يأتي على لسانه ﷺ في هذا الباب هو من الوحي، وتكرر التأكيد على المعنى ذاته في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرَىٰ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾^(٢)، ولا تتعارض هذه الآيات مع معرفة غير الله كالنبي ﷺ لطرف من هذا الغيب يعلمه به الله تعالى، بل إن القرآن يذكر ذلك بكل صراحة ووضوح، قال سبحانه وتعالى: ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٣) إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ﴿٣﴾ فالطاعن بتر الآية عن سياقها لتوافق مبتغاه في الطعن في أحاديث الإخبار عن الغيب، فالآية دليل عليه لا له، فالله تعالى نفى إظهاره الغيب لأحد من خلقه، ثم استثنى من شاء من رسله، فأطلعهم على ما شاء من غيبه.

ثالثاً: ادعى الطاعن أن ما أخبره الله تعالى لنبيه ﷺ من الغيب محصور بما نزل في القرآن الكريم، وقصة تحريم النبي ﷺ العسل على نفسه ترد على من يدعي حصر إطلاع الله تعالى لنبيه ﷺ على الغيب بما جاء في القرآن الكريم فقط، فقد أوحى الله تعالى للنبي ﷺ يعلمه بإفشاء زوجته لسره دون أن يذكر في القرآن كما سبقت الإشارة.

رابعاً: بنى ابن قرناس نقده لحديث آخر أهل النار خروجاً منها ودخولاً الجنة على فهم خاطئ؛ فالنبي ﷺ لم يتحدث عن شخص محدد بعينه حتى يقول الطاعن: "كيف عرف الرسول ﷺ بأهل النار خروجاً منها ودخولاً الجنة؟"، وإنما الحديث كان عن صفة هذا الإنسان، وهي

(١) سورة الأنعام، الآية ٥٠.

(٢) سورة الأحقاف، الآية ٩.

(٣) سورة الجن، الآية ٢٦-٢٧.

أنه آخر أهل النار خروجاً منها ودخولاً الجنة بدليل ذكر هذه الصفة، وعدم ذكر ما يدل على تعيين الشخص، كذكر اسمه مثلاً، كما أن موطن الفائدة والعبرة من الرواية في ذكر الصفة لا في تحديد الشخص^(١)، وحتى لو سلمنا جدلاً بأن النبي ﷺ قصد شخصاً محدداً بعينه فما المانع من ذلك؟ فمصدر الخبر الوحي الذي يأتي النبي ﷺ من العليم سبحانه، ولا أعتقد أن الطاعن ينازع في علم الله تعالى بتحديد ذلك الإنسان باسمه.

خامساً: إن ادعاء جمال البنا باستثثار الله بعلم الغيبيات كالجنة والنار لا دليل عليه، ولا يقبل إلا إن كان قصده عدم إحاطة أحد بحقيقتها ودقيق تفاصيلها إلا الله، وإن كان مقصوده نفي أي علم لغير الله عنها فهذا يخالف ما سطره القرآن من وصف لنعيم الجنة وعذاب النار.

وأما ادعاؤه أنه حتى لو كشف الله عنها للرسول ﷺ فليس لكي يقولها للناس، لأنها لن تعد غيباً فكلام غير مقبول، فإن الله تعالى أرسل النبي ﷺ ليلبلغ ما يوحى إليه، وما كشفه الله له من عالم الآخرة جزء مما يجب عليه تبليغه للناس، ولا يعقل أن يكون الله تعالى أخبره بها على وجه الخصوص، وأمره بأن لا يقولها للناس فخالف النبي ﷺ أمر ربه ونشرها، وهل إخبار النبي ﷺ عن شيء من غيب الآخرة يخرجها عن كونه غيباً؟ وهل الآيات التي أخبرت عن جوانب من نعيم الجنة أو عذاب النار نقلتهما من عالم الغيب إلى عالم الشهادة؟ فإن لم تكن فكذلك الأحاديث النبوية.

المطلب الثاني

دعوى أن أحاديث الغيب شرك

(١) قال نيازي عز الدين: "دين القرآن يشدد أنه لا يعلم الغيب من في السموات والأرض إلا الله، لكن دين الحديث لا يناسبه هذا الموقف المتشدد، فيجعل الرسول ﷺ شريكاً كاملاً لله في الغيب، فلم يعد في الغيب من شيء مما هو كائن وقائم حالياً في السموات من العرش والكرسي

(١) رجح ابن حجر أن الحديث عن نوع أو جنس من الناس لا عن شخص، فتح الباري، ج ١١ ص ٤٤٣.

والجنة والنار واللوح المحفوظ إلا وصارت أوصافها كلها عند المسلمين عن طريق علم الرسول الجديد، وكذلك كشف عنه الغطاء وأصبح يعلم أيضا علم المستقبل، وماذا سيحصل في الآتي من الأيام، وتتناقض هذا الكلام لم يخرج المسلمون^(١) كثيرا لأنهم أصلا لا يعلمون ماذا قال الله في القرآن^(٢).

وساق عز الدين قول النبي ﷺ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةُ مِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ، وَأَجَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ)^(٣). وأتبعه بقوله: "هذا الحديث دمر الإسلام.. بقوة أكبر القنابل الهيدروجينية وجعل الرسول ﷺ شريكا كاملاً لله، فلم يعد لله من غيب في السموات والأرض إلا ودخل إلى علمه فصار الرسول ﷺ يعرفه كالله تماما .. ضرره في الإسلام.. بقوة أكبر القنابل الهيدروجينية المعروفة الآن، أي أقوى من قوة القنابل الذرية بآلاف المرات قوة تدميرية..

لكن أغلب علماء المسلمين ظنوا أن الله قد كشف الغيب لرسولهم ﷺ، فلم يعد بينه وبين

الله تعالى سرّ بعد الإسراء والمعراج^(٤).

(١) هكذا في الكتاب، وهو خطأ نحوي والصواب المسلمين لأنها مفعول به.

(٢) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ١٩١.

(٣) أخرجه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم عليه صلوات الله وذريته، (٣٣٣٢)، ج ٤، ص ١٣٣، وكتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٨)، ج ٤، ص ١١١، وكتاب القدر، باب في القدر، (٦٥٩٤)، ج ٨، ص ١٢٢، وكتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كُفْمُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]، (٦٥٩٤)، ج ٩، ص ١٣٥، ومسلم في صحيحه كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه...، (٢٦٤٣)، ص ١٣٧٧.

(٤) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٣٢٤ باختصار.

وقال عقب حديث حكى فيه النبي ﷺ عن رجل غل: (هُوَ فِي النَّارِ) ^(١): "والحديث بهذه الصورة يناقض القرآن، ويجعل الرسول ﷺ شريكا لله في غيبه، إذ لا يعلم غيب الله أحد من مخلوقاته، سواء كانوا من الملائكة أو الجن أو الإنس، سواء كانوا من المقربين من الملائكة أو من الأنبياء والرسل والناس" ^(٢).

كما نقل حديث اليهودي الذي سأل النبي ﷺ عن عدة أشياء منها طعام أهل الجنة، وكيفية تحدد جنس الولد، وفي آخره قوله ﷺ: (لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عَلِمَ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ) ^(٣). ثم انتقده بقوله: "هل نقول اليوم: إن الرسول ﷺ قد كذب؟ أم نقول: إن الرسول ﷺ أصلاً لم يكن طرفاً في الحوار مع هذا الرجل الموهوم؟ والذي وضع الحديث وضعه ليؤكد للناس أن الرسول ﷺ يعرف غيب الله كله حتى نؤله الرسول ﷺ مع الله؟" ^(٤).

٢) طعن صالح أبو بكر بقوله ﷺ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ) ^(٥). فقال: "القول برؤية النبي ﷺ لأهل النار وتأكده من أن معظمهم من النساء لا يمكن أن يقوله النبي ﷺ، لأنه خير من يعلم ويؤمن أن ذلك التحديد من نتائج الآخرة التي لا يعلمها قبل يوم القيامة إلا الله، ومشاركة الله تبارك وتعالى في العلم بتلك الصورة وبهذا التحديد قبل انتهاء الحساب شيء مستحيل؛ لأنه منازعة له في حقه الخاص، والنبي ﷺ بريء من مشاركة ربه" ^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب القليل من الغلول، (٣٠٧٤)، ج ٤، ص ٧٤.

(٢) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٢٨٩.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، (٣١٥)، ص ١٧٠-١٧١.

(٤) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٣٩٣.

(٥) أخرجه البخاري كتاب الصوم، باب ترك الحائض الصوم، (٣٠٤)، ج ١، ص ٦٨، وكتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، (١٤٦٢)، ج ٢، ص ١٢٠، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات...، (٧٩-٨٠)، ص ٦١.

(٦) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ١ ص ١٢٩.

دراسة الطعن:

أولاً: ادعى الطاعنان أن أحاديث الإخبار بالغيب ترفع النبي ﷺ عن البشرية إلى الألوهية، وتجعله شريكاً كاملاً لله في الغيب، وهو ادعاء منقوض بما يلي:

١_ إن صورة النبي ﷺ في الحديث النبوي لا تؤيد هذه الدعوى؛ لأن بعض الأحاديث تذكر جوانب من الغيب، فيما تأتي أحاديث أخرى تعلن عجز النبي ﷺ عن معرفة الغيب في جوانب أخرى، فمثلاً أخبر النبي ﷺ عن أشراط الساعة لكنه عجز عن تحديد وقتها، وبيّن أنه من غيب الله الذي لم يطلع عليه أحد^(١)، وأخبر ﷺ عن بعض الأحداث المستقبلية لكنه نفى عن نفسه علم ما يحصل في الغد، فالادعاء بأن الأحاديث تجعله ﷺ شريكاً كاملاً لله في الغيب يخالف واقع الحديث النبوي، فعلم الله تعالى مطلق مستغرق لكل شيء، وعلم النبي ﷺ محدود.

٢_ يمكن أن يتجه هذا الادعاء لو كانت هذه الأحاديث تنسب علم الغيب لقدرات النبي ﷺ الذاتية، لكن الحق خلاف ذلك فما يعلمه النبي ﷺ من الغيب لا يتجاوز ما أوحى له الله تعالى - كما سبق بيانه - فعلم الله للغيب علم ذاتي، فيما علم النبي ﷺ للغيب علم كسبي.

٣_ يختلف أيضاً علم الله تعالى للغيب عن علم النبي ﷺ في كون علم الله أزلي، فالعلم صفة قديمة في ذاته سبحانه، فيما علم النبي ﷺ للغيب علم حادث، فعلم الله للغيب لم يسبقه جهل فيما علم النبي ﷺ له سبقه جهل بما علم، ورافقه جهل بما لم يعلم من الغيب، وقد جاء في حديث اليهودي الوارد آنفاً تصريح النبي ﷺ بجهله للجواب حتى نزل الوحي وأخبره به، حيث قال ﷺ: (لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ). وهذه الجوانب كلها توضح التباين بين علم الله للغيب وعلم النبي ﷺ له، وتنتفي الشبهة التي ألقاها الطاعنان.

(١) انظر البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل...، (٥٠)، ج ١، ص ١٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان...، (٨)، ص ٢٩-٣٠.

ثانياً: بالغ نيازي عز الدين في الطعن في حديث: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً) فادعى أنه دمر الإسلام وهدمه من القواعد، وجعل الرسول ﷺ شريكاً كاملاً لله، فلم يعد لله من غيب في السموات والأرض إلا ودخل إلى علمه فصار الرسول ﷺ يعرفه كالله تماماً.

وعند التأمل في الحديث لا أجد شيئاً مما ادعاه الطاعن، بل لا معنى لكلامه فالحديث يشتمل على معنيين، أولهما: علم الله المسبق بكل ما يحصل مع الإنسان، وكتابتة له قبل خلقه، والثاني: أن العبرة في أعمال الناس بالخاتمة^(١)، وليس في الحديث إخبار عن غيب يجعل النبي ﷺ شريكاً كاملاً لله كما زعم الطاعن، ولعل الطاعن توهم أن الحديث ينسب للنبي ﷺ معرفة ما يكتب للناس، أو ظن أن الحديث يجعل النبي ﷺ عالماً بخواتيم أعمال الناس فقال ما قال، ولو كلف نفسه ونظر في كتب الشروح لوجد شفاء لكل ما حاك في صدره من شبهات، ولما استخدم الطاعن هذه المبالغات، كوصف الحديث بالقنبلة الهيدروجينية وغيرها من الكلام الإنشائي الذي لا يمت للعلم بصلة.

ثالثاً: اتهم الطاعن أغلب علماء المسلمين بأنهم ظنوا أن الله قد كشف الغيب لرسولهم ﷺ، فلم يعد بينه وبين الله تعالى سرّاً بعد الإسراء والمعراج، وهو اتهام مكذوب، يخالف ما عليه جماهير العلماء من التفريق بين علم الله وعلم نبيه كما سبق توضيحه، فهل قال به أحد من العلماء المعتبرين عند تفسيره للآيات التي تتحدث عن الإسراء والمعراج؟ هل نسب ذلك إليه أحد كتب الحديث عند نقله حديث الإسراء أو عند شرحه له؟ ولعل الطاعن قرأ ذلك في إحدى شطحات غلاة الصوفية، فنسبه زوراً وبهتاناً لأغلب علماء المسلمين.

رابعاً: ادعى الطاعن أن حكم النبي ﷺ على الرجل الذي غل أنه في النار يناقض القرآن، ويجعل الرسول ﷺ شريكاً لله في غيبه، وسبق الرد أن ما يخبر عنه النبي ﷺ من الغيب،

(١) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١١ ص ٤٨٣-٤٨٧.

فألوحى طريقه إليه، فلا يوجد ما يمنع أن يطلع الله تعالى النبي ﷺ على مصير الرجل، مبيناً له سبب هذا المصير ليحذر النبي ﷺ الناس من الوقوع في الغُلُول.

خامساً: زعم الطاعن أن حديث حوار النبي ﷺ مع اليهودي موضوع، وأن واضعه قصد أن يؤكد للناس أن الرسول ﷺ يعرف غيب الله كله حتى نؤله الرسول ﷺ مع الله، وهذه جرأة عجيبة نراها في الطاعن وأضرابه من المعاصرين على رد الأحاديث الصحيحة، والقول بوضعها بأدنى شبهة تعرض لهم على الحديث، فالحديث على النقيض مما زعمه الطاعن، فقد صرح فيه النبي ﷺ بعدم معرفته لإجابة الأسئلة التي سأله اليهودي، وعدم قدرته على الإجابة لو لم ينتزل عليه الوحي ليطلع على الإجابة، فأين ما زعمه الطاعن من التأكيد على معرفة النبي ﷺ غيب الله كله؟ وأين تأليه الحديث للنبي ﷺ؟!

سادساً: ذهب صالح أبو بكر إلى أن إخبار النبي ﷺ بأن أكثر أهل النار من النساء غير ممكن، لأن ذلك التحديد من نتائج الآخرة التي لا يعلمها قبل يوم القيامة إلا الله، وهنا نسأل الطاعن ما دليله على أن هذا الأمر من الأمور التي اختص الله نفسه بعلمها، وحجبه عن الخلق إلى يوم القيامة؟ وما المانع من أن يخبر الله تعالى نبيه ﷺ بذلك؟ خصوصاً أن الحديث يصرح بنسبة المعلومة للوحي بقوله ﷺ: (أُرِيْتُكَنَّ) فلم ينسب الرؤية لنفسه بل للوحي، وأين المستحيل في ذلك الإخبار والطاعن أقر في صدر كلامه بعلم الله له؟ وهل إعلام الله لنبيه ﷺ بأن أكثر أهل النار من النساء يجعل النبي ﷺ شريكاً لله في علمه، أو في حقه بحساب الخلق كما ادعى الطاعن؟ فهذه كما ترى دعوى متهافئة لا حجة لها.

المبحث الرابع

الطعون في أحاديث خصائص النبي ﷺ

طعن بعض المعاصرين في حديثين من أحاديث خصائص النبي ﷺ؛ بدعوى تعارضها مع بشريته، وهذان الحديثان هما:

المطلب الأول

الطعن في حديث تحريم الصدقة على النبي ﷺ

طعن ابن قرناس في أحاديث تحريم الصدقة على النبي ﷺ ، وادعى أنه عندما لا تعجبه الصدقة لا يأكل بدعوى التحريم، كما في حديث أبي هريرة ؓ قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟، فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُّوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ) ^(١).

وعندما تعجبه يجد مسوغاً، كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ؟، فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ) ^(٢).

(١) سبق تخريجه ص ٤٤.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الزكاة، باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ، (١٤٩٣)، ج ٢، ص ١٢٨، وكتاب الهبة، باب قبول الهدية، (٢٥٧٨)، ج ٣، ص ١٥٥، وكتاب النكاح، باب الحرة تحت العبد، (٥٠٩٧)، ج ٧، ص ٨، وكتاب الطلاق، باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً، (٥٢٧٩)، ج ٧، ص ٤٧، وباب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة، (٥٢٨٤)، ج ٧، ص ٤٨، وكتاب الفرائض، باب الولاء لمن أعتق...، (٦٧٥١)، ج ٨، ص ١٥٤، ومسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، (١٥٠٤)، ص ٧٧٩-٧٨٠، كتاب الزكاة، باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنى هاشم وبني المطلب، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة، وبيان أن الصدقة، إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه، (١٠٧٣)، ص ٥١٧-٥١٨.

وقال: "الحديثان السابقان يظهران الرسول ﷺ وهو يحرم شيئاً، وعندما تشتهي نفسه يأكله، بعد أن يقول كلاماً لتبرير فعله. ولو سلمنا بهذا فالرسول ﷺ يمكنه أن يبرر كل ما ترغب به نفسه مما سبق وحرمه على الناس، وكأنه لا يجري عليه ما يجري على الناس، بخلاف ما يقول القرآن من أنه صلوات ربي وسلامه عليه مكلف كغيره من الناس: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَتْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١)

تحريم الصدقة على الرسول ﷺ وأهله، من الذي حرّمها؟ وإذا كان الرسول ﷺ حرّمها فعلى ماذا اعتمد؟ لأن القرآن يخلو من أي دليل يدل على أن الصدقة تحرم على الرسول ﷺ وأهله"^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: يجدر بنا في البداية أن نبين المقصود بخصائص النبي ﷺ، فهي "الفضائل والأمر التي انفرد بها النبي ﷺ، وامتاز بها: إما عن غيره من الأنبياء، وإما عن سائر البشر"^(٣).

وخصائص النبي ﷺ التي قام الدليل على انفراده بها دون غيره من الناس قسمان:

الأول: خصائص تشريعية: "وهي ما اختص به النبي ﷺ من التشريعات الإلهية"^(٤)، فالنبي ﷺ بشر، تسري عليه أحكام الشرع، وكل حكم ثبت في حقه ثبت في حق أمته، ولا يستثنى من ذلك إلا ما قام الدليل على أنه خصوصية للنبي ﷺ، فمثلاً حصر الشرع تعدد الزوجات في أربع فلا يجوز للرجل الزواج بأكثر من أربع نساء، إلا أن الدليل قام على خصوصية النبي ﷺ في هذا الباب، فقد أباح له الله الجمع بين أكثر من أربع.

(١) سورة الأنعام، الآية ١٤.

(٢) ابن قريش، الحديث والقرآن، ص ٢٢٨-٢٢٩ باختصار.

(٣) تعريف إبراهيم، الصادق محمد، خصائص المصطفى بين الغلو والجفاء عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة، بلا طبعة، ام، مكتبة الرشد، الرياض، بلا تاريخ نشر، ص ٢٤.

(٤) المصدر السابق، ص ٢٤.

والثاني: خصائص تفضيلية: "وهي الفضائل والتشريفات التي كرم الله بها نبينا ﷺ دون غيره" ^(١). وما يتعارض من هذه الخصائص مع الصفات البشرية يدخل في معجزاته ﷺ مثل إدراكه لصلاة الصحابة من ورائه.

ثانياً: أنكر الطاعن الخصائص النبوية؛ بدعوى بشرية النبي ﷺ، وأنه مكلف كغيره من الناس يجري عليه ما يجري عليهم من أحكام، فهل هو ينكر خصائص النبي ﷺ الثابتة في القرآن الكريم؟ ومن ذلك مثلاً تحريم الزواج على النبي ﷺ في فترة من حياته، قال تعالى مخاطباً النبي ﷺ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ ^(٢) فهل ينكره الطاعن بدعوى أن النبي ﷺ بشر مكلف كغيره من الناس؟ لا أعتقد أنه يقول بذلك، أم تكون الخصائص مقبولة إذا جاءت في القرآن الكريم، مردودة إذا جاء في الحديث النبوي؟! في الحديث النبوي؟!

ثالثاً: أن ما سبق يدل على أن مشكلة الطاعن مع الحديث النبوي لا مع الخصائص، لذلك نجده يتساءل: من الذي حرمها؟ وإذا كان الرسول ﷺ حرمها فعلى ماذا اعتمد؟ لأن القرآن يخلو من أي دليل يدل على أن الصدقة تحرم على الرسول ﷺ وأهله. وقد سبقت إجابته بالتفصيل، ومع ذلك نجيب: إن القرآن يخلو من تفاصيل أحكام الصلاة فكيف يصلي الطاعن؟ فإن أقر بوجوب خارج القرآن في الصلاة لزمه الإقرار به في غيره، وإلا وقع في التناقض والتحكم.

رابعاً: زعم الطاعن أن الحديث يصور النبي ﷺ يحرم شيئاً وعندما تشتهي نفسه يأكله، بعد أن يقول كلاماً لتبرير فعله، وهو زعم خاطئ إذ لا يوجد في الحديث الأول ما ادعاه الطاعن من أن النبي ﷺ لم يعجبه الطعام فلم يأكل منه؛ بدعوى تحريم الصدقة عليه، بل إن الحديث لا

(١) عرفها إبراهيم، الصادق محمد، خصائص المصطفى بين الغلو والجفاء، ص ٢٤.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٥٢.

يتكلم عن طعام معين كما زعم الطاعن، بل يقرر حقيقة سار عليها النبي ﷺ في سؤاله عن ما يأتي إليه من الطعام قبل أكله منه؛ فإن كان هدية أكل منه، وإن كان صدقة امتنع عن الأكل منه.

فحكم الصدقة حرام على النبي ﷺ وعلى آل بيته كما ثبت في الأحاديث، وكان النبي ﷺ يطبقه على نفسه وعلى آل بيته وحاشاه ﷺ أن يخالف شرع ربه، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: (أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَخْ كَخْ، لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا شَعَرْتُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ) (١).

بل كان النبي ﷺ يتورع عن أكل ما فيه شبهة صدقة، فقد ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قوله: (مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا) (٢).

وأما حديث بريرة رضي الله عنها ففيه من الفقه ما جهله الطاعن فاتهم النبي ﷺ بتحليل ما حرم الله تعالى عليه، ويكفي ترجمة شارح مسلم للحديث تدل على ما فيه من فقه حيث ترجم له بقوله: "باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنی هاشم وبنی المطلب، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة، وبيان أن الصدقة، إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه".

قال ابن عبد البر عن هذا الحديث: "في هذه الآثار ما يدل على أن الصدقة إذا تحولت إلى غير معناها حلت لمن لم تكن تحل له قبل ذلك، وفي قوله: (هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ) دليل على أن ما لم يحرم لعينه، كالميتة والخنزير والدم والعدرات وسائر النجاسات وما أشبهها،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ وآله، (١٤٩١)، ج ٢، ص ١٢٧، وباب أخذ صدقة التمر عند صرم النخل...، (١٣٨٥)، ج ٢، ص ١٢٦، وكتاب الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والبطانية، (٣٠٧٢)، ج ٤، ص ٧٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله...، (١٠٦٩)، ص ٥١٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللقطة، باب إذا وجد تمر في الطريق، (٢٤٣١)، ج ٣، ص ١٢٤، وكتب البيوع، باب ما ينتزه من الشبهات، (٢٠٥٥)، ج ٣، ص ٥٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله...، (١٠٧١)، ص ٥١٦.

وحرّم لعلّة عرضت من فعل فاعل إلى غيره من العلل، فإنّ تحرّمه يزول بزوال العلّة، ألا ترى أنّ الدرهم المغصوب والمسروق حرام على الغاصب والسارق من أجل غصبه له وسرقته إياه، فإنّ وهبه له المغصوب منه والمسروق منه طيبة به نفسه حلّ له، وهو الدرهم بعينه^(١).

ولو نظر الطاعن في روايات الحديث لظهر له بوضوح أنّ النبي ﷺ أخبر من أهل بيته أنّ الطعام هدية من بريرة، فهو ﷺ لم يدّع ذلك ليسوغ لنفسه أكله كما زعم الطاعن، فالبخاري ينقل في إحدى روايات الحديث قولهم للنبي ﷺ: (وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا)^(٢) فبين لهم النبي ﷺ جواز أكله منها لأنهم تملكوها هدية، ولا يؤثر في ذلك امتلاك من أهداها لهم من طريق الصدقة.

المطلب الثاني

الطعن في حديث الوصال في الصوم

طعن المعاصرون بحديث: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَفَنَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلُ، قَالَ: لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى). وفي رواية: (إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي)^(٣)؛ بدعوى تعارضه مع بشرية النبي ﷺ، وإليك كلامهم:

(١) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، بلا طبعة، ٢٤م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ، ج ٣ ص ١٠٤.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الأدم، (٥٤٣٠)، ج ٧، ص ٧٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنی هاشم وبنی المطلب، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة، وبيان أن الصدقة، إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه، (١٠٧٥)، ص ٥١٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب، (١٩٢٢)، ج ٣، ص ٢٩، وباب الوصال...، (١٩٦١-١٩٦٢-١٩٦٣-١٩٦٤)، ج ٣، ص ٣٧، وباب التكيل لمن أكثر الوصال، (١٩٦٥-١٩٦٦-١٩٦٧-١٩٦٨)، ج ٣، ص ٣٧.

(١) قال ابن قرياس: "الحديث يشير بأن الرسول ﷺ نهى عنه، بينما هو يفعلُه بحجة أن هناك مطعم يطعمه وساق يسقيه. وبطبيعة الحال الرسول ﷺ ما هو إلا بشر مثلهما، يشعر بالجوع كما نشعر، ويحتاج للطعام ليبقى حياً، ويستخدم فمه ليأكل، ويهضم ما يأكل عبر جهازه الهضمي، فكيف يكون له ساق يسقيه، ومطعم يطعمه بطريقة تخالف الطريقة التي خلقها الله للبشر.

وبالنسبة للمواصلة فيستحيل أن يكون في الصيام مواصلة، ولا نعني استحالة أن يمتنع الإنسان عن الأكل والشرب لمدة يوم وليلة، أو يومين وليلة، أو أكثر لأن هذا ممكن، ولكن الاستحالة تكون في اعتبار من يمتنع عن الطعام بعد مغيب الشمس ويستمر حتى اليوم التالي صائماً، لأن الصوم حكم شرعي وضعه الله يبدأ حكماً بظهور أول خيوط الفجر وينتهي حكماً بمغيب الشمس" (١).

(٢) قال نيازي عز الدين عقب نقله للحديث: "أي أني قادر على الوصال وأنتم عاجزون عنه لأنني لست مثلكم.. (وَإِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى) وضعها الراوي لتوحي للقارئ أن الرسول ﷺ يطعمه الله ويسقيه بطريقة خاصة لا علاقة للناس العاديين بها، فهو ليس بإنسان عادي مثلكم. ورفعوه أيضاً بهذا الحديث درجة - يقصد الرفع من البشرية إلى التأليه -" (٢).

(٣) طعن جواد عفانة بالحديث ذاته فقال: "يتوقف فيه متناً. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ (٣) فما معنى أنه ليس كهيئة الصحابة؟ وآخره يناقض القرآن في أن الرسول بشر ﷺ مثلكم" (٤).

(١٩٦٦)، ج٣، ص٣٧-٣٨، وباب الوصال الى السحر، (١٩٦٧)، ج٣، ص٣٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، (١١٠٢-١١٠٣-١١٠٤-١١٠٥)، ص٥٣١-٥٣٣.

(١) ابن قرياس، الحديث والقرآن، ص٩٥-٩٦.

(٢) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦٠٥-٦٠٦ باختصار.

(٣) سورة فصلت، الآية ٦.

(٤) عفانة، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني، ج ٣ ص ٤٧٤-٤٧٥.

دراسة الطعن:

أولاً: قد يفهم من ظاهر هذا الحديث نفي البشرية عن النبي ﷺ، لكن هذا الظاهر غير مقصود، سواء أقلنا إن إطعام الله له على الحقيقة أم على المجاز^(١)، فإن كان على الحقيقة فهو كسائر الصحابة في بشريته، وفي مشقة وصال الصوم عليه، ولولا إطعام الله له لما أطاق هذا الوصال، ونستبعد أن يكون على الحقيقة لأن ذلك ينافي مفهوم الوصال في الصوم.

وإن كان على المجاز - وهو ما نرجحه - فالمعنى أنه ليس مثل الصحابة من حيث اتصاله بالوحي، وحاجته للترقي الذي يجلبه وصال الصوم، وما يلقاه من أنوار يشغله عن الطعام والشراب، بل يقوم مقامهما، فلا يشعر بالحاجة لهما^(٢)، لذا خص بصوم الوصال دون غيره من الناس الذين لا حاجة لهم بالوصال، ولا ينتفعون به لأن الليل ليس بمحل للصوم، وليس التغير في حكم الوصال لأنه يختلف في طبيعته عنهم.

ومن أدلة تغاير الحال بين النبي ﷺ والصحابة افتراض قيام الليل على النبي ﷺ للأسباب ذاتها التي دفعته للوصال في الصوم، فيما كان القيام سنة في حق غيره.

كما أن كلام ابن قرناس في نفي استحالة أن يمتنع الإنسان عن الأكل والشرب لمدة يوم وليلة، أو يومين وليلة، أو أكثر يرد ادعاء عز الدين بأن معنى الحديث "أني قادر على الوصال وأنتم عاجزون عنه لأنني لست مثلكم"، فليس في مواصلة الصوم أمر خارق لطبائع البشر حتى يكون مقصد النبي ﷺ اختلافه عن الطبيعة البشرية للصحابة، فالمواصلة أمر ممكن لكل إنسان حتى لو كان فيه مشقة.

(١) انظر أقوال العلماء في معناها عند ابن حجر، فتح الباري، ج ٤ ص ٢٠٧-٢٠٨.

(٢) انظر القاري، الملا علي الهروي (ت ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط ١، ٩م، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ج ٢ ص ٤٣٥.

ثانياً: لو سلمنا بأن المقصود الطعام والشراب على الحقيقة، فليس هناك ما يمنعه لا عقلاً ولا نقلاً، فمن حيث العقل: فما الذي يحيل عقلاً أن ينزل الله تعالى على النبي ﷺ من السماء طعاماً أو شراباً؟ ومن حيث النقل فقد ثبت بالقرآن أن الله تعالى أنزل مائدة من السماء على عيسى عليه السلام وحوارييه، كما كان ينزل على أمه مريم عليها السلام رزقها، وهي منقطعة لعبادة الله عز وجل، قال تعالى: ﴿كَلَّمَآ دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُكُمْ أَنَّى لَئِى هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (١).

ثالثاً: زعم الطاعنون أن الحديث يشير إلى أن الله يطعم النبي ﷺ ويسقيه بطريقة خاصة، لا علاقة للناس العاديين بها، وهو زعم لا أساس له، فالحديث وعلى فرض إثباته الإطعام على الحقيقة لم يشر من قريب أو بعيد إلى طريقة هذا الإطعام، فكيف حكم الطاعنون بأنه يشير إلى طريقة خاصة بالنبي ﷺ؟ وربما استند الطاعنون إلى بناء الفعل للمجهول في قوله: (وَإِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى) فظنوا أن الجاهالة تشير إلى طريقة إطعام غير التي عليها البشر، وهو ظن خاطئ فالجاهالة لفاعل الإطعام، وهو الله تعالى كما صرحت رواية: (إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي).

رابعاً: استند ابن قرناس على المفهوم الشرعي للصوم دليلاً على استحالة صوم الوصال، وهو استناد خاطئ لأننا نتحدث عن النبي ﷺ مصدر الأحكام الشرعية، وما جاء به حجة على غيره يجب عليهم اتباعه، لذلك نرى أن الصحابة واصلوا عندما واصل النبي ﷺ اقتداءً به، وامتنعوا عندما نهاهم، وبين لهم اختصاصه بهذا الحكم دون غيره من الناس.

خامساً: ادعى نيازي عز الدين بأن خصيصة مواصلة الصوم ترفع النبي ﷺ درجة من البشرية إلى التأليه، ولا أدري أين التأليه في الأمر؟ هل في الحديث أن النبي ﷺ لا يحتاج إلى الطعام والشراب مطلقاً حتى يشابهه الله تعالى؟ بل هل في الحديث ما يشير إلى أن النبي ﷺ لا

(١) سورة آل عمران، الآية ٣٧.

يحتاج إلى الطعام حال وصاله؟ فحمل الحديث على الحقيقة - وهو ما ذهب إليه الطاعن - يناقض ذلك، وحتى حمله على المجاز فلا ينفي حاجته إلى الطعام، وإنما يثبت انشغاله عن هذا الطعام بما هو فيه من حال. فأين التأليه؟ هل هو في الطريقة المختلفة المزعومة للإطعام؟ فحتى لو سلمنا بادعاء هذه الطريقة، فهي تثبت الحاجة إلى الطعام التي هي صفة المخلوق، فلا تأليه في كل الأحوال، إذ إن التأليه يشير إلى الاستغناء المطلق عن الحاجة إلى أي شيء، وهذه صفة الله سبحانه وتعالى وحده دون غيره من الخلق سواء أكان النبي ﷺ أو غيره.

المبحث الخامس

الطعون في أحاديث دعاء النبي ﷺ لغيره

طعن بعض المعاصرين في أحاديث استجابة دعاء النبي ﷺ لغيره؛ بدعوى تعارضه مع

بشرية النبي ﷺ، وإليك كلامهم:

(١) نقل ابن قرناس قول أنس بن مالك رضي الله عنه: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَدَعَا فَمَطَرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا. قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَنْقَطِعُ يَمِينًا وَشِمَالًا، يُمَطِّرُونَ وَلَا يُمَطِّرُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ) ^(١).

ثم طعن فيه بقوله: "فالله سبحانه وتعالى لن يوقف المطر أو يأتي بالمطر حسب رغبات البشر، كما سبق وذكرنا، ولو كان الأمر كذلك، للاحقت السحب المسلمين أينما حلوا، ولما أمطرت على الكفار نقطة واحدة، ولكن توزيع المطر على الأرض يتم حسب قوانين ثابتة، ونتيجة لذلك أصبح هناك مناطق مطيرة حارة، تنبت فيها نباتات، وتعيش فيها حيوانات غير تلك التي تعيش في المناطق الباردة، وهناك مناطق قاحلة حارة، تنمو فيها حشائش ونباتات، وتعيش فيها حيوانات وحشرات غير تلك التي تعيش في المناطق القاحلة الباردة، وهكذا" ^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الاستسقاء على المنبر، (١٠١٥)، ج ٢، ص ٢٩، وباب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة، (٩٣٣)، ج ٢، ص ١٢، وباب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء، (١٠١٦)، ج ٢، ص ٢٩، وباب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم، (١٠١٩)، ج ٢، ص ٢٩، وباب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته، (١٠٣٣)، ج ٢، ص ٣٢، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، (٨٩٧)، ص ٤٢٤.

(٢) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٦٦.

(٢) طعن نيازي عز الدين بأحاديث دعاء النبي ﷺ لغيره، وعدّها ضمن الأحاديث التي ترفع النبي ﷺ من البشرية للتأليه، ومن ذلك حديث دعاء النبي ﷺ لابن عباس ؓ، وأعقبه بقوله: "فاستجاب الله سبحانه لدعاء الرسول ﷺ وصار ابن عباس حبراً من علماء المسلمين... مع أنه يقول بنفسه إنه كان في العاشرة من عمره عندما توفي الرسول ﷺ لكن كل ما قرأه حصل بفعل معجزة الدعاء السابق. ورفعوه بها درجة"^(١).

وانتقد حديث دعاء النبي ﷺ لأم أبي هريرة بالهداية، فقال: "والرواية طويلة يهمنها منها أن نعرف أن دعوة الرسول ﷺ بحسب رواية أبي هريرة استجابها الله. فأصبحت بقوة ذلك الدعاء مؤمنة ولم يكن إيمانها بإرادتها أو اختيارها"^(٢).

وقال عقب أحد أحاديث دعاء النبي ﷺ: "طبعاً المقصود من الحديث هو أن يؤمن الذي يقرؤه بأن دعوة الرسول ﷺ لا ترد من الله سبحانه. فالرسول ﷺ عليه أن يدعو أولاً، ومن بعد ذلك "كن فيكون" هذه الصورة هي من أسوأ ما تصوره المسلمون في دين الحديث"^(٣).

دراسة الطعن:

أولاً: نفى ابن قرناس صحة الحديث؛ بدعوى بشرية النبي ﷺ، فالله سبحانه بزعمه لن يأتي بالمطر أو يوقفه حسب رغبات البشر، وهنا نسأل الطاعن هل بشرية أي إنسان تمنع استجابة الله تعالى لدعائه؟ وما هو الدعاء؟ إليس توجه البشر لربهم يطلبون منه حوائجهم؟ أم أن الطاعن ينكر عبادة الدعاء؟ فالله تعالى يقول: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٤)، وهذا لكل البشر، للنبي ﷺ ولغيره من الناس فهل بعد أن يستجيب الله للإنسان دعاءه بأن يرزقه المال مثلاً يصح أن نقول:

(١) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦٠٦-٦٠٨ باختصار.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٨١.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٧٨.

(٤) سورة غافر، الآية ٦٠.

إن الرزق لا يأتي حسب رغبات البشر؟ هل استجابة الله تعالى لدعاء البشر عند استسقائهم المطر على مر العصور تجعل المطر ينزل حسب رغبات البشر؟!

ثانياً: زعم الطاعن أنه لو صح الحديث للاحقت السحب المسلمين أينما حلوا، ولما أمطرت على الكفار نقطة واحدة، وهو زعم لا أساس له، فالحديث لم يربط نزول المطر في كل مرة بالدعاء حتى نقول إن المسلم يدعو فتلاحقه السحب، فيما الكافر لا يدعو فلا يُمطر، بل ليس في الحديث ما يدل على استجابة الله تعالى للدعاء بنزول المطر في كل مرة يدعو فيها مسلم حتى تلاحق السحب المسلمين أينما حلوا.

ثالثاً: ادعى الطاعن أن الحديث يتناقض مع نزول المطر بقوانين ثابتة، والطاعن هنا لا يفرق بين المناخ والطقس^(١)، فالدعاء يثبت تغير طقس المدينة من الصحو إلى المطر، ولا يوجد فيه إشارة إلى تغير مناخ المدينة من المناخ الصحراوي إلى غيره، بل أن ادعاء ثبات قوانين نزول المطر على الأماكن يتعارض مع الواقع الذي يشير إلى تغيرها، فتتحول بعض المناطق الزراعية إلى مناطق قاحلة بسبب نقص الأمطار.

رابعاً: انتقد عز الدين أحاديث الدعاء؛ بدعوى أنها ترفع النبي ﷺ من البشرية إلى التأليه، وهي دعوى تتناقض مع مفهوم الدعاء^(٢)؛ فالدعاء عبادة يلجأ فيها المخلوق إلى الخالق، عبادة يعترف فيها الإنسان بأنه الفقير الضعيف المحتاج، وأن الله هو الغني القوي الصمد، فالدعاء قمة التفريق بين صفة العبودية وصفة الربوبية؛ لأنه يخرج من صاحب المقام الأول إلى صاحب المقام الثاني، لذلك قال سبحانه: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِي يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي

(١) انظر الفرق بينهما عند الشريدة، خلود بسام، وآخرون، التربية الاجتماعية والوطنية الصف الخامس، إعادة ط١، نشر وزارة التربية والتعليم الأردنية، ٢٠١٢م، ج ٢ ص ٢٣-٢٤.

(٢) انظر الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت ٣٨٨هـ)، شأن الدعاء، (تحقيق أحمد يوسف الدقاق)، ط١، ١م، دار الثقافة العربية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ص ٤.

سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿١﴾ فالله تعالى جعل ترك الدعاء تكبراً عن عبادته فيما جعله الطاعن درجة من درجات التأليه.

خامساً: إن كان الطاعن يرى التأليه في استجابة الدعاء، فهل نقول: إن تحقق وعد الله باستجابة الدعاء في الآية سألقة الذكر تأليه من الله لخلقه؟! وقد نقل القرآن الكريم دعاء بعض الأنبياء والصالحين واستجابة الله تعالى لدعائهم، فهل كان القرآن يؤلهم؟ ومن ذلك مثلاً دعاء زكريا عليه السلام، قال تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ. قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ۝٣٨﴾ فَادَّعَاهُ الْمَلَكُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ۝٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ۝٢﴾ ولو كانت هذه الآيات حديثاً نبوياً لربما وجدت الطاعن يقول: إن واضع الحديث يسعى إلى تأليه زكريا عليه السلام فرزقه الله تعالى الولد بمعجزة الدعاء السابق، وأصبحت زوجه بقوة ذلك الدعاء قادرةً على الإنجاب بعد أن كانت عقيماً، ورفعوه بذلك درجة.

ولوجدت ابن قرناس يقول: إن القدرة على الإنجاب لا تأتي حسب رغبات البشر، وإن الحديث يخالف قوانين الإنجاب الثابتة، ولو كان الأمر كذلك، لكان الإنجاب خاصاً بالمسلمين مهما كانت أعمارهم أو صحتهم، ولما أنجب الكفار ولداً واحداً!

سادساً: ثبت في السنة وفي التاريخ وجود أناس من مستجابي الدعاء، ولم يدع أحد لهم الألوهية، ولا طعن أحد باستجابة دعائهم بدعوى أنهم بشر، ومن ذلك ما جاء في الصحيح: (كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ

(١) سورة غافر، الآية ٦٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣٨ - ٤٠.

بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي عَلَيْكُمْ أَوْيسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِلْبَرَّةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ^(١).

سابعاً: ادعى الطاعن بأن الأحاديث تصور دعوة الرسول ﷺ على أن لها قوة ذاتية فهي لا ترد من الله سبحانه. فالرسول ﷺ عليه أن يدعو أولاً، ومن بعد ذلك "كن فيكون"، وهو ادعاء يخالف واقع النبي ﷺ، وواقع الأحاديث النبوية، فدعاء النبي ﷺ دعاء بشر شأنه كشأن دعاء سائر البشر، إن شاء الله استجاب له، وإن شاء منعه الإجابة، وقد ثبت عدم استجابة الله تعالى لبعض دعاء النبي ﷺ في القرآن والسنة، ومن أمثلة ذلك قوله ﷺ: (سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَرَدَّ عَلَيَّ وَاحِدَةً: سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا)^(٢).

كما دعا النبي ﷺ على المشركين كما ثبت في الحديث^(٣)، فنزل القرآن الكريم ينهاه عن هذا الدعاء، بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَلَا إِلَهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤)، فأين ما ادعاه الطاعن؟ لا يليق نقل جزء من الصورة وترك جزء، فهذا فعل يخلو من الموضوعية في البحث.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أويس القرني، (٢٥٤٢)، ص ١٣٣١.
 (٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، (٢٨٩٠)، ص ١٤٩٨.
 (٣) انظر البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَلَا إِلَهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾، (٤٠٦٩-٤٠٧٠)، ج ٥، ص ٩٩، وكتاب تفسير القرآن، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، (٤٥٥٩-٤٥٦٠)، ج ٦، ص ٣٨، وكتاب الاعتصام بالكتاب، باب قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، (٧٣٤٦)، ج ٩، ص ١٠٦، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، (٦٧٥)، ص ٣٢٢-٣٢٣.
 (٤) سورة آل عمران، الآية ١٢٨.

ثامناً: بناءً على ما سبق فلا يوجد إعجاز في دعاء النبي ﷺ لابن عباس ؓ، ولا قوة ذاتية له كما ادعى الطاعن، كما لا يصح ادعاء الطاعن أن ابن عباس ؓ أصبح عالماً بفضل دعاء النبي ﷺ له دون حاجة لأخذه بأسباب طلب العلم، ولو كان ذلك صحيحاً لما احتاج أن يعلمه النبي ﷺ كما ثبت في أكثر من رواية، منها مثلاً قوله: (صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ)^(١).

والناظر في سيرة ابن عباس ؓ يرى بوضوح أنه بذل جهده في طلب العلم، ومن ذلك قوله: "إِنْ كُنْتُ لَأَسْأَلَ عَنِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ"^(٢).

واستدل الطاعن لكلامه بعمر ابن عباس ؓ عند وفاة النبي ﷺ، ولست أدري ما علاقة ذلك بعلمه، فهل تعلم العلم لا يكون إلا على يدي النبي ﷺ؟ وهل انتهى العلم بموت النبي ﷺ حتى يقول الطاعن ما قال؟! فلندع ابن عباس ؓ يرد عليه إذ يقول: "لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ نَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ. فَقَالَ: وَاعَجَباً لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ، وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَى؟ فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ، فَإِنْ كَانَ لَيُبْلَغُنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ، فَأَتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَاتَّوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ، فَتَسْفِي الرِّيحُ عَلَيَّ التُّرَابَ، فَيَخْرُجُ، فَيَرَانِي، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ! أَلَا أُرْسِلْتَ إِلَيَّ فَأَتِيكَ؟ فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَتِيكَ، فَأَسْأَلَكَ. قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَذَا الْفَتَى أَعْقَلَ مِنِّي"^(٣).

(١) انظر البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب السمر في العلم، (١١٧)، ج ١، ص ٣٤، وكتاب الأذان، باب إذا قام الرجل عن الإمام فحواله الإمام لم تقصد صلاته، (٦٩٨)، ج ١، ص ١٤١، وباب إذا قام الرجل عن يسار الإمام وحواله الإمام خلفه إلى يمينه تمت صلاته، (٧٢٦)، ج ١، ص ١٤٦، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٦٣)، ص ٣٦٥-٣٦٩.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٣ ص ٣٤٣.

(٣) المصدر السابق، ج ٣ ص ٣٤٢-٣٤٣.

فهذه الروايات تدل على كيفية اكتساب ابن عباس رضي الله عنه للعلم فأين الإعجاز فيها؟! ولا ننكر أن دعاء النبي ﷺ له من أسباب علمه، لأن ذلك الدعاء من أسباب توفيق الله تعالى لابن عباس رضي الله عنه إلى طلب العلم، ومن أسباب رزق الله تعالى له حسن الفهم.

تاسعاً: ويرد بما سبق على زعم الطاعن أن إسلام أم أبي هريرة رضي الله عنه كان بقوة دعاء النبي ﷺ، ولم يكن بإرادتها أو اختيارها، فالدعاء ليس له قوة ذاتية، ولا يلغي اختيار المرء، وليس كل من دعا له النبي ﷺ بالهداية هداه الله، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ ^(١) فدعاء النبي ﷺ سبب يمضيه الله تعالى بحكمته وعلمه متى شاء، وليس شرطاً أن يستجيب الله تعالى كل دعائه، قال ﷺ: (سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثَلَاثِينَ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا) ^(٢).

(١) سورة القصص، الآية ٥٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، (٢٨٩٠)، ص ١٤٩٨.

المبحث السادس

الطعون في أحاديث التبرك بالنبى ﷺ

انتقد بعض المعاصرين أحاديث التبرك؛ بدعوى أن النبى ﷺ بشر، لا يفرق جسده عن جسد غيره، وبدعوى أن التبرك شرك، وتقديس لغير الله تعالى، وفيما يلي كلامهم:

المطلب الأول

الطعن في أحاديث التبرك بدعوى البشرية

(١) انتقد صالح أبو بكر التبرك في عدة مواضع من كتابه، ومن ذلك طعنه في حديث أبي جحيفة رضي الله عنه قال: (رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلٍ يَدِ صَاحِبِهِ)^(١) حيث قال: "أي شيء يتميز به غسل النبى ﷺ عن غيره من بقايا غسل المؤمنين؟"^(٢).

(٢) ساق ابن قرناس أحاديث التبرك بوضوء النبى ﷺ، ثم قال: "والروايات الثلاث تشير إلى أن الماء الفضلة من وضوء الرسول ﷺ فيه بركة وعلاج، وكأن الرسول ﷺ خلق من طينة غير طينة البشر لدرجة أن الماء الذي يتوضأ منه، ويغتسل به من الأوساخ يكون علاجاً لمن شربه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الأحمر، (٣٧٦)، ج ١، ص ٨٤، وكتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، (١٨٧)، ج ١، ص ٤٩، وكتاب اللباس، باب القبة الحمراء من آدم، (٥٨٥٩)، ج ٧، ص ١٥٤، وباب إذا قام الرجل عن يسار الإمام وحوله الإمام خلفه إلى يمينه تمت صلاته، (٧٢٦)، ج ١، ص ١٤٦، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، (٥٠٣)، ص ٢٤٥.

(٢) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٤٤.

ولو كان كذلك فإن الرسول ﷺ لا تصيبه الأمراض التي تصيب الناس، ولا يتسخ جسده كبقية البشر، وهذا تعظيم وغلو ينفيه عنه القرآن: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَاستَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾^(١)

فهو بشر يصح ويمرض، ويتسخ جلده وينظف، ولا يختلف جسده عن أجساد الناس، وفضلة وضوئه لا تصلح للشرب، ولا للتداوي، بل قد تسبب الأمراض لشاربها^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: شاعت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يبارك أماكن بعينها دون غيرها كالمسجد الحرام، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٣)، والمسجد الأقصى وما حوله، قال تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا﴾^(٤)، والناظر إلى هذه الأماكن يراها كغيرها من الأماكن من حيث الطبيعة والتكوين، فهي أراض وأبنية شأنها شأن سائر الأراضي والأبنية، ولم يكن ذلك مانعاً لبركة تلك الأماكن حتى تكون بشرية النبي ﷺ مانعاً من بركته.

ثانياً: كما أن الله تبارك وتعالى بارك أزماناً وفضلها على غيرها كعشر ذي الحجة، وشهر رمضان وليلة القدر، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾^(٥)، فهل يصح الطعن في بركة زمان دون غيره بدعوى أن الأزمنة كلها واحدة لا تغاير بينها في طبيعتها؟

(١) سورة فصلت، الآية ٦.

(٢) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٢٥٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٩٦.

(٤) سورة الإسراء، الآية ١.

(٥) سورة الدخان، الآية ٣.

ثالثاً: كما صرح القرآن الكريم بأن الله سبحانه وتعالى بارك أشخاصاً كالأنبياء، ومن ذلك قال تعالى على لسان سيدنا عيسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾^(١)، فهل ينفي الطاعن بركة الأنبياء الثابتة في القرآن الكريم بدعوى بشريتهم؟ فإن كانت بشرية الأنبياء لا تتناقض مع بركتهم فكذلك بشرية سيدنا محمد ﷺ لا تتناقض مع بركته.

وعليه فوجود البركة في النبي ﷺ لا يتعارض مع بشريته؛ لأن وجود البركة في شيء سواء أكان زماناً أو مكاناً أم إنساناً لا يخرجها عن طبيعته التي خلقه الله عليها.

رابعاً: إن بركة النبي ﷺ لا تتعارض مع بشريته، ولا تعني تغير جسده، أو آثاره الحسية عن طبيعتها، وإنما هي أمر معنوي يضعه الله تعالى فيها، لذا لا يصح أن يدعي الطاعن أن ثبوتها يتناقض مع مرض النبي ﷺ.

خامساً: إن بركة النبي ﷺ في جسده وآثاره الحسية المنفصلة جزء من خصائص النبي ﷺ التي اختصه الله تعالى بها، وجزء منها يعد في معجزات النبي ﷺ كبركة تكثير الطعام والماء التي سبق الكلام عنها، ومثلها بركة العلاج بآثار النبي ﷺ الحسية كوضوئه وبصاقه.

فكيف يطعن فيها ببشرية النبي ﷺ في حين أن توافقها مع قدرات البشر ينفي عنها صفة الإعجاز؟! كما أن جريان المعجزة على يدي النبي ﷺ لا يعني تحصيله لمضمونها في شخصه كما سبق بيانه.

سادساً: ادعاء الطاعن أن فضلة وضوء النبي ﷺ لا تصلح للشرب ولا للتداوي، بل قد تسبب الأمراض لشاربها، هو ادعاء يخالف الواقع الذي نقلته الأحاديث من حصول البركة والشفاء فيها، فهل نقدم الثابت في الحديث من حصول الشفاء والبركة أم نتبع أوهام الطاعن التي لا سند لها؟ فمن أين عرف الطاعن أنها لا تصلح للشرب وتسبب الأمراض؟

(١) سورة مريم، الآية ٣١.

المطلب الثاني

الطعن في أحاديث التبرك بدعوى الشرك

طعن صالح أبو بكر بأحاديث التبرك؛ بدعوى أنها شرك وثنية، وقد تكرر هذا الطعن في سبعة مواضع من كتابه ^(١)، وسأكتفي فيما يلي بعرض الأفكار الأساسية في كلامه حرصاً على عدم التكرار، فقد طعن في حديث وضوء النبي ﷺ سالف الذكر فقال: "إن النبي ﷺ بعث محارباً لعقائد التقديس لغير الله، وجاء إلى الناس ليخرجهم من وثنية التعلق بغير ربه ومن الشرك في طلب البركة إلا من الله وحده، فكيف ينهى الناس عن ذلك ويحاربهم في التعلق بغير الله ثم يتركهم يقدسون فضلاته هو إلى هذا الحد المشين؟؟..

كيف يصف الله نفسه بالبركة فيقول في كتابه: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ^(٢) ثم يقبل من النبي ﷺ وأتباعه عملاً كهذا؟ وإذا لم تكن هذه هي الوثنية فأى شيء تكون الوثنية أذاً؟ وكيف يقول النبي ﷺ لأصحابه آمراً في حديثه الصحيح: (لَا تَقُومُوا لِي كَمَا يَقُومُ الْأَعَاجِمُ لِمُلُوكِهِمْ) ^(٣) ثم يتركهم يقدسون فضلاته ويتسابقون إليها؟؟..

أي توحيد يكونون عليه؟؟ وكيف يفضلهم الله على من سواهم من المشركين الذين اقتصر شركهم على اتخاذ الوسائط بينهم وبين ربهم" ^(٤).

(١) انظر أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٥٣، وص ١٥٧، وص ٢٥١، وص ٢٩٢، وص ٣٥٩.

(٢) سورة الملك، الآية ١.

(٣) لم أجد بهذا اللفظ، وأقرب لفظ له حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ: (لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا) أخرجه أبو داود، السنن، ج ٤ ص ٣٥٨، وأحمد، المسند، (٢٢١٨١)، ج ٣٦ ص ٥١٥، وابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، بلا طبعة، ٢م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء الكتب العربية، (٣٨٣٦)، ج ٢ ص ١٢٦١، والحديث ضعيف لوجود أبي العَدْبَسِ تَبِيعَ بن سُلَيْمَانَ في إسناده، وهو مجهول، انظر ترجمته عند الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ١ ص ٣٥٨.

(٤) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٤٤.

وقال عقب أحد أحاديث التبرك: "أنه يصبح لأدعياء البركة في آثار الأنبياء والصالحين الحق في اعتبار هذا الحديث حجة على صواب ما يفعلون بآثار شيوخهم، وعندئذ تصبح الوثنية شيئاً مباحاً في سنة النبي ﷺ وشريعته" (١).

وطعن في حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه قال: (عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً (٢) مَجَّهَا فِي وَجْهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ) (٣) فقال: "أن مج الماء في الأفواه وإلقائه في وجه الأطفال لا ينمي الذكاء، ولا يرتبط بالوعي في أي شيء من الأسباب، إلا إذا أعطي النبي ﷺ جزء من قدرة الله على كل شيء، وكان نصيبه من تلك القدرة في بصاقه وفمه، وذلك أعظم شيء من التخريف، وأعظم ما يكون من معان الشرك، لأن معناه أن يكون النبي ﷺ قد أصبح شريكاً لربه ببصاقه ولعاب فمه" (٤).

دراسة الطعن:

أولاً: إن هذا الطعن يعطي صورة عن واقع كتاب "الأضواء القرآنية في اكتساح الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها" حيث تكرر الطعن نفسه في عدة مواضع، وفي كل موضع يسود الكاتب عدة صفحات تدور حول معنى واحد، وهذا يدل على عدم وجود ما ينتقده الطاعن، فلجأ إلى التكرار، وتنويع العبارة والفكرة واحدة.

(١) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ٢٨١.

(٢) المج: إرسال الماء من الفم مع نفخ، وقيل يباعد به. عياض، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، ج ١ ص ٣٧٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير؟، (٧٧)، ج ١، ص ٢٦، وكتاب الأذان، باب من لم يرد السلام على الإمام، (٨٣٩)، ج ١، ص ١٦٧، وكتاب الجمعة، باب صلاة النوافل جماعة، (١١٨٥)، ج ٢، ص ٥٩، وكتاب الرقاق، باب العمل الذي يبتغى به وجه الله، (٦٤٢٢)، ج ٨، ص ٩٠، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن صلاة الجماعة بعذر، (٣٣)، ص ٣١٤.

(٤) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ٣٥٩.

ثانياً: إن التبرك هو التماس البركة التي هي زيادة الخير ونماؤه وثبوته ودوامه^(١)، وهو أمر مشروع فيما ثبت بالدليل الشرعي وجود البركة فيه، لذا على المسلم تحري أوقات البركة والاجتهاد في طلب بركتها بالذكر والعبادة والدعاء والاستغفار، ويشرع له السفر لقصد الأماكن المباركة على وجه التعظيم لها، والتعبد فيها حرصاً على نيل بركتها، وتحصيل الأجر المضاعفة فيها، كما يشرع طلب بركة الأنبياء وهي تنقسم إلى نوعين: بركة معنوية تكمن في اتباع ما جاءوا به من هدي وخير، وبركة مادية تلمسها الصحابة في جسده وآثاره الحسية، وأقرهم عليها بل وأمرهم بها.

ثالثاً: ذكر الطاعن أن النبي ﷺ بعث محارباً لعقائد التقديس لغير الله، وهو كلام سليم، لكنه في غير سياقه الصحيح، فلفظ التقديس يحتمل معان عدة، منها العبادة، وهو معنى غير مقصود في التبرك، وقد ورد في القرآن الكريم تقديس الله تعالى لأماكن كأرض فلسطين ووادي طوى، قال تعالى مخاطباً موسى عليه السلام: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاحْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾^(٢) فهل هذه الآية تدخل في العقائد التي ادعى الطاعن بعث النبي ﷺ لمحاربتها؟ أم أن التقديس هنا لا يعني العبادة؟ فالتقديس يعني الطهارة والتبريك^(٣)، وهي أمور ليست خاصة بذات الله تعالى، فقد أثبت الله تعالى الطهارة للبشر في القرآن الكريم في أكثر من موضع، ومن ذلك قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾^(٤)، وقال سبحانه مخاطباً آل بيت النبي ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^(٥)،

(١) انظر الجديع، ناصر بن عبد الرحمن، التبرك: أنواعه وأحكامه، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١١هـ، ص ٣٠-٣٢.

(٢) سورة طه، الآية ١٢.

(٣) انظر ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص ١٦٨-١٦٩.

(٤) سورة آل عمران، الآية ٤٢.

(٥) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

فهل في ما ذكرته الآيات تقديسٌ لغير الله تعالى بُعث النبي ﷺ محارباً له؟! وهل عنت الآيات بالتقديس العبادة؟

رابعاً: ادعى الطاعن أن التبرك وثنية فيها تعلق بغير الله، وأن من الشرك طلب البركة من غير الله تعالى، فهل التبرك وثنية؟! هل في التبرك عبادة للمتبرك به؟! هل في التبرك تعلق بذات المتبرك فيه؟ هل في التبرك اعتقاد أن البركة ذاتية للمتبرك فيه؟ اللهم لا، فالله تعالى هو مصدر البركة، وهو من وضع البركة فيما فيه البركة، وهو من أعلمنا بثبوت هذه البركة فيما فيه البركة، وهو من أمرنا بالتماسها، فكيف بعد ذلك نجعل التبرك وثنية وشرك، وتعلق بغير الله تعالى؟! وهل الآيات التي تثبت البركة لغير الله تعالى تدعو للوثنية؟ وأين التبرك من الوثنية التي هي عبادة الأوثان والحجارة، واعتقاد أنها قادرة على جلب خير، أو دفع ضرر من دون الله تعالى؟! لا وجه للمساواة بين طلب الخير من مظانه التي وضعه الله وبين عبادة الحجارة وإشراكها مع الله في ملكه.

خامساً: ادعى الطاعن أن وصف الله نفسه بالبركة يمنع من قبول حصول التبرك المذكور في الحديث، فهل في الآية ما يشير إلى النهي عن التبرك؟ وهل تدل الآية على اختصاص الله تعالى نفسه بالبركة دون سريان بركته إلى غيره من خلقه؟ فالله تعالى وصف نفسه بقوله: (تبارك) وهو وصف خاص به لا يطلق على غيره فهو المتبارك بذاته سبحانه وتعالى، ولم يطلق ذلك على غيره من خلقه، ولم يطلقه على النبي ﷺ أحد، فالله مختص بكونه مصدر البركة، ولا يوجد تعارض بين ذلك وبين التبرك بالنبي ﷺ، وهل الآية التي تصف عيسى بالبركة تتعارض مع هذه الآية؟!

سادساً: يمكن وصف الكاتب بالتحكم واتباع الهوى، فهو يتجراً على القول بوضع الأحاديث الصحيحة، ويصحح الأحاديث الضعيفة لموافقتها عقله، فأحاديث التبرك تصل إلى

التواتر المعنوي فيردها الطاعن دون سند علمي، بل ويستند في ردها إلى اعتقاده بتعارضها مع حديث ضعيف حكم بصحته مخالفاً حكم أهل الاختصاص عليه^(١)، ولو سلمنا بصحة الحديث، فهو في مسألة القيام للكبير، وهي مسألة خلافية بين العلماء، وحتى لو رجحنا عدم جواز القيام له فلا تعارض بين هذا الحديث وأحاديث التبرك؛ لأن النهي جاء حرصاً على عدم التشبه بالجبابرة، وتعليماً للناس عدم الغرور والتكبر على غيرهم، فما علاقة ذلك بالتبرك بالنبي ﷺ؟ فهل في التبرك تشبهاً بالجبابرة؟ وهل كان التبرك مدخلاً لتكبر النبي ﷺ على غيره؟ كما أن هناك فرق بين الأمرين قائم على أن القيام فعل موجود بين الناس للنبي ﷺ ولغيره فجاء النهي تعليماً لما سبق بخلاف التبرك فهو مخصوص بالنبي ﷺ فليس هناك داع لينهى عنه النبي ﷺ سداً لذريعة التبرك بغيره لعدم وجود هذا التبرك، ولو وجد هذا التبرك بعد عصر النبوة، فهو غير مشروع لانعدام الدليل على ثبوت البركة في شخص المتبرك فيه.

سابعاً: فيما سبق ردٌّ على ادعاء الطاعن أن أحاديث التبرك حجة لمن يتبرك بآثار الصالحين، فكما قلنا عن التبرك فرع عن ثبوت البركة، فهل ثبتت البركة لهؤلاء الصالحين بالدليل الشرعي كثبوتها للنبي ﷺ حتى يكون التبرك بالنبي ﷺ دليلاً لهم؟ فإن لم يثبت بركة الصالحين فلا يجوز التبرك بهم، ولو كان التبرك بالصالحين جائزاً لفعله الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ مع أفاضلهم، ولفعله التابعون مع الصحابة، فهو من خصوصيات النبي ﷺ التي لا تتعداه لغيره من الناس.

ثامناً: يبدو الطاعن مسكوناً بنفي التبرك حتى أدخل فيه ما ليس منه، فحديث محمود بن الربيع رضي الله عنه لا صلة له بالتبرك فهو مداعبة من النبي ﷺ لهذا الطفل، وليس في الحديث أن عقله اكتمل ببركة الحادثة، فهو يخبر عن إدراكه للنبي ﷺ وتذكره للحادثة، ولو قام الكاتب بالنظر في كتب الشروح ليفهم الحديث لما وقع في هذا الخطأ.

(١) انظر مثلاً ابن حجر، فتح الباري، ج ١١ ص ٥٠، والألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط ١، ١٤م، دار المعارف، الرياض، السعودية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، (٣٤٦)، ج ١ ص ٥٢١.

المبحث السابع

الطعون في أحاديث الشفاعة

أثبت الله تعالى الشفاعة في كتابه الكريم، وتكون هذه الشفاعة لمن يأذن له الله حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدِيرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾^(١)، وممن ثبت الإذن لهم بالشفاعة سيدنا محمد ﷺ، وشفاعته على نوعين، وهما: شفاعة خاصة لا يشاركه أحد فيها، كالشفاعة الكبرى للناس يوم القيامة للبدء بالحساب، يشير إليها قوله ﷺ: (أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: .. وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ..) ^(٢)، وقول ابن عمر رضي الله عنهما: (إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ) ^(٣).

وشفاعة مشتركة بين النبي ﷺ وغيره من الخلق، كشفاعته فيمن دخل النار من المؤمنين فيخرجهم منها. فعن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ) ^(٤).

وقد انتقد بعض المعاصرين أحاديث شفاعة النبي ﷺ؛ بدعوى أنها تعارض بشريته، وبدعوى أنها شرك، وفيما يلي كلامهم، ودراسته، ونقده:

(١) سورة يونس، الآية ٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، أول كتاب التيمم، (٣٣٥)، ج ١، ص ٧٤، وكتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ: (جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا)، (٦٢٠٨)، ج ١، ص ٩٥، وكتاب فرض الخمس، باب قول النبي ﷺ: (أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ) ...، (٣١٢٢)، ج ٤، ص ٨٥، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، (٥٢١)، ص ٢٥٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، (٤٧١٨)، ج ٦، ص ٨٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٦٥٦٦)، ج ٨، ص ١١٦.

المطلب الأول

الطعن في أحاديث الشفاعة بدعوى بشرية النبي ﷺ

(١) انتقد ابن قرناس أحاديث الشفاعة، وتحت عنوان "أن الرسول ﷺ لا يستطيع أن يشفع عن ذنوبه ولا ذنوب غيره من البشر" قال: "ليس لمحمد ﷺ منزلة فوق البشر، ولا يعزم على الله بشيء: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾" (١)، ولذلك فلن يكون له حق الشفاعة عند الله لأحد من الناس، بمعنى الشفاعة الشائع بين الناس، فهو إنسان مثل بقية بني آدم" (٢).

وطعن في حديث الشفاعة لأبي طالب، وهو ما يروى عن ابن عباس رضيهما الله عنه أنه قال للنبي ﷺ: (مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ (٣) مِنْ نَارٍ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ) (٤). فقال: "إذا كان الرسول ﷺ قادر على أن يغير أو يعدل في قوانين الله التي وضعها لحساب البشر يوم القيامة، بحيث يخفف العذاب عن البعض ممن يستحق عذاباً أعظم، فلماذا لم يشفع محمد ﷺ لعمه بإخراجه من النار؟" (٥).

دراسة الطعن:

أولاً: أساء الطاعن في عنوانته للموضوع فأثبت للنبي ﷺ ذنباً لا تتفعه الشفاعة في مغفرتها، وتناسى أن الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ثم ادعى عدم قدرته في الشفاعة لنفسه، وكلامه يدل على جهل لمعنى الشفاعة، فهي تكون لغير الشافع، وإذا طلب

(١) سورة الجن، الآية ٢١.

(٢) ابن قرناس، سنة الأولين تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها، ص ٥٦.

(٣) ما رق من الماء على وجه الأرض استعاره للنار، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٣ ص ٧٥.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب قصة أبي طالب، (٣٨٨٣)، ج ٥، ص ٥٢، وكتاب الأدب، باب كنية المشرك، (٦٢٠٨)، ج ٨، ص ٤٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، شفاعته النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، (٢٠٩)، ص ١٣١.

(٥) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ١٤١، وانظر ص ٢٦٢ حيث كرر الشبهة ذاتها.

الإنسان لنفسه لا يسمى طلبه شفاعاً، كما أخطأ في التركيب اللغوي فالشفاعة في الشيء لا عن الشيء، ومعنى الشفاعه عن أحد أن تقوم مقامه في الشفاعه.

ثانياً: ادعى الطاعن أن الشفاعه تعطي النبي ﷺ منزلة فوق البشر، وهذا كلام يخالف مفهوم الشفاعه، فهي تعني سؤال الله تعالى فعل الخير وترك الضرر عن غير الشافع على سبيل التضرع^(١)، فالشفاعة داخله في دعاء الله تعالى، والدعاء أمر لا يرفع أحداً عن بشريته لا النبي ﷺ ولا غيره.

ثالثاً: لا يشفع عند الله تعالى أحد إلا بأذنه، قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٢)، ولا تكون هذه الشفاعه إلا لمن أراد الله تعالى حصول الشفاعه له، قال سبحانه: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ (٣)، فهي كرامة من الله تعالى للشافع، ورحمة منه للمشفوع له. ومن هنا تتهاوى دعوى الطاعن بأن الشفاعه تجعل النبي ﷺ فوق البشر، ويسقط قوله أنها ترتب للنبي ﷺ حقاً عند الله تعالى، وينتفي زعمه أنها تجعل النبي ﷺ يعزم على الله تعالى بشيء.

رابعاً: لا تعارض بين الآية التي أوردها الطاعن وبين الشفاعه، فالآية تبين أن النبي ﷺ لا يملك القدرة على هداية أحد أو إضلاله، وحتى لو كان المقصود بها أنه لا يملك دفع ضرر عن أحد أو جلب خير لأحد، فإن ذلك لا يتعارض مع الشفاعه لأنها - كما سبق ذكره - ليست سوى سؤال الله الذي بيده الضر والخير، ولأنها لا تكون إلا لمن ارتضى فما في الشفاعه من خير عائد على الله تعالى ابتداءً وانتهاءً.

(١) انظر التهانوي، محمد بن علي (ت ١١٥٨هـ)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ط ١، ٢م، (تحقيق علي دحروج)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٦م، ج ١ ص ١٠٣٤.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٥٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٢٨.

خامساً: لم تقصر الأحاديث الواردة في الشفاعة على النبي ﷺ، بل أثبتت ذلك للملائكة، ولأنبياء، وللمؤمنين، وللشهداء. ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ: (فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحْجُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مِنْ عَرَفْتُمْ)^(١)، وفي الحديث ذاته يقول ﷺ: (فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)، وقال كذلك: (يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ)^(٢)، فبعد ذلك هل تصح دعوى أن الشفاعة تصور النبي ﷺ على أنه فوق البشر؟ أم أن هذا الحديث يرفع المؤمنين كلهم فوق منزلة البشرية؟!

سادساً: بنى الطاعن طعنه في حديث الشفاعة لأبي طالب على فهمه المغلوط لمعنى الشفاعة، حيث لا نجد في الأحاديث ما يدل على أن الشفاعة تعطي النبي ﷺ القدرة على تعديل قوانين الله يوم القيامة، وعلى النقيض من ذلك؛ فإن الحديث يثبت أن الشفاعة لا تتعارض مع قوانين الله يوم القيامة، ومن هذه القوانين خلود الكافر في النار. لذلك فإن النبي ﷺ لا يشفع لعمه بأن يخرج الله من النار لأنه مات كافراً، ولكنه يشفع له بأن يخفف عنه العذاب، وسبب استحقاق

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، (٧٤٣٩)، ج ٩، ص ١٢٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، (١٨٣)، ص ١١٤-١١٥، واللفظ له.

(٢) أخرجه أبو داود عن أبي الدرداء، السنن، ج ٣ ص ١٥، والبيهقي من طريقه، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، ط ٣، ١٠م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ج ٩ ص ٢٧٧، وابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ج ١٠ ص ٥١٧. وإسناده حسن رواه ثقات غير نمران بن عتبة الدماري وقد ذكره ابن حبان في الثقات. وله شاهد من حديث المقدام بن معدي كرب عند أحمد، المسند، (١٧١٨٢)، ج ٢٨ ص ٤١٩، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، (٢٧٩٩)، ج ٢ ص ٩٣٥، والترمذي، سنن الترمذي، (١٦٦٣)، ج ٤ ص ١٨٧. وقال الترمذي: حديث صحيح غريب. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٨٧٠)، ج ٦ ص ٨٧١.

أبي طالب لهذه الشفاعة؛ ما كان يقدمه للنبي ﷺ من رعاية ونصرة، كما هو واضح من سياق الحديث، فليس في هذه الشفاعة محاباة له حتى يقال إنها تعديل على قوانين الله في الحساب.

المطلب الثاني

الطعن في أحاديث الشفاعة بدعوى أنها شرك وتأليه للنبي ﷺ

ادعى نيازي عز الدين أن أحاديث الشفاعة تأليه للنبي ﷺ، ورفع له عن درجة البشرية^(١)، وزعم أن حديث الشفاعة الكبرى أنهى على دين الإسلام وهدمه بالكامل، ولم يبق له من وجود بعد ذلك إلا الاسم. كما رأى أن قبول مبدأ الشفاعة في الإسلام إعلان جديد للشرك القديم الذي كان عليه مشركو مكة، لأن من أسباب شركهم اعتقادهم بشفاعة الملائكة التي كانوا يتقربون بعبادتها لله، ويرجون شفاعتها لهم يوم القيامة.^(٢)

ويقول: "كيف نعود نحن المسلمين بالذات ونقع في نفس الإشراك القديم؟ ونجعل هذه المرة محمداً ﷺ هو الشفيع بدل هبل القديم، وبالأولياء الصالحين بدل أصنام مكة القديمة. هل تظنون الله الذي رفض إشراك الناس به بهبل أو بغيره سوف يقبل بإشراكنا محمداً ﷺ أو غيره به؟ فكله إشراك لا يرضاه الله أبداً. لا بمحمد ﷺ ولا بالأولياء ولا بالصالحين".^(٣)

دراسة الطعن:

أولاً: زعم الطاعن أن حديث الشفاعة الكبرى أجهز على دين الإسلام وأنهاه، وهدمه بالكامل، ولم يبق له من وجود بعد ذلك إلا الاسم، وهو زعم متهافت، وكلام لا معنى له؛ بل هو كلام يدل على جهل قائله، ويبين عدم فهمه للغة الحديث، ومبالغته في الطعن في الأحاديث

(١) انظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٦١٣ وص ٩٢٥.

(٢) انظر المصدر السابق، ص ٢٠٨.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٨٠.

الصحيحة. فأين الشرك والتأليه في أحاديث الشفاعة؟! وكيف هدم ثبوتها الدين؟! بل إن ما فعله الطاعن من رد الأحاديث الصحيحة لتوهمه تعارضها مع مبادئ الدين؛ هو الهدم الحقيقي للدين.

ثانياً: ينكر الطاعن الشفاعة مطلقاً؛ بدعوى أن القبول بمبدأ الشفاعة شرك. ونسأل الطاعن أين الشرك في فكرة الشفاعة إذا كانت الشفاعة سؤالاً لله تعالى على وجه التضرع كما سبق بيانه؟ وأين يدخل هذا المفهوم في جانب الشرك؟ وهل الطلب من الله بأن يرحم عباده فيحاسبهم يوم القيامة يعد شركاً؟ إن الشفاعة تتدرج تحت باب الدعاء الذي هو لب العبودية، فأين الشرك والتأليه فيها؟!

ثالثاً: أثبت القرآن الكريم الشفاعة في عدة مواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾^(١). فهل هذه الآية تثبت شركاً بالله تعالى؟ وهل في الآية إشراك للملائكة يضاهي إشراك الكفار؟ وهل فيها تأليه ورفع لهم عن درجة الملائكية إلى درجة الألوهية؟

والآيات الكريمة بينت ضوابط الشفاعة الجائزة المقبولة عند الله عز وجل؛ من وجوب إذنه تعالى للشافع، ورضاه سبحانه عن حصولها للمشفوع له. وهذه الضوابط تجلي بوضوح حقيقة أن الشفاعة ليست شركاً، فأين الشرك إذا كان الشافع لا يجرو على الشفاعة إلا بإذن من الله؟ وأين الشرك إذا كان الشافع لا يستطيع أن يشفع إلا لمن أراد الله؟ فضوابط الشفاعة تدل على أنها لله وحده يصرفها كيف يشاء.

رابعاً: إن الناظر في أحاديث الشفاعة عموماً، وفي حديث الشفاعة الكبرى يرى نقيض ما ادعاه الطاعن من كون الشفاعة شرك يهدم الإسلام، فالحديث يظهر النبي ﷺ في الصورة الأعلى من الخضوع لله والعبودية له، ويظهر ذلك من قوله ﷺ: (فَأَنْطَلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا

(١) سورة النجم، الآية ٢٦.

لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلِّ تَعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ (١) فأين الشرك في هذه الشفاعة؟! هل هو في السجود لله تعالى؟ أم في حمده سبحانه والثناء عليه؟ أم في سؤاله والتذلل بين يديه؟! وبعد ذلك هل يشفع النبي على هواه لمن يشاء من الناس حتى يصير شريكاً لله؟! ندع الإجابة لرواية أخرى للحديث ذاته، حيث يقول ﷺ: (ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، ثُمَّ أَخْرِجُهُم مِّنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ) (٢). فالحديث يبين أن شفاعة النبي ﷺ تكون لمن يحددهم الله تعالى، فأين الشرك في الشفاعة؟ وفي رواية مسلم يقول ﷺ: (إِنِّي لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ - أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَايَ وَعَظَمَتِي وَجَبْرِيَايَ، لَأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فهذه الرواية توضح أن من قال "لا إله إلا الله" لا يحتاج إلى شفاعة النبي ﷺ، وذلك لعظم قدرها عند الله تعالى، ولهذا يجعل أمر من قالها لنفسه سبحانه، فيتولاه برحمته ومغفرته ويخرجه من النار، ويبين لنبيه ﷺ أن أمر هذه الفئة من الناس ليس له. وبعد هذا كله؛ هل يصح ادعاء أن الشفاعة تجعل النبي ﷺ شريكاً لله تعالى في ملكه؟!

خامساً: ادعى الطاعن أن شفاعة النبي ﷺ شرك يماثل شرك كفار مكة، وهذا الكلام

خاطئ فهناك فروق جوهرية بين الأمرين، وهي:

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ؓ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣] ، (٤٧١٢)، ج ٦، ص ٨٤، وكتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [نوح: ١] إلى آخر السورة، (٣٣٤٠)، ج ٤، ص ١٣٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، (١٩٤)، ص ١٢٤-١٢٥.
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ؓ كتاب تفسير القرآن، باب صفة الجنة والنار، (٦٥٦٥)، ج ٦، ص ١١٨، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودُ يَوْمَ نَاضِرَةٌ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، (٧٤٤٠)، ج ٩، ص ١٣١، وباب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، (٧٥١٠)، ج ٩، ص ١٤٦، وباب قوله ﷺ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] ، (٧٥١٦)، ج ٩، ص ١٤٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، (١٩٣)، ص ١٢١-١٢٤.

١- إن اعتقاد الكفار بشفاعة الأصنام لا يقوم على دليل، ولا يوافق نقل ولا عقل، فالأصنام حجارة لا تضر ولا تنفع بذاتها، وليس لها كرامة عند الله حتى يعطيها الشفاعة، فيما الأدلة على شفاعة النبي ﷺ بل الأنبياء وغيرهم من المؤمنين ثابتة في النقل، متوافقة مع العقل لما سبق بيانه من مفهوم الشفاعة وحكمتها.

٢- إن مفهوم الشفاعة في الإسلام غير مفهومها عند الكفار فالشفاعة في الإسلام سؤال من المخلوق للخالق على وجه التضرع؛ فهي صورة من صور العبودية لله، فيما هي عند الكفار قدرة المخلوق على فعل من أفعال الخالق؛ فهي صورة من صور الشرك بالله. فمثلاً أثبت الله تعالى الشفاعة للملائكة؛ التي هي استغفارهم للمؤمنين، ودعاء لهم بالرحمة، فيما كان اعتقاد الكفار أن شفاعة الملائكة تعني قدرتهم على إخراج الكافر من النار، وتدخلهم في أحكام الله تعالى، فجعلوها شريكاً لله في ملكه، تتدخل في الحساب، وتشارك في الثواب والعقاب.

٣- أشرك كفار مكة الأصنام والملائكة مع الله تعالى؛ بعبادتهم والتقرب لهم بالسجود، وبالذبح والدعاء وغير ذلك من ضروب العبادة؛ بناءً على فهمهم للشفاعة المزعومة لهذه الأصنام والملائكة، فيما بقي المسلمون على صفاء في التوحيد، وفي إخلاص العبودية لله تعالى، فلم يصرفوا شيئاً من وجوه العبادة للنبي ﷺ، أو للملائكة، أو لغيرهم من الخلق؛ لأن اعتقادهم في الشفاعة أنها عطاء من الله كرامة لبعض خلقه.

وبعد بيان هذه الفروق التي توضح أن الشفاعة في الإسلام لا تمت بصلة للشفاعة عند الكفار لا يستقيم كلام الطاعن في المساواة بينهما، ولا تقبل دعواه أن شفاعة النبي ﷺ شرك.

المبحث الثامن

الطعنون في أحاديث الرؤية

طعن بعض المعاصرين في الأحاديث التي تثبت رؤية النبي ﷺ لله تعالى في الآخرة، ورؤيته للجن في الدنيا؛ بدعوى تعارضها مع بشريته ﷺ، وإليك كلامهم ودراسته:

المطلب الأول

الطعن في أحاديث رؤية الله تعالى

طعن صالح أبو بكر في إمكانية رؤية النبي ﷺ لله تعالى يوم القيامة؛ بدعوى ضعف بشريته، واستدل بضعف موسى عليه السلام عن الرؤية، فقال في حديث الشفاعة العظمى: "كيف يقول النبي ﷺ: (فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا) ^(١)، وهو منزل عليه قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ ^(٢)، المعروف أن أبصار الناس ستكون عاجزة عن رؤية الله في الآخرة، كما هي عاجزة عن رؤيته في الدنيا، ولو قدر الله وشاء للأنبياء ومن تبعهم أن يروه لتفضل عليهم بشيء من رؤيته في الدنيا تعزيراً لإيمانهم به، إذ المعروف أنهم يكونون أحوج إلى رؤيتهم في الدنيا منهم في الآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى جعل رؤيته شيئاً مستحيلاً لرحمته بالناس، لأنهم لا يستطيعون الصمود أمام ذاته لضعف بشريتهم عن تحمل تلك الرؤية. ^(٣)

دراسة الطعن:

أولاً: إن رؤية الله تعالى في الآخرة من الأمور الثابتة للنبي ﷺ بل للمؤمنين عموماً، وقد قام الدليل عليها من القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة، أما القرآن فقد جاء التصريح بالرؤية

(١) انظر تخريجه في المبحث السابق.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٠٣.

(٣) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ٢٥٩-٢٦٠.

في قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ﴾ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿١﴾، وجاءت الإشارة إليها في عدة مواضع منها مثلاً قوله عز وجل في حق الكافرين: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحُجُونَ﴾ (٢) فقد دلت بمفهوم المخالفة أن المؤمنين غير محجوبين عن رؤية ربهم، وأما الأحاديث الصحيحة فمنها مثلاً حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: (كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ - فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ) (٣)، والحديث موضع الطعن أيضاً، وهذا ما عليه إجماع من يعتد برأيه من علماء الأمة.

ثانياً: استدلال الطاعن بالآية ليس صحيحاً، فالآية تنفي الإدراك والأحاديث تثبت الرؤية، ولا شك أن ثمة فرق بين الأمرين فالإدراك يشتمل على معنى زائد هو الإحاطة بحقيقة الشيء (٤)، وهو أمر ممتنع في ذات الله بخلاف الرؤية، فنفي الآية الإدراك لا يفيد الطاعن في نفي الرؤية إذ لا تلازم بينهما.

كما تجدر الإشارة إلى أن العلماء استدلوا بهذه الآية على إمكانية الرؤية، ومنهم مثلاً الفخر الرازي في تفسيره، وقد أورد لاستدلاله وجوهاً، أهمها: أن هذا النفي جاء لرؤية الله مع إمكانية هذه الرؤية، لأن الآية في سياق المدح، ولا مدح في كون شيء غير مرئي بذاته، وإنما المدح في امتناع رؤية من تجوز رؤيته. (٥)

(١) سورة القيامة، الآية ٢٢-٢٣.

(٢) سورة المطففين، الآية ١٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل صلاة العصر، (٥٥٤)، ج ١، ص ١١٥، وباب فضل صلاة الفجر، (٥٧٣)، ج ١، ص ١١٩، وغيرهما، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، (٦٣٣)، ص ٣٠٢. وقد جمع الدارقطني أحاديث الرؤية في كتابه "رؤية الله".

(٤) انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ٦٤.

(٥) انظر الرازي، فخر الدين (ت ٦٠٦ هـ)، مفاتيح الغيب "التفسير الكبير"، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ هـ، ج ١٣، ص ٩٧-٩٨.

ثالثاً: استناد الطاعن إلى قصة موسى عليه السلام في رؤية الله غير سديد، إذ أن القصة حجة عليه لا له، فلو كانت الرؤية ممتنعة في حق الله تعالى لما طلبها موسى عليه السلام، ولكن النفي في رفض الله لطلبه نفي لإمكانية الرؤية لا للرؤية ذاتها^(١).

رابعاً: ادعى الطاعن أن رؤية الله تعالى ممتنعة لضعف بشرية النبي ﷺ وغيره من الناس عن تحملها، واستدل لذلك بضعف موسى عليه السلام عن تحمل هذه الرؤية، وهو استدلال في غير محله فنحن نسلم بضعف بشرية الناس جميعاً - والأنبياء منهم - عن رؤية الله في الحياة الدنيا ولذلك منع منها موسى عليه السلام، ولم تثبت لغيره من البشر حتى سيدنا محمد ﷺ^(٢)، ولكنها خارج محل النزاع لأن الحديث موضع الطعن يتحدث عن إثبات رؤية الله في الآخرة. خامساً: يدعي الطاعن أن أبصار الناس ستكون عاجزة عن رؤية الله في الآخرة كما هي عاجزة عن رؤيته في الدنيا، وهذا تحكم واتباع للهوى ينقصه الدليل، بل الأدلة تناقضه، ومن ذلك:

١- إثبات القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة لرؤية الله سبحانه وتعالى في الآخرة كما تم بيانه آنفاً.

٢- إن ادعاء الطاعن فيه قياس للحياة الآخرة على الحياة الدنيا، وهو قياس فاسد لاختلاف أحوال الآخرة عن أحوال الدنيا فكل منهما قوانين تختلف عن الأخرى^(٣).

٣- يؤيد ما سبق تأكيد القرآن الكريم على اختلاف بصر الإنسان في الدار الآخرة عنه في الحياة الدنيا، قال سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾^(١)،

(١) انظر آل حمد، أحمد بن ناصر، رؤية الله تعالى تحقيق الكلام فيها، ط١، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١١هـ-١٩٩١م، ص ٧٣.

(٢) انظر التميمي، محمد بن خليفة، رؤية النبي ﷺ لربه، ط١، أضواء السلف، الرياض، السعودية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ص ٨٣-١٠٠.

(٣) انظر القرضاوي، يوسف، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ط٢، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ص ١٩٥.

وهذا التغير في القدرة على الإبصار جاء تبعاً لكشف الغطاء عن غيب كان محجوباً عن الأبصار التي تضعف في الدنيا عن رؤيته، ومنه رؤية الله تعالى.

سادساً: احتج الطاعن لنفي الرؤية بأنها لو كانت ممكنة لأعطيتها الناس في الدنيا، لأن حاجتهم لها في الدنيا أكبر من حاجتهم لها في الآخرة، وهو احتجاج واهن؛ فإن حكمة الله تعالى جعلت الإيمان بالغيب ركناً من أركان الإيمان، وأساساً من أسس التكليف، فلو رأى الناس الله تعالى في الحياة الدنيا لزالَت حكمة التكليف والإيمان بالغيب. كما لا يسلم للطاعن ادعائه أن الناس أحوج للرؤية في الدنيا منهم في الآخرة، لأن ما قاله دعوى بلا دليل، ولو كان الإنسان محتاجاً لرؤية الله تعالى في الدنيا لوصل إلى الإيمان، لما منعه الله هذه الرؤية في الدنيا، كما أن رؤية الله تعالى في الآخرة نوع تكريم ودرجة من درجات الثواب أكثر منها حاجة للإنسان في تلك الحياة.

المطلب الثاني

الطعن في أحاديث رؤية الجن

طعن كثير من المعاصرين في أحاديث رؤية النبي ﷺ للجن؛ بدعوى البشرية، ومنها قوله ﷺ: (إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَقْلَتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لَيَقْطَعَنَّ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي)^(١)، وفيما يلي كلامهم:

(١) سورة ق، الآية ٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد، (٤١٦)، ج ١، ص ٩٩، وكتاب الجمعة، باب ما يجوز من العمل في الصلاة، (١٢١٠)، ج ٢، ص ٦٤، وكتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، (١٢١٠)، ج ٤، ص ١٢٤، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة، (٥٤١)، ص ٢٦١.

(١) انتقد صالح أبو بكر الحديث فادعى أنه يجعل النبي ﷺ شريكاً لربه، لأنه امتلك شيئاً منعه الله منه ثم تورع عنه، وقال: "أن الله تبارك وتعالى يقول لنبيه ﷺ خاصة وللمؤمنين والناس عامة ﴿إِنَّهُ يَرْبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾" (١) والواضح في هذه الآية المحكمة هو أن رؤية الجن أمر مستحيل عليه، وعلى سائر الناس، وأن حكم الله بمنع تلك الرؤية حكمٌ أبدي إلا نبي الله سليمان بغير استثناء لمن سواه من بني آدم" (٢).

(٢) وطعن ابن قرناس بالحديث ذاته بقوله: "الجن مخلوقات خفية عن الإبصار البشري، لأنها مخلوقة من طاقة وليس لها أجساد مادية كالإنسان، وبالتالي فلا يمكن رؤيتها بواسطة العين البشرية التي خلقها الله بمواصفات محدودة" (٣).

(٣) وقال جواد عفانة: "متن هذا الخبر يناقض القرآن لأن النبي ﷺ بشر مثلنا، والله تعالى لم يقدّر في البشر القدرة على رؤية الجن والشياطين. قال تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرْبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾" (٤) (٥).

دراسة الطعن:

أولاً: إن عالم الجن جزء من عالم الغيب الذي لا ندركه بحواسنا البشرية، ومصدر معلوماتنا عنه الوحي بمصدره الرئيسين: القرآن الكريم والحديث النبوي، لذا فالطعن في الأحاديث التي تخبر عن شيء من الغيب غير صائب من حيث المبدأ، فلا يصح القول بجواز

(١) سورة الأعراف، الآية ٢٧.

(٢) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٤٥.

(٣) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٣١٨.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٢٧.

(٥) عفانة، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني، ج ٦ ص ١٢١٦. وانظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٣١٦ وص ٤٥٢ فقد كرر الشبهة ذاتها.

شيء في شأن من شؤون الغيب أو امتناعه دون دليل من الوحي فكيف نعدل على مصدر هذا الدليل؟ وإلى ماذا نستند عند التصويب له؟

ثانياً: إن الوحي الذي أخبرنا عن عالم الجن يثبت إمكانية رؤية بعض الناس للجن كالأنبياء، وتبين الأحاديث الصحيحة أن الجن لديهم القدرة على التشكل على هيئة إنسان أو حيوان فيراه، كل الناس على هذه الصورة دون معرفتهم لكونه جان^(١).

ثالثاً: لا تعارض بين الحديث موضع الطعن وبين الآية التي تنفي رؤية الجن؛ فالآية تتحدث عن عدم رؤية الجن على صورته التي خلق عليها، فإذا تشكل على هيئة إنسان أو حيوان جاز رؤيته^(٢).

رابعاً: ليس في الآية ما ادعاه صالح أبو بكر من استحالة رؤية الجن على البشر، وغاية ما فيها حجب الجن عن بصر البشر، وكلامه يناقض بعضه بعضاً، فكيف يقول باستحالة رؤية الجن من جهة ويثبتها لسيدنا سليمان عليه السلام من جهة أخرى؟! فإذا ثبتت لسيدنا سليمان عليه السلام فما المانع من ثبوتها لسيدنا محمد ﷺ؟ وتكون الآية حكماً لعامة الناس مخصوصاً برؤية الأنبياء للجن على أصل خلقتهم^(٣)، أو تكون رؤية الأنبياء للجن حال تشكلهم شأنهم شأن سائر الناس كما ذكرت قبل قليل.

ولا تسعف الآية الطاعن في دعواه أنها تخاطب النبي ﷺ خاصة والمؤمنين عامة، فالخطاب في الآية عام بدلالة استخدام الجمع لا المفرد، ولو كان كلام الطاعن صحيحاً لكان سياق الآية " إنه يراك هو وقبيله من حيث لا تراه".

(١) انظر الأشقر، عمر، عالم الجن والشياطين، بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر، قصر الكتاب، البليدة، الجزائر، ص ٢٧-٣٠.

(٢) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ٤ ص ٤٨٩.

(٣) انظر ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٢ ص ١٠٩.

خامساً: ادعى الطاعن أن رؤية سيدنا سليمان عليه السلام للجن حكم خاص به من غير استثناء لمن سواه من بني آدم، ولم يأت بدليل على هذه الدعوى، وربما استند إلى قوله تعالى على لسان سليمان عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(١)، فظن أن رؤية الجن من هذا الملك، وهو ظن غير صائب فليس في سياق الآيات ما يدل عليه، فقد أعطاه الله الملك على الجن يأترون بأمره، وليس في رؤية النبي ﷺ أو غيره للجن منازعة لسليمان عليه السلام في هذا الملك.

سادساً: زعم صالح أبو بكر أن الحديث يجعل النبي ﷺ شريكاً لربه، لأنه امتلك شيئاً منعه الله منه ثم تورع عنه، وهو زعم غير سديد يخالف متن الحديث، فالطاعن يدعي أن النبي ﷺ امتلك شيئاً منعه الله منه فيما يقول ﷺ: (فَأَمْكَنِي اللَّهُ مِنْهُ) فينسب الأمر إلى الله تعالى، فأين ما زعمه؟ سابعاً: ادعى ابن قرناس أن الجن مخلوقات خفية عن الإبصار البشري، لأنها مخلوقة من طاقة وليس لها أجساد مادية كالإنسان، فهل خلق الجان من لهب نار يستلزم عدم رؤيتنا له؟ وهل نحن عاجزون عن رؤية لهب النار حتى يكون خلق الجن منه سبباً لعجزنا عن رؤيتهم؟ وحتى لو افترضنا عدم قدرة البشر على رؤية لهب النار الذي هو أصل خلق الجن، فهل يعني ذلك عدم قدرتنا على رؤية الجن؟ وهل كون أصل خلقهم من نار يعني اتصافهم بصفات النار كلها؟ فنحن نرى اختلاف الإنسان الكبير عن التراب أصل خلقه، وما دليل الطاعن على أن الجن ليس له أجساد مادية؟

انتقد ابن قرناس أحاديث الإخبار عن الغيب؛ بدعوى بشرية النبي ﷺ، وعدم معرفته للغيب متجاهلاً أنه ﷺ يوحى إليه من عالم الغيب والشهادة، ثم وقع فيما انتقده فجزم بأمر غيبية دون دليل من عقل أو نقل متناسياً أنه بشر لا يوحى إليه، أم تراه يوحى إليه ونحن لا ندري؟!

(١) سورة ص، الآية ٣٥.

المبحث التاسع

الطعن في حديث أسماء النبي ﷺ

طعن نيازي عز الدين في حديث جُبَيْر بن مُطْعِم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ)^(١)، فادعى أنه شرك يرفع درجة النبي ﷺ من البشرية إلى الألوهية، وأن أسلوب الحديث يلغي وجود الخالق في موضوع الحشر كله بقوله: (وَأَنَا الْعَاقِبُ)، وقال: "وحتى لا يتجرأ أحد بعد ذلك، ولو لمجرد الشك، أو التفكير بأن محمداً رسول الله ﷺ من البشر، أو كان أصلاً من البشر وضعوا الحديث." ^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: زعم الطاعن وضع الحديث دون دليل كعاداته برد الأحاديث الصحيحة لأدنى شبهة تعرض لعقله، وأسرف كعاداته في المبالغة والتهويل بادعائه أنه لا يتجرأ أحد بعد إثبات الحديث، ولو لمجرد الشك، أو التفكير بأن محمداً رسول الله ﷺ من البشر أو كان أصلاً من البشر. ولا أدري ماذا رأى الطاعن في الحديث حتى قال مقالته السالفة؟! فأين رفع الحديث للنبي ﷺ عن بشريته؟ وأين النهي في الحديث عن التفكير بأن محمداً ﷺ من البشر؟! وهل وجد الطاعن في علماء المسلمين من قال بقوله، واستند على هذا الحديث في رفع النبي ﷺ عن بشريته وتأليه؟! وبخصوص اسم الماحي الوارد في الحديث، فإن هذا الاسم يشير إلى أن بعث النبي ﷺ كان للقضاء على الشرك؛ فكيف يزعم الطاعن أن الحديث يجعل النبي ﷺ شريكاً لله تعالى؟!

ثالثاً: إن زعم الطاعن بأن تعدد أسماء النبي ﷺ يؤدي إلى الشرك زعم متهافت لا دليل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، (٣٥٣٢)، ج٤، ص١٨٥، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَهُ أَحَدٌ﴾ [الصف: ٦]، (٤٨٩٦)، ج٦، ص١٥١، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في أسمائه ﷺ، (٢٣٥٤)، ص١٢٣٨.

(٢) عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص٦٠٩.

عليه، ويخالف العقل والمنطق؛ فما الصلة بين تعدد أسماء النبي ﷺ ورفعته عن بشريته أو تأليهه؟!
 ثانيًا: إن تعدد أسماء النبي ﷺ أمر أثبتته القرآن الكريم، فقد سماه بأحمد ومحمد والمدثر
 والمزمل والبشير والنذير وغيرها، فهل كان الله تعالى يرفع النبي ﷺ من البشرية للتأليه؟ وهل
 كان يحذرنا من التفكير بأنه ﷺ بشر؟!

رابعًا: أساء الطاعن فهم أسماء النبي ﷺ فوقع في توهم كونها تشرك النبي ﷺ في
 موضوع الحشر وأخطأ في فهم اسم العاقب، فظن أنه متصل باسم الحاشر، فلم يعد لله تعالى من
 وجود في موضوع الحشر كله، وما هذا إلا لأن الطاعن وأقرانه يخطفون الرواية فيطعنون بها
 دون تأمل في سياقها، أو جمع لرواياتها، أو نظر في شرح العلماء لها، ولو نظر الطاعن في
 روايات الحديث عند مسلم، لوجد أن اسم العاقب بين معناه النبي ﷺ فقال: (وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي
 لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ)، ولوجد تفسيره بشكل أوضح في الرواية التي تليها، حيث سأل عقيل الزهري
 فقال: "وما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي". فلا تأليه في هذا الاسم، ولا صلة لمعناه في
 الشرك بالله تعالى، ولا ارتباط له بموضوع الحشر. ولو نظر الطاعن في كتب الشروح لوجد
 معنى اسم الحاشر، ولعلم أنه لا يعني شركاً، ولا يفيد أن النبي ﷺ يشترك مع الله تعالى في حشر
 الناس كما زعم، فالمقصود بحشر الناس على قدمه أنهم يحشرون على أثره، لأنه أول من تنشق
 عنه الأرض، فالمراد أنه يحشر أول الناس يوم القيامة، أو لأن الناس يحشرون على أثره
 وزمان نبوته، لأنه بعث مع الساعة فليس بعده نبي^(١)، فهل في هذه المعاني ما يدل على إشراك
 النبي ﷺ مع الله في حشر الناس؟! ولو جمع الطاعن الأحاديث التي تتناول الحشر لوجدها تبين
 بكل وضوح اختصاص الله بحشر الناس، ويكون تفسير الحديث بما ذكرته من معانٍ متسقاً مع
 أحاديث الحشر بخلاف ما ذكره الطاعن، والله أعلم.

(١) انظر القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ٦ ص ٢١، وج ٧ ص ٣٨٣.

الفصل الرابع

الطعون في الأحاديث المتصلة ببشريته ﷺ

بدعوى تعارضها مع العصمة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الطعون في أحاديث السهو والنسيان.

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث غضبه ﷺ

ودعائه على غيره.

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث اجتهاده ﷺ.

المبحث الأول

الطعون في أحاديث السهو والنسيان

إن عصمة النبي ﷺ تدور حول ثلاثة معانٍ، وهي: الحفظ من الوقوع في المعاصي مع القدرة عليها، والحفظ من الخلل في تبليغ الرسالة، والحفظ من القتل لحين إتمام التبليغ، كما سبق تفصيله^(١).

وقد ذهب الشيعة وغيرهم إلى إدخال جوانب أخرى في مفهوم العصمة، ومن ذلك القول بعصمة النبي ﷺ في بل الأنبياء كلهم من الوقوع في السهو والنسيان^(٢)، وطعنوا في أحاديث الصحيحين التي تثبت سهو النبي ﷺ، أو نسيانه بدعوى العصمة. وفيما يلي تلخيص هذه الشبهة، ومناقشتها:

المطلب الأول

نسيان النبي ﷺ الغسل من الجنابة

طعن الشيعة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أُفِيْمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ)^(٣).

(١) انظر ص ٩١.

(٢) الفرق بينهما: أن النسيان إنما يكون عما كان، والسهو يكون عما لم يكن، تقول نسييت ما عرفته، ولا تقول سهوت عما عرفته، وإنما تقول سهوت عن السجود في الصلاة، فتجعل السهو بدلا عن السجود الذي لم يكن. العسكري، الفروق اللغوية، ص ٩٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الغسل، باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم، (٢٧٥)، ج ١، ص ٦٣، وكتاب الأذان، باب هل يخرج من المسجد لعدة؟، وباب إذا قال الإمام: مكانكم حتى رجع انتظروه، (٦٣٩-٦٤٠)، ج ١، ص ١٣٠، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب متى يقوم الناس للصلاة، (٦٠٥)، ص ٢٩٠.

(١) ساق الموسوي الحديث، وطعن فيه؛ بدعوى مخالفته للعصمة، وقال: "نبراً إلى الله منه، وممن يجيزه على رسول الله ﷺ الذي كان في جميع أوقاته على طهور، وكان الوضوء على الوضوء عنده نوراً على نور، وأنبياء الله كافة منزّهون عن مضمونه، معصومون عما دونه، مما لا يليق بالصديقين وصالحي المؤمنين" (١).

(٢) زعم محمد النجمي أن أبا هريرة رضي الله عنه وضع الحديث، وتساءل لو كان صحيحاً لرواه غير واحد من الصحابة والرواة بالتواتر، بينما لم يسمع هذا إلا من أبي هريرة وأبي بكر؟ (٢)

(٣) وذهب محمد جواد خليل إلى أن هذا الحديث موضوع؛ لئسوّغ أهل السنة ما صدر من بعض الصحابة من مخالفات للدين، فقاموا بالطعن بشخص النبي ﷺ من أجل عيون هؤلاء الصحابة (٣).

دراسة الطعن:

أولاً: أدخل الشيعة في حد العصمة ما لا يندرج تحته، ولا تشمله حكمة العصمة دون دليل، إذ ليس في القرآن الكريم أو الحديث النبوي ما يدل على عصمة النبي ﷺ من السهو والنسيان مطلقاً، وجمهور العلماء على جواز السهو والنسيان في حق الأنبياء، حتى نقل الشوكاني الإجماع على هذا القول (٤).

(١) الموسوي، عبد الحسين شرف الدين، أبو هريرة، ط٢، ١، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م، ص ٢٠٨ - ٢٠٩.

(٢) انظر النجمي، محمد صادق، أضواء على الصحيحين، (ترجمة يحيى البحراني)، ط١، ١، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١٩هـ، ص ٢٥١.

(٣) انظر خليل، محمد جواد، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ط١، ٣م، دار الإرشاد، لندن، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، ج ١ ص ٢٠٠.

(٤) انظر الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط١، ٢م، تحقيق أحمد عناية، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ج ١ ص ١٠١.

ثانياً: ثبت في القرآن الكريم النسيان في حق الأنبياء. قال تعالى عن آدم عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾^(١) كما صرحت قصة موسى عليه السلام مع الرجل الصالح بنسيانه في موضعين، فقد نسي طعامه، وهو في الطريق يبحث عن الرجل الصالح. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾^(٢) كما نسي شرط الرجل الصالح، واعتذر له: ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسَىٰ﴾^(٣).

وكذلك أثبت القرآن الكريم نسيان النبي ﷺ، وأمره بذكر الله تعالى إذا نسي، فقال: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾^(٤). كما قال الله عز وجل طالباً من نبيه ﷺ ترك القعود في مجالس الطعن في الدين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٥).

ثالثاً: لا يوجد ما يمنع عقلاً من وقوع الأنبياء في النسيان، وهو الأصل الذي عليه كل البشر، والأنبياء منهم، ويحتاج القول بخروجهم عنه إلى غيره إلى دليل يثبت، وهو ما لم يقدمه الشيعة، بل الدليل ضده كما سبق بيانه.

رابعاً: مدار كلام الشيعة على أن عصمة النبي ﷺ من النسيان جزء من رفعة مقامه وعلو قدره، وهو كلام غير سديد؛ فنسيان الأنبياء جزء من الفطرة التي خلق الله تعالى البشر عليها، وليس في النسيان حط من مقام النبوة، بل ليس في العصمة منه ما يرفع قدر النبي ﷺ، أو ما يعلي شأنه عند الله أو الناس؛ فهو أمر قدره الله على البشر دلالة على نقصهم في

(١) سورة طه، الآية ١١٥.

(٢) سورة الكهف، الآية ٦١.

(٣) سورة الكهف، الآية ٧٣.

(٤) سورة الكهف، الآية ٢٤.

(٥) سورة الأنعام، الآية ٦٨.

مقابل كماله سبحانه وتعالى، ولذلك ليس على الإنسان إثم أو حرج في نسيانه^(١). قال ﷺ: (إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ) ^(٢).

خامساً: كانت العصمة في مجالات ظهرت فيها الحكمة من العصمة - كما سبق ذكره-، فأين الحكمة من عصمة الأنبياء من النسيان؟! بل إن القول بعصمة الأنبياء من النسيان يخرجهم عن بشريتهم، ويذهب بالحكمة من إرسالهم بشراً؛ فلا يحصل الاقتداء بهم.

سادساً: اتفق الطاعنون على القول بوضع الحديث دون أن يذكروا دليلاً على وضعه، فما المانع من نسيان النبي ﷺ الغسل من الجنابة، ثم تذكره ذلك قبل أن يصلي؟ ومحافظته ﷺ على الطهارة لا تعني انتفاء وجود أوقات تصييه ﷺ فيها الجنابة، وليس في الشرع ما يوجب الغسل مباشرة من الجنابة، بل الثابت أن النبي ﷺ كان ينام أحياناً على جنابة، وكان يطلع عليه الفجر في رمضان وهو جنب، وكان يطوف على نساءه بغسل واحد، وكلها حالات تناقض كلام الطاعن، وليس فيها شيء يعيب النبي ﷺ، بل فيها ما لا يخفى على عاقل من التوسيع على الناس، ورفع الحرج عنهم.

سابعاً: طعن النجدي بالحديث؛ بدعوى عدم تواتره، وهو طعن في غير محله فالحديث في جانب التشريع والأحكام التي لا تحتاج إلى التواتر لقبولها. وإن كان الطاعن يرى أن النسيان أمر عقدي يحتاج إلى دليل متواتر فكلامه خاطئ، إذ إن ثبوت صحة الحديث توجب الأخذ به بكل ما فيه من أحكام وعقائد، سواء أكان متواتراً أم آحاداً، وحتى لو سلمنا بالحاجة إلى التواتر، فإن أحاديث السهو والنسيان تعطي بمجموعها تواتراً معنوياً يثبت النسيان في حق النبي ﷺ.

(١) انظر الزرقا، أحمد بن الشيخ محمد (ت ١٣٥٧هـ)، شرح القواعد الفقهية، ط ٢، ١، دار القلم، دمشق، سوريا، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص ١٥٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً، (١٩٣٣)، ج ٣، ص ٣١، وكتاب الأيمان، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، (٦٦٦٩)، ج ٨، ص ١٣٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، (١١٥٥)، ص ٥٥٧.

ثامناً: ادعى محمد جواد أنّ هذا الحديث وضع لئیسوّغ أهل السنة ما صدر من بعض الصحابة من مخالفات للدين، ولم يبين هذه المخالفات، كما أنّه لم يعرف بماهية المخالفة التي قام بها الصحابة في هذا الجانب ، ولم يأت بمثال واحد يؤيد دعواه. ولو فرضنا أن أحد الصحابة نسي أنّه جنب، ثم تذكر فاغتسل، فليس في ذلك مذمة له حتى يضع له أهل السنة حديثاً يسوغ فعله، ومتى قال أهل السنة بعصمة الصحابة من الوقوع في الخطأ أو المعصية؟ ولكنها عادة الشيعة في الغمز من قناة الصحابة رضوان الله عليهم انطلافاً من عقيدتهم الفاسدة.

تاسعاً: جاء جريان النسيان على النبي ﷺ في الأمور التعبدية- ومنها نسيانه للغسل من الجنابة- لأجل التشريع^(١)، فالنبي ﷺ مصدر للتشريع في أقواله وأفعاله، ومما لا شك فيه أن تعلم الصحابة من خلال التطبيق الواقعي للحكم يرسخ الحكم في الأذهان أكثر من مجرد سماع الحكم، وقد استنبط العلماء من هذه الواقعة عديد الأحكام التي لم يكن الصحابة ليدركوها بمجرد معرفتهم بوجوب الغسل من الجنابة لتصح الصلاة، ومن ذلك: جواز الفصل بين الإقامة والصلاة، وجواز الكلام بين الإقامة والصلاة، وجواز انتظار المأمومين مجيء الإمام قياماً عند الضرورة، وجواز تأخير الغسل عن وقت الحدث، وجواز الخروج من المسجد بعد الأذان للضرورة^(٢).

المطلب الثاني

السهو في الصلاة

طعن الشيعة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ. وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُ ذَا

(١) انظر الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٥هـ)، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، بدون طبعة، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٩٧٣م، ج ٣ ص ١٣٣.

(٢) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ٢ ص ١٢١. والمصدر السابق، ج ٣ ص ٢١٦.

الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرْتَ؟ فَقَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ. قَالُوا: بَلْ نَسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ^(١).

(١) طعن محمد صادق النجمي بالحديث؛ بدعوى أن هذا السهو الفاحش ونسيان نصف أركان الصلاة إنما يصدر من أولئك الساهين في صلاتهم، اللاهين عن مناجاة ربهم، ويستحيل أن تصدر هذه الغفلة والسهو الذي هو مناف ومضاد لحالتي الخشوع والخضوع لله عز وجل من عباد الله المخلصين والأنبياء عليهم السلام، ولا سيما سيدهم وخاتمهم محمد بن عبد الله ﷺ. وادعى أن قوله ﷺ: (لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ) يدل دلالة قطعية على أنه لا سبيل للسهو إلى النبي ﷺ. وزعم أن الحديث يخالف عصمته ﷺ عن المكابرة والتسرع وتكذيب الآخرين، وقال: فكيف يمكن أن يقول الرسول ﷺ: (لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ)، ولكن عندما شهد بعض الأصحاب تراجع النبي ﷺ عن قوله الأول، وعلم فيما بعد أن ذلك كان خلافا للواقع؟^(٢)

(٢) طعن محمد جواد خليل بالحديث بالحجة ذاتها، وذهب إلى أن سهو النبي ﷺ يساعد المنافقين على الاستهزاء بأحكام الله وبالمؤمنين، وزعم أن الحديث موضوع لتسوية ما صدر من الحكام الذين كانوا يصلون وهم سكارى ولا يدرون كم صلوا ! واستشهد بقصة صلاة الوليد بن عقبة ابن أبي معيط بالناس الفجر أربعاً وهو سكران فحدّه عثمان رضي الله عنه. وتساءل إذاً أخطأ ﷺ في الركعات فمن الذي يصحح له خطأه؟! ولو صحَّح له جبريل مثلاً فماذا يكون موقفه أمام الصحابة الذين رأوه وقد أخطأ؟ فنحن لا نقبل بتصحيح جبريل له فكيف نقبل بتصحيح الصحابة له؟^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد، (٤٨٢)، ج ١، ص ١٠٣، وباب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث...، وباب من لم يتشهد في سجدة السهو وباب من يكبر في سجدة السهو، (١٢٢٧-١٢٢٨-١٢٢٩)، ج ٢، ص ٦٨، وكتاب الأدب، باب ما يجوز من ذكر الناس...، (٦٠٥١)، ج ٨، ص ١٦، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، (٥٧٣)، ص ٢٧٥.

(٢) انظر النجمي، أضواء على الصحيحين، ص ٢٤٩-٢٥٠.

(٣) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ١، ص ١٥٣-١٥٧.

دراسة الطعن:

أولاً: كرر الطاعن دعوى أن أهل السنة يحطون من قدر النبي ﷺ ومقامه بإثباتهم وقوعه في السهو في الصلاة، بخلاف الشيعة الذين ينزهونه عن السهو في الصلاة، وهذا الكلام بجانب الحق؛ فنحن عندما نثبت للنبي ﷺ صفة أو ننفیها، فإن ذلك بناءً على الدليل من الكتاب والسنة، وأما فعل ذلك بناءً على ما نراه أرفع قدراً للنبي ﷺ وأعلى مقاماً فأمر غير منضبط، ولا يصلح مقياساً في نفي صفة أو إثباتها، ولو أعملنا هذا المقياس يمكن مثلاً أن نطعن بالآية التي تثبت تخرج النبي ﷺ من زواجه من طليقة متبناه، وإخفائه الأمر، ونصحه لزيد بخلاف ما يعلم من أمر الله تعالى له بالزواج منها، فنقول -على منهج الشيعة-: إن القصة موضوعة تخالف عصمة النبي ﷺ، وتحط من قدره ومقامه، وضعها العامة لئیسوَّغوا ما صدر من بعض الصحابة من مخالفات للدين، فقاموا بالطعن بشخص النبي ﷺ من أجل عيون هؤلاء الصحابة.

الحق أن مقياسهم غير صحيح؛ فالأرفع قدراً، والأعلى مكانةً للنبي ﷺ أن نضعه في المنزلة التي وضعه الله تعالى فيها، من غير غلو يرفعه عن بشريته، ويجعله معصوماً عن السهو والنسيان والخطأ، ويخرجه من دائرة القدوة.

ومن جهة أخرى فلا أرى في إثبات نسيان النبي ﷺ مطعناً عليه، أو خطأ من قدره، أو إنقاصاً من مقامه، فالنسيان ليس سبة، ولا وصمة عار حتى يصبح إثباته للنبي ﷺ خطأ من قدره، أو إنقاصاً من مقامه، وأين ما زعمه الطاعن بأن الحديث يساعد المنافقين على الاستهزاء بأحكام الله وبالمؤمنين؟ فلم أسمع أن أحداً من كفار مكة أو من المنافقين طعن في شخص النبي ﷺ أو في رسالته بحجة أنه ينسى، ولم أقرأ أن أحداً استهزأ بشرع الله وبالمؤمنين لأن نبيهم ينسى، ولم يذكر لنا قصة مثلاً على كلامه، ولو سلمنا أن الاستهزاء وقع فذلك ليس مدعاة لإنكار الثابت من ديننا، فمثله حصل لبعض آيات القرآن، ولا أظن أن الطاعن يكذب تلك الآيات لذلك الأمر.

ثانياً: أن وقوع النبي ﷺ في السهو في صلاته بضع مرات في كل حياته لا يجعله في عداد الساهين اللاهين عن مناجاة ربهم، فإن مثل هذه الأوصاف لا تطلق إلا على من كان ديدنه السهو في الصلاة، ولا يصح إطلاقه على من سها مرة أو بضع مرات على النادر من أحواله، وليس في أحاديث سهو النبي ﷺ ما يشير إلى تكرار سهوه، ليصح كلام الطاعن في انعدام الخشوع في صلاته. ومن جهة أخرى لا صلة الخضوع لله تعالى بالسهو في الصلاة، ولا يستقيم الحكم على إنسان وقع في السهو بعدم الخضوع لله تعالى.

ثالثاً: أجرى الله تعالى السهو في الصلاة على نبيه ﷺ لحكمة تشريعية؛ إذ كان يترتب على وقوع النبي ﷺ في السهو أحكام شرعية في كيفية التصرف عند الوقوع في السهو تعلمها الصحابة من النبي ﷺ بشكل عملي. قال ابن القيم: "كان سهوه في الصلاة من تمام نعمة الله على أمته وإكمال دينهم، ليقفوا به فيما يشرعه لهم عند السهو" (١).

والناظر في أحكام السهو في الصلاة يجد غالبها مستتباً من حالات سها فيها النبي ﷺ في صلاته، وقد استفاد العلماء من الحديث موضع الطعن فوائد عديدة، فمثلاً استنبط ابن دقيق العيد سبعة عشر حكماً فقهياً منه، ومن ذلك: أن نية الساهي الخروج من الصلاة لا تبطل الصلاة لاعتقاده تمامها، وأن التسليم سهواً لا يبطل الصلاة، وأن كلام الناسي لا يبطل الصلاة (٢).

رابعاً: ادعى الطاعن استحالة صدور السهو عن النبي ﷺ، بل عن الأنبياء جميعاً، بل وحتى عن عباد الله المخلصين، دون أن يذكر دليلاً عقلياً أو نقلياً على هذه الاستحالة، فقد سبق

(١) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط ٢٧، (تحقيق شعيب الرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج ١ ص ٢٨٢. وانظر الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٣ ص ١٣٣.

(٢) انظر ابن دقيق العيد، نقي الدين محمد بن علي (ت ٧٠٢هـ)، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، بدون رقم طبعة، (تحقيق محمد حامد الفقي)، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٢هـ - ١٩٥٣م، ج ١ ص ٢٥٤-٢٦٠.

إثبات وقوع الأنبياء في السهو والنسيان، ولا أظن أن الطاعن يعتقد عصمة الصالحين من السهو، ولا يعدو ما ذكره إلّا نوعاً من المبالغة لنفي الأمر عن النبي ﷺ.

خامساً: ادعى الطاعن أن قوله ﷺ: (لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ) يدل دلالة قطعية على أنه لا سبيل للسهو إلى النبي ﷺ، وهذا الكلام فيه اعتساف على النص، واجتزاء له من سياقه؛ فالنبي ﷺ لا ينفي عن نفسه السهو مطلقاً كما ادعى الطاعن لأنه قال: (لَمْ أُنْسَ)، فلو كان كلام الطاعن صحيحاً لقال: (لا أنسى).

كما أن فهم الطاعن يناقض آخر الحديث؛ فقد صلى النبي ﷺ ما سها عنه، واستشكل الطاعن استكمال النبي ﷺ صلاته قائم على فهمه المغلوط للحديث، ثم إن الطاعن قد وقع في التناقض عند رفضه الحديث وقوله بوضعه، ثم قيامه بالاستدلال بجزء من الحديث يراه يوافق هواه، فأين الموضوعية في فعله؟

وأما قوله ﷺ: (لَمْ أُنْسَ) فهو بحسب ظنه وما كان في اعتقاده، بأنه أتم صلاته، ولم ينس منها شيئاً، فإنه إنما سلم بعد ركعتين لاعتقاده أنه أتم صلاته^(١).

سادساً: زعم الطاعن أن الحديث يخالف عصمته ﷺ عن المكابرة والتسرع وتكذيب الآخرين، وهو زعم يتجنى على سياق الحديث؛ فكما قلنا: النبي ﷺ يعتقد أنه أتم الصلاة، وخرج المستعجلون من المسجد، وكبار الصحابة من حوله ﷺ لم يراجعوه في سهوه، فكان شكه في صحة كلام الرجل سبباً لنفيه السهو، فلما تيقن من صحة كلامه بموافقة باقي الصحابة له أخذ بكلامه، فليس في كلامه مكابرة أو تسرع أو تكذيب الآخرين، فلو أن النبي ﷺ رفض كلام الصحابة، ولم يأخذ به لجاز أن نصف فعله بالمكابرة، أما بعد أخذه بكلامهم فادعاء المكابرة لا محل له.

(١) انظر ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن (ت ٧٩٥هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ج٩ ص٤٤٤.

سابعاً: ادعى محمد جواد خليل أن الحديث وُضع تسويغاً لما صدر من الحكام الذين كانوا يصلون وهم سكارى ولا يدرون كم صلوا، وكلامه فيه نظر؛ إذ لا صلة بين السهو في الصلاة وبين الصلاة في حالة السكر، ولم يسو أحد من العلماء بينهما في الحكم، وكلام الطاعن لا يصدر إلا عن جاهل في الفقه، لا يستطيع أن يفرق بين السهو والسكر، أو عن خبيث يقصد الخلط والتلبيس طعناً في الحديث وأهله. وفي هذه المرة استشهد خليل بقصة صلاة الوليد بن عقبة بن أبي معيط بالناس الفجر أربعاً وهو سكران، وهو استشهاد في غير محله فليس في هذه القصة ما يشير إلى احتجاج الوليد بالحديث تسويغاً لفعله، وعثمان رضي الله عنه عاقبه على فعله، ولم يتم برفع الحد عنه مستدلاً بالحديث^(١)، ولم أطلع على اعتذار أحد من العلماء لفعل الوليد مستنداً لهذا الحديث أو لغيره.

ثامناً: تساءل الطاعن إذا أخطأ ﷺ في الركعات فمن الذي يصحح له خطأه؟! ولو صحَّح له جبريل مثلاً فماذا يكون موقفه أمام الصحابة الذين رأوه وقد أخطأ؟ فنحن لا نقبل بتصحيح جبريل له فكيف نقبل بتصحيح الصحابة له؟ والجواب: إن الطاعن عاد إلى تكرار مغالطاته؛ فلجأ إلى الخلط بين الخطأ والسهو، وليس في الحديث ما يشير إلى خطأ النبي ﷺ في كيفية أداء الصلاة، ولا يعد تنبيه الصحابة النبي ﷺ أنه سها تصحيحاً له، أو تعليماً له هذا من جانب، ومن جانب آخر هب أن النبي ﷺ أخطأ في اجتهاد، فجاءه الوحي مصوباً لاجتهاده، فما المانع من ذلك؟ وقد ثبت ذلك في القرآن الكريم في آيات العتاب المختلفة^(٢).

المطلب الثالث

نسيانه ﷺ بعض الآيات الكريمة

(١) انظر البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب هجرة الحبشة، (٣٨٧٢)، ج ٥، ص ٤٩، وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه، (٥٠٣٨)، ج ٦، ص ١٩٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب حد الخمر، (١٧٠٧)، ص ٩٠٦-٩٠٧.

(٢) انظر ص ٢٩-٣١ من هذا البحث.

طعن "منكرو السنة" والشيعة في حديث نسيان النبي ﷺ بعض الآيات الكريمات؛ بدعوى تعارضه مع العصمة، والحديث روته عائشة رضي الله عنها قالت: (سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْبَلَلِ، فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا)^(١). وجاءت الطعون على النحو الآتي:

(١) رأى سامر إسلامبولي أن الحديث يتصادم بشكل صريح مع الآيات التي تبين عصمته ﷺ من نسيان القرآن، وتساءل لو لم يقرأ هذا الصحابي في تلك الليلة هذه الآية؛ هل تغدو الآية بحكم النسيان والضياع؟ وادّعى أن حالة النسيان والخطأ في الحديث قد أصابت النبي ﷺ بمادة الوحي - وهي القرآن -، وذلك مخالف بشكل صريح وقطعي لمقام النبوة؛ كونه معصوماً عن الخطأ في عملية تأدية الوحي إلى الناس، الذي يقتضي منه حفظه دون نسيان، لأنه المرجع لذلك حين الاختلاف، ولا يمكن أن ينعكس الوضع؛ إذ يصبح الصحابة المرجع للنبي ﷺ، ليعلم ويتذكر القرآن^(٢).

(٢) وقال ابن قرناس طاعناً في الحديث: "وهذا اتهام بشع لرسول الله ﷺ، لو صدقناه فلا بد أن نصدق احتمال أنه قد نسي آيات أخرى، ومات قبل أن يتذكرها، وبناءً على ذلك فالقرآن قد لا يكون كاملاً"^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب نسيان القرآن، وهل يقول: نسيت آية كذا وكذا، (٥٠٣٨)، ج ٦، ص ١٩٤، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا وجواز قول أنسيتها، (٧٨٨)، ص ٣٧٧.

(٢) إسلامبولي، سامر، تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، ط ١، الأوائل للطباعة والنشر، دمشق، سوريا، ١٩٩٩م، ص ٢١٢.

(٣) ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٢٦٧. وانظر أوزون، جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين، ص ٤٧ كرر الشبهة ذاتها.

(٣) وادعى محمد صادق النجمي أن هذا الحديث من الأكاذيب الواضحة والصريحة التي لا تتناسب والعقل والقرآن والسنة، لأن النبي ﷺ الذي ينسى ما يوحى إليه من الآيات، ولا يستطيع أن يحفظ معجزة دينه الخالدة، لا شك أنه لا يمكن الاعتماد عليه والوثوق به في مجال تبليغ الدعوة، بل لا يكون صالحاً لتلقي الوحي والرسالة^(١).

(٤) وكرر العسكري الشبهة ذاتها، وتساءل كيف ينسى الرسول ﷺ آيات من القرآن الكريم وجبرائيل يعارضه القرآن في كل سنة مرة؟! وكيف ينسى الرسول ﷺ آيات القرآن الكريم وكان إذا نزل عليه شيء من القرآن يدعو بعض من يكتب عنده فيأمره بكتابته؟^(٢).

دراسة الطعن:

أولاً: ذهب جمهور العلماء إلى أن الحديث حجة لمن أجاز النسيان على النبي ﷺ فيما ليس طريقه البلاغ مطلقاً، وكذا فيما طريقه البلاغ؛ لكن بشرطين: أحدهما أن يحصل النسيان بعد أن يقع البلاغ، والآخر أنه لا يبقى على نسيانه، بل يحصل له تذكره، إما بنفسه، وإما بغيره^(٣).
ثانياً: لا تعارض بين الحديث والآيات التي تقرر عصمة النبي ﷺ من نسيان تبليغ القرآن الكريم، ذلك أن العصمة في التبليغ تقتضي عدم النسيان من لحظة سماعه للآيات ولغايتها، وهذه العصمة محل اتفاق العلماء، وعلى هذا المعنى تحمل آيات العصمة من نسيان القرآن. قال تعالى: ﴿سُقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ^(٤)، فالآية تثبت العصمة من نسيان القرآن، ثم تستثني ما يشاء الله نسيانه بعد حصول البلاغ، فوقع النسيان بعد البلاغ جائز داخل في هذا الاستثناء^(٥).

(١) انظر النجمي، أضواء على الصحيحين، ص ٢٦٦.

(٢) انظر العسكري، مرتضى، أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ط ١، ٢، المجمع العلمي الإسلامي، إيران، ١٤٢٨هـ، ج ٢ ص ٢٢٤-٢٢٥.

(٣) انظر مثلاً ابن حجر، فتح الباري، ج ٩ ص ٨٦، والنووي، شرح صحيح مسلم، ج ٦، ص ٧٦-٧٧.

(٤) سورة الأعلى، الآية ٦ - ٧.

(٥) ذكر هذا المعنى عدد من المفسرين انظر مثلاً القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢٠ ص ١٩.

ثالثاً: يتساءل الطاعن لو لم يقرأ هذا الصحابي في تلك الليلة هذه الآية هل تغدو الآية بحكم النسيان والضياع؟ والجواب: قطعاً لا، والدليل ما يلي:

١- إن نسيان النبي ﷺ للآية هو غياب طارئ لها عن ذاكرته، ولا يعني أنها ذهبت من ذهنه بالكلية، ولذلك تذكرها مباشرة عند سماعه لها، ففي هذا النسيان لم تمح الآية من ذهنه مطلقاً، وإنما غابت عنه لوهلة، ثم تذكرها، ووقوعه في ذلك بحكم بشريته. قال ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي)^(١).

٢- إن نسيان النبي ﷺ للآية كان بعد تبليغه لها بدليل سماعه لها من الصحابي، وبالتالي فالآية محفوظة في صدور الصحابة، حيث كان النبي ﷺ إذا نزل عليه شيء من القرآن الكريم دعا الصحابة فقرأه عليهم فحفظوه ووعوه، ثم أمر كتاب الوحي منهم بكتابته في الصحف، فلم يمت ﷺ إلا والقرآن كله محفوظ في الصدور، ومكتوب في السطور^(٢)، فالآية ليست فقط عند النبي ﷺ حتى يكون نسيانه لها سبباً في ضياعها.

٣- كان جبريل عليه السلام يعرض القرآن الكريم على النبي ﷺ في كل رمضان من كل عام يذاكره به^(٣)، فلو افترضنا أن النبي ﷺ لم يسمع الآية من الصحابي، ولم يتذكرها بنفسه، فسيذكره بها جبريل عليه السلام فليس هناك احتمال لضياعها.

(١) سبق تخريجه ص ٣٩.

(٢) الأدلة على ذلك كثيرة انظر مثلاً حديث زيد بن ثابت في جمع القرآن الذي أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢] ، (٤٦٧٩)، ج ٦، ص ٧١، وكتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، (٤٩٨٦)، ج ٦، ص ١٨٣، وكتاب الأحكام، باب ما يستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلاً، (٧١٩١)، ج ٩، ص ٧٤.

(٣) انظر البخاري في الصحيح ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (٦)، ج ١، ص ٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، (٢٣٠٨)، ص ١٢٢١.

رابعاً: ادعى الطاعن أن حالة النسيان والخطأ في الحديث قد أصابت النبي ﷺ بمادة الوحي - وهي القرآن-، وذلك مخالف بشكل صريح وقطعي لمقام النبوة كونه معصوماً عن الخطأ في عملية تأدية الوحي إلى الناس؛ الذي يقتضي منه حفظه دون نسيان، وهو ادعاء خاطئ إذ لا تعارض بين الحديث ومقام النبوة، فليس في الحديث ما ادعاه الطاعن من وقوع الخطأ في التبليغ من قريب أو بعيد، وأما النسيان؛ فكما ذكر الطاعن نفسه أن العصمة حتى تأدية الوحي، وتأدية الوحي قد تمت بدليل حفظ الصحابي للآية كما أسلفنا، ونسيان النبي ﷺ للآية ليس إلا حالاً عارضاً سريع الزوال، ليس فيه ما يقدر في مقام النبوة.

كما زعم الطاعن أن الحديث يجعل الصحابي مرجع النبي ﷺ ليعلم ويتذكر القرآن، ولا أدري من أين استفاد هذا المعنى من الحديث؟! فغاية ما في الحديث أن النبي ﷺ استحضر آية سمعها من الصحابي كانت غائبة عن ذهنه في تلك اللحظة، فأين كان تعليم الصحابي له؟! وأين الإشارة في الحديث التي تجعل الصحابي مرجعاً للقرآن بدلاً من النبي ﷺ؟! إن كلام الطاعن يحمل نص الحديث ما لا يحتمل من المعاني.

خامساً: ادعى ابن قرناس أن الحديث يفتح الباب أمام احتمال أنه قد نسي آيات أخرى، ومات قبل أن يتذكرها، وبناءً على ذلك فالقرآن قد لا يكون كاملاً، وهو احتمال معدوم كما سبق بيانه، فالنبي ﷺ يعلم الصحابة كل ما نزل من القرآن فيحفظوه ويكتبوه، كما كان يتدارس ما نزل من القرآن مع جبريل عليه السلام في كل رمضان فلا مجال لهذا الاحتمال، كما أن الله تعالى تكفل بحفظ كتابه. قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١) فهذه الآية تنفي هذا الاحتمال نفياً قاطعاً.

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

سادساً: ادعى النجمي أن الحديث يمنع الوثوق بالنبي ﷺ في مجال تبليغ الدعوة، بل لا يكون صالحاً لتلقي الوحي والرسالة، ولا يوجد في الحديث ما يدل على ما ادعاه الطاعن، وليس فيه أن النبي ﷺ نسي الآية فلم يبلغها مطلقاً، حتى لا نثق فيه في مجال التبليغ، وليس فيه إشارة إلى كتمان النبي ﷺ الآيات وامتناعه عن تبليغها، كي لا يكون صالحاً لتلقي الوحي والرسالة.

سابعاً: تساءل العسكري كيف ينسى الرسول ﷺ آيات من القرآن وجبرائيل يعارضه القرآن في كل سنة مرة؟! وكيف ينسى الرسول ﷺ آيات القرآن وقد كتب بين يديه؟ وهذه التساؤلات حجة لنا لا للطاعنين كما ذكرت، فليس في الأمر نسيانٌ يقود لضياع شيء من القرآن، ولكن هل في هذه الأمور ما يمنع نسيان النبي ﷺ لآية من القرآن بشكل مطلق؛ بحيث يمتنع النسيان في حقه؟! اللهم لا، فمدرسة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ بالقرآن لا تحيل احتمال نسيانه لآية، خصوصاً وأنه وقع منه في النادر من أحواله، وكذلك كتابته لا تمنع من نسيانه له، لا سيما وأن النبي ﷺ أمي لا يقرأ ولا يكتب.

المبحث الثاني

الطعون في أحاديث غضبه ﷺ ودعائه على غيره

انتقد الشيعة الأحاديث التي تثبت غضب النبي ﷺ ودعائه ولعنه لغيره، ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ، شَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(١).

(١) أورد المنتشيع أحمد يعقوب الحديث تحت عنوان: "الطعن بأخلاق الرسول والتشكيك بسلامة تصرفاته!!" مدعياً أن الحديث موضوع للستر على أعداء الله ورسوله الذين لعنهم الله على لسان رسوله ﷺ. وزاعماً أن السنة أشاعوا بين المسلمين بأن الرسول الأعظم ﷺ كان يفقد السيطرة على أعصابه، فيغضب، فيلعن الناس ويسبهم ويشتمهم ويؤذيهم أثناء غضبه بدون سبب! ^(٢)

(٢) ساق العسكري الحديث، وطعن فيه؛ بدعوى أن الحديث ينافي عصمة الأنبياء إذ لا يجوز عليهم أن يؤذوا أو يجلدوا أو يسبوا أو يلعنوا من لا يستحق؛ سواء أكان ذلك في حال الرضا أم في حال الغضب، بل لا يمكن أن يغضبوا بغير حق.

وقال: "وقد علم البر والفاجر والمؤمن والكافر أن إيذاء من لا يستحق من المؤمنين أو جلدهم أو سبهم أو لعنهم على الغضب ظلم قبيح وفسق صريح، يربأ عنه عدول المؤمنين، فكيف يجوز على سيد النبيين؛ وخاتم المرسلين؟". وزعم أيضاً أن هذا الحديث موضوع، وضع على

(١) سبق تخريجه ص ٤١.

(٢) انظر يعقوب، أحمد حسين، أين سنة الرسول وماذا فعلوا بها؟، ط ١، ١م، الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ص ١٣٥.

عهد معاوية تزلفاً إليه، وتقرباً إلى آل أبي العاص، وسائر بني أمية وتداركاً لما ثبت عن النبي ﷺ: من لعن جماعة من منافقيهم وفراعتهم^(١).

(٣) نقل جعفر السبحاني الحديث، واعترض عليه بكلام طويل ملخصه: أن ذلك إن صدر عنه لمستحق فلا يحتاج منه الأمر إلى اعتذار، وإن كان صدر عنه لغير مستحق واقعاً لا ظاهراً فلا وجه للاعتذار، لأن النبي ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولّى السرائر، وإن كان صدر على غير مستحق لا واقعاً ولا ظاهراً، وإنما قام الفاعل بذلك متأثراً عن قوى حيوانية، وهذا هو المتبادر من الرواية بشهادة قوله: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) فيلزم من ذلك أن يكون النبي ﷺ فاحشاً ولعناً وسبباً، مع أنه منزّه عن هذه العيوب.

وطعن السبحاني في تفسير بعض العلماء للحديث بأن المراد منه ما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية^(٢)، فقال: "يلاحظ عليه: أنه على خلاف الظاهر أولاً، والنبي المعصوم أجلّ شأناً من أن يحوم حول اللغو والعبث ثانياً، وعلى فرض كونه المراد فالله سبحانه حكيم لا يؤاخذ من دعا عليه النبي ﷺ بلا جدٍ و نية حتى يسأله النبي ﷺ جعلَ دعائه عليهم زكاة وأجراً"^(٣).

دراسة الطعن:

أولاً: ادعى أحمد يعقوب أن أهل السنة أشاعوا بين المسلمين بأن الرسول الأعظم ﷺ كان يفقد السيطرة على أعصابه، فيغضب، فيلعن الناس، ويسبهم، ويشتمهم، ويؤذيه أثناء غضبه

(١) انظر الموسوي، أبو هريرة، ص ١١٠-١١٤.

(٢) انظر الحافظ العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، وولده أبو زرعة، ولي الدين أحمد (ت ٨٢٦هـ)، طرح التثريب في شرح التقریب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، مصورة عن طبعة جمعية النشر والتأليف الأزهرية، ١٣٥٣ هـ، ج ٨ ص ١٣.

(٣) انظر السبحاني، جعفر، الحديث النبوي بين الرواية والدراسة: دراسة موضوعية منهجية لأحاديث أربعين صحابياً على ضوء الكتاب، السنة، العقل، اتفاق الأمة، والتاريخ، ط ١، م، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٣٢٠-٢٠٠٠م، ص ٥٨٩.

بدون سبب، وهذا الادعاء فيه تَجَنُّ على أهل السنة، لأنَّ الناظر في كتب الحديث يراها ترسم صورة مغايرة لما ادعاه، فهي تبين أنه ﷺ أفضل الناس خُلُقاً، ولو أردت نقل الأحاديث التي تصف هذه الأخلاق لطال بنا المقام، فأكتفي بأمثلة متصلة بموضوع الطعن. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّابًا، وَلَا فَحَّاشًا، وَلَا لَعَنًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرَبَّ جَبِينُهُ^(١))^(٢). فهذا وصف خادم النبي ﷺ ومرافقه لعشر سنين وأدري الناس بخلقه.

وهذه عائشة رضي الله عنها زوجها ﷺ، وأقرب الناس له تصف خلقه فتقول: (مَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى يَنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ)^(٣) وهذا الحديث يبين صفةً مهمةً من صفات النبي ﷺ، فهو لا يغضب لأذى أصابه، ولا ينتقم لنفسه ممن أساء إليه، فهذا الأعرابي يشد النبي ﷺ من طرف ثوبه حتى يؤثر الثوب في عاتقه، ثم يطلب منه من مال الله بغلظة وجفاء، فيقابل النبي ﷺ إساءته بالإحسان، ويعطيه من المال ما يرضيه، ولا ينتقم منه لشخصه^(٤). وإنما يكون غضبه لله تعالى فإذا اعتدي على حرمان الله انتصر لها وعاقب المعتدي، ومن ذلك إصراره على تطبيق الحد على المخزومية التي سرقت، وغضبه من محاولة أسامة رضي الله عنه الشفاعة لها^(٥).

(١) ترب جبينه: خر لوجهه فأصاب التراب جبينه، وهي عبارة تجري على اللسان ولا يراد حقيقتها. انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١٠ ص ٤٥٣.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأدب، باب (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَّاشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا)، (٦٠٣١)، ج ٨، ص ١٣، وباب ما ينهى من السباب واللعن، (٦٠٤٦)، ج ٨، ص ١٦.

(٣) سبق تخريجه ص ٥٣.

(٤) انظر البخاري في الصحيح، كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس، (٣١٤٩)، ج ٤، ص ٩٤، وكتاب الأدب، باب التبسم والضحك، (٦٠٨٨)، ج ٨، ص ٢٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، (١٠٥٧)، ص ٥٠٣.

(٥) انظر البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، (٣٤٧٥)، ج ٤، ص ١٧٥، وكتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع للسلطان، (٦٧٨٨)، ج ٨، ص ١٦٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، (١٦٨٨)، ص ٨٩٦.

ومن حسن خلق النبي ﷺ أنه نهى عن مقابلة الإساءة بمثلها. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (إِنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ. قَالَتْ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي) ^(١).

وكان النبي ﷺ يرفض الدعاء على المشركين مع ما هم عليه من كفر وعداء للمسلمين. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً) ^(٢). فهذه حقيقة أخلاق النبي ﷺ في الحديث النبوي الشريف، تخالف ما زعمه الطاعن، وأما طعنه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه من جهة أنه يصور تعامل النبي ﷺ قائماً على السب واللعن؛ فهو اجتراء للنصوص، وتعميم خاطئ، فيه تحكم واتباع للهوى، وفعل يخلو من المنهجية العلمية.

ثانياً: لم يثبت في أي حديث من أحاديث الصحيحين لعن النبي ﷺ لمعين من المسلمين - فيما اطلعت - إلّا ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ، لَأَ أَذْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا، وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: لَعَنَتُهُمَا وَسَبَبْتُهُمَا، قَالَ: أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا) ^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة، (٢٩٣٥)، ج ٤، ص ٤٤، وكتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، (٦٠٢٤)، ج ٨، ص ١٢، وباب (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا)، (٦٠٣١)، ج ٨، ص ١٣، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، (٢١٦٥)، ص ١١٥٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، (٢٥٩٩)، ص ١٣٥٧.

(٣) سبق تخريجه ص ٤١.

ويفهم من الحديث أنه جاء حالة استثنائية نادرة^(١)، جعلت عائشة رضي الله عنها تتساءل

عن سبب لعن النبي ﷺ لهما، وتراجعته في شأنهما.

كما أن الحديث مجمل لم يفصل الحوار الذي دار بين الرجلين وبين النبي ﷺ، ولم يوضح سبب لعنه لهما، ومن هنا فادعاء الطاعنين أن اللعن جاء دون سبب تقول على الحديث لا دليل عليه، بل يخالفه ظاهر الحديث الذي يشير إلى غضب النبي ﷺ من كلامهما ولعنه لهما بسبب هذا الكلام. وقد ثبت أنفاً أن غضب النبي ﷺ لا يكون انتقاماً لنفسه، وإنما لدين الله تعالى، فيكون سبب لعنهما أن في كلامهما ما يغضب الله تعالى.

ثالثاً: إن لعن النبي ﷺ لمن لا يستحق اللعن قبيح ينافي العصمة كما ذكر الطاعنون، وهو ما لم يحصل من النبي ﷺ، وليس في الأحاديث الصحيحة ما يدل عليه، بل على العكس من ذلك؛ فإن الأحاديث تشير إلى استحقاق الملعون اللعن في ظاهر الأمر، كما في الحديث السابق، وكما يظهر من قوله ﷺ: (أَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يُقَرَّبُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٢). فإن المراد أنه ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر، ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمره شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك، وهو ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر^(٣).

رابعاً: ادعاء السبحاني أن اللعن إن صدر عن النبي ﷺ لمستحق فلا يحتاج إلى الاعتذار، ينم عن سوء فهم؛ فليس في الحديث اعتذار، وإنما كلامه ﷺ نوع من الحس المرهف، والإحساس العالي الذي يصدر عن نبي حريص كل الحرص على أن لا يظلم إنساناً قيد أنملة،

(١) انظر الحافظ العراقي، وولده أبو زرعة، طرح التشريب في شرح التقريب، ج ٨ ص ١٣.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٢.

(٣) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١١ ص ١٧٢، والنووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٦، ص ١٥٢.

ويأتي ممن يرجو أن يلقي الله بلا شبهة وجود حق لأحد في عنقه. قال النووي: "هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه ﷺ من الشفقة على أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم"^(١). ومما يدل على ذلك أن النبي ﷺ يشارط ربه بنص الحديث، والمشاركة تشي بعلو المكانة ورفيع الدرجة عند الله تعالى من جهة، وتنفي ما زعمه الطاعن من أن الحديث يحمل معنى أن اللعن لغير المستحق لا واقعاً ولا ظاهراً، إذ لو كان المعنى كما زعم الطاعن؛ لطلب النبي ﷺ من ربه المغفرة، ولكان كلامه ندماً وتوبة لا مشاركة ودعاءً.

ومن جانب آخر فإن مستحق اللعن على فعل قد يترك هذا الفعل ويتوب عنه، فلا يبقى مستحقاً للعن، فالنبي ﷺ يكل الأمر لله تعالى؛ فإن كان في علمه أنه غير مستحق كان دعاء النبي ﷺ رحمة وقربة له، إن كان في علمه سبحانه أنه مستحق كان دعاء النبي ﷺ زيادة في شقائه^(٢). وأما زعمه أن اللعن جاء بتأثير غضب بشري، بدليل قوله ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ)، فزعم خاطئ؛ لأن معنى العبارة أن النبي ﷺ بشر يحكم بحسب الظاهر، وقد يكون حكمه مخالفاً للواقع، ولو كانت دلالة العبارة كما ذكر الطاعن؛ لكان الواجب عليه إعلان توبته وندمه من فعله، وليس المشاركة على الله تعالى كما ذكرنا.

ويجوز أن يكون المراد من هذا القول خوف النبي ﷺ من أن يكون الغضب سبباً في زيادة بسطة في عقوبة المخطئ، فلم تكن لتوجد هذه الزيادة لولا وجود الغضب، ويجوز أن يكون مخيراً بين عقاب المخطئ بما ذكر في الحديث، وبين ترك ذلك وردع المخطئ بأسلوب مختلف، فحمله الغضب لله على اختيار الأشد مع جواز الأمرين، أو أن يكون هذا الغضب دافعاً إلى تعجيل العقاب لمستحقه عوضاً عن تأخيرها الذي قد يقود إلى العفو والصفح^(٣).

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٦، ص ١٥١.

(٢) انظر العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٩ ص ٢٢٥.

(٣) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١١ ص ١٧٢.

خامساً: طعن السبحاني بتفسير بعض العلماء للحديث؛ بأنّ المراد منه ما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية بأنّه على خلاف الظاهر غير سديد، فهذا التوجيه جاء لبيان دعاء النبي ﷺ بعبارات تدل على ذلك كقوله ﷺ: (تَرَبَّ جَبِينُهُ)، وكقوله ﷺ ليتيمة أم سليم: (أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَأَكْبَرُ سِنْكَ)، فهذه العبارات تدخل في هذا الباب كما هو ظاهر.

وأما زعمه أن النبيّ المعصوم أجلّ شأنًا من أن يحوم حول اللغو والعبث، فكلام غير صائب؛ إذ أن عصمته ﷺ لا تتنافى مع بشريته التي تجعله يستخدم تعابير اللغة حاله حال سائر الناس، وليس في الأمر لغو ولا عبث كما زعم، فعدم إفادتها حقيقة الدعاء لا يعني كونها عبثًا، ولم يقل ذلك أهل اللغة عن هذا التعبير، ولم نسمع بأحد نسب مستخدم مثل هذه الألفاظ إلى اللغو والعبث، بل تفيد معان عديدة بحسب سياقها؛ إذ يقال عند استنكار الأمر أو النهي عنه أو الذم فيه أو استعظامه أو الإعجاب به أو الحض عليه^(١)، ومن ذلك مثلاً قوله ﷺ: (تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ)^(٢)، فقد جاء للحث على فعل أمر، وهو الزواج من ذات الدين، ومن أمثلة ذلك أيضاً قوله ﷺ ليتيمة أم سليم: (أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَأَكْبَرُ سِنْكَ) فقد جاء الدعاء في سياق الإعجاب بالشيء ومداعبة المخاطب.

وأما زعم الطاعن أنه لا حاجة لدعاء النبي ﷺ لهم؛ لأن الله حكيم لا يؤاخذ من دعا عليه النبي ﷺ بلا جد و نية، فهو في غير محله؛ لأن هذا الطلب لم يأت لاعتقاد النبي ﷺ أن الله تعالى سيستجيب دعاءه فيهم، وإنما جاء كرجاء من الله تعالى لكي لا يكون لأحدهم شبهة حق في ذمة النبي ﷺ كما أسلفنا، ولو سلمنا بأن المقصود خوف النبي ﷺ من استجابة دعائه، فلا نسلم

(١) انظر السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م، ج ١ ص ٥٥. وانظر النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٢١.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، (٥٠٩٠)، ج ٧، ص ٧-٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، (١٤٦٦)، ص ٧٤١.

بأن عدم قصد حقيقة الدعاء يمنع استجابته، وذلك نظير دعاء الإنسان على نفسه بالشر وهو لا يريد الاستجابة، فذلك لا يمنع من وقوع استجابة الدعاء. قال ﷺ: (لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تَوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ)^(١).

سادساً: ادعى الطاعن أن الحديث موضوع تزلفاً لمعاوية، وتقرباً إلى آل أبي العاص، وسائر بني أمية، وتداركاً لما ثبت عن النبي ﷺ من لعن جماعة من منافقيهم وفراعنتهم، وهذه دعوى بلا دليل، فالحديث صحيح مخرج في الصحيحين، وهو عند مسلم عن أربعة من الصحابة، وهم أبو هريرة وعائشة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك رضي الله عنهم من طرق متنوعة، وفي حوادث مختلفة يبعد معها احتمال الوضع^(٢)، بل إن الحديث مروي في كتب الشيعة. قال المجلسي: "عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اللهم إنما أنا بشر أغضب وأرضى، وأيما مؤمن حرمة وأقصيته أو دعوت عليه فاجعله كفارة وظهرراً، وأيما كافر قربته أو حبوته أو أعطيته أو دعوت له، ولا يكون لها أهلاً فاجعل ذلك عليه عذاباً ووبالاً"^(٣).

كما لم يثبت في حديث صحيح لعن النبي ﷺ لمعاوية رضي الله عنه، وإنما الثابت دعاؤه عليه بعدم الشيع^(٤)، وقد أورده مسلم عقب الحديث موضع الطعن فأدخله فيمن دعا عليه النبي ﷺ - وهو ليس بأهل - فيكون دعاؤه رحمة وأجراً له، ولو سلمنا تنزلاً بأنه أهل لهذه الدعوة، فهي ليست

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، (٣٠٠٩)، ص ١٥٥٧.

(٢) انظر مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه - وليس هو أهلاً لذلك - كان له زكاة وأجر ورحمة، (٢٦٠٠-٢٦٠١-٢٦٠٢-٢٦٠٣)، ص ١٣٥٧-١٣٥٩.

(٣) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط ١، ١١٠، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، أبواب القضاء، باب جوامع أحكام القضاء، ج ١٠١، ص ٢٩٠.

(٤) انظر مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه - وليس هو أهلاً لذلك - كان له زكاة وأجر ورحمة، (٢٦٠٤)، ص ١٣٥٩.

لعناً ولا ذماً في شخص معاوية رضي الله عنه، وفي كلا الحالين فالحديث ثابت عند أهل السنة في كتب الحديث، فلو كان معاوية رضي الله عنه يسيطر على رواة الحديث لمنعهم من رواية الحديث، ولو أراد أهل الحديث التزلف لمعاوية رضي الله عنه لقاموا بوضع أحاديث في فضائله بدلاً من وضع حديث يسوغ دعاء النبي ﷺ عليه، ولكن المنتبِع لأهل الحديث يجدهم يضعفون الأحاديث التي تثبت فضائل لمعاوية رضي الله عنه لأنه وضعها بعض من تعصب له، ومن أمثلة ذلك ما روي عن أنس مرفوعاً: (هَبَطَ عَلِيٌّ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَهُ قَلَمٌ مِنْ ذَهَبٍ إِبْرِيْزُ فَقَالَ: إِنَّ الْعَلِيَّ يُقْرَأُ السَّلَامُ، وَيَقُولُ: حَبِيبِي قَدْ أَهْدَيْتَ هَذَا الْقَلَمَ مِنْ فَوْقِ عَرْشِي إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَأَوْصِلْهُ إِلَيْهِ، وَمُرَّهُ أَنْ يَكْتُبَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ بِخَطِّهِ بِهَذَا الْقَلَمِ، وَيَشْكَلُهُ، وَيَعْجِمُهُ، وَيَعْرِضُهُ عَلَيْكَ. فَإِنِّي قَدْ كَتَبْتُ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ كُلِّ مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ سَاعَةِ يَكْتُبُهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..)^(١) فقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات عقب قوله: "قد تعصب قوم ممن يدعي السنة فوضعوا في فضله أحاديث ليغضبوا الرافضة وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه أحاديث، وكلا الفريقين على الخطأ القبيح." فهل يقبل بعد ذلك زعم الطاعن بوضع الحديث تزلفاً لمعاوية رضي الله عنه أو من دونه منزلة؟!

(١) ابن الجوزي، الموضوعات، ج ٢ ص ١٥. وعقب عليه بقوله: "هذا حدث موضوع، وما أبرد الذي وضعه، ولقد أبدع فيه، وأكثر رجاله مجهولون".

المبحث الثالث

الطعون في أحاديث اجتهاده ﷺ

أنكر الشيعة جواز الاجتهاد في حق النبي ﷺ^(١)، وساقوا لذلك الأدلة التي سبق تفنيدها^(٢)، وكان الجانب الاجتهادي الذي انتقدت أحاديث الصحيحين فيه عندهم هو القضاء، إذ أورد محمد خليل حديث أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: (أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بَبَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا)^(٣). ثم أعقبه بادعائه أن النبي ﷺ معصوم عن الخطأ في كل ما يخص القضاء والحكم، بل وفي جميع الأمور، سواء الاجتماعية أو السياسية وما أشبه. واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٤).

ورأى أن القول بأن النبي ﷺ يجتهد ويخطئ طالما هو من البشر مما لا يجوز مطلقاً، فلو جاز ذلك، وأخطأ في الحكم، لألزم الآخرين بالخطأ أيضاً، طالما هم متبوعون لأمره وأحكامه. فأين العصمة؟! وأين قول الله تعالى في حقه ﷺ: ﴿وَمَا يَطِقُ عَنِ الْمَوْتِ﴾^(٥) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿؟^(٦) وقال: إننا لم نقرأ في الكتب ولم نسمع بأن الرسول ﷺ أخطأ في حكم ما.

وتساءل أليس من المحتمل أن يكون الشخص المُشتكي والظالم لأخيه في اعتقاده ويقينه بأنه على الحق مثلاً؟ فإذا قضى النبي ﷺ له بذلك فلماذا تكون عليه حسرة يوم القيامة؟! ولماذا

(١) انظر الموسوي، أبو هريرة، ص ٨١-٨٢.

(٢) انظر ص ٦٩ من هذه الدراسة.

(٣) سبق تخريج الحديث ص ٤٠.

(٤) سورة المائدة، الآية ٤٥.

(٥) سورة النجم، الآية ٣-٤.

تكون عليه قطعة من النار؟ ثم أليس من المحتمل أيضاً أن تحصل لدى الشخص الآخر الذي ظلمَ في هذه القضية ردّة فعل بسبب ما صدر عليه من حكم ليقينه بأنه مظلوم؟ أليس من المحتمل أن الصحابة عندما تردّ عليهم مثل هذه القضية ومثل بلاغة الظالم لأخيه فإنهم سوف يحكمون له بحكم النبي ﷺ نفسه! فيكون الخطأ قد تكرر كثيراً في القضاء!! وإذا كان النبي ﷺ يُخطئ في الحكم بسبب بيان وبلاغة هذا أو ذاك فكيف بالذين جاؤوا من بعده وعملوا بالقضاء؟! فحتماً سيكون جواز الخطأ عليهم أكثر وأكثر!!^(١)

دراسة الطعن:

أولاً: إن القول بعصمة النبي ﷺ وصدوره عن الوحي في كل أفعاله وأقواله، فلا يجتهد، ولا يسهو، ولا ينسى أمر يخرج النبي ﷺ عن بشريته، ويتعارض مع أدلة اجتهاده الثابتة في الكتاب والسنة كما سبق بيانه، وينافي حكمة بعث الأنبياء بشراً.

ثانياً: استدلال الطاعن بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢) في غير مكانه، فالآية تأمر بالحكم بشرع الله تعالى، وتسم من يخالفه قاصداً معانداً لحكم الله بالظلم^(٣)، وهذا لا ينطبق على اجتهاد النبي ﷺ في القضاء، إذ المقصود به اجتهاده في تطبيق شرع الله تعالى في الخصومات والقضايا التي تعرض له للوصول لصاحب الحق، وهو لا يعلم بالبواطن، ويطراً عليه ما يطرأ على البشر عند قضائهم من احتمال الخطأ^(٤)، بدلالة قوله ﷺ: (فَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ)، ومقصد النبي ﷺ من قوله هذا التشريع لمن يقضي بين الناس من جهة أنهم مطالبون بالحكم بالظاهر، وأنهم غير

(١) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري، ج ١ ص ٤٦٨، وج ٣ ص ٤٠١-٤٠٧.

(٢) سورة المائدة، الآية ٤٥.

(٣) انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣ ص ١٢٠.

(٤) انظر القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ٤ ص ٢٦٢.

مطالبين بالكشف عن بواطن الأمور وحقيقتها، لأن ذلك لا يستطيعه أحد، وعلم الباطن والسرائر خاص بالله سبحانه. ولا أعتقد أن أحداً ممن لديه مسحة من علم يعدّ القضاة الذين يجتهدون على مر العصور للوصول للأحكام - ردعاً للظالم، ونصرة للمظلوم - ظالمون يحكمون بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى إن هم أخطأوا في قضائهم بعد بذلهم الجهد للوصول للصواب.

وقد يكون اجتهاده ﷺ في القضاء بين الناس فيما لم ينزل فيه وحي، يشهد لهذا المعنى لفظ الحديث عند أبي داود وغيره حيث قال ﷺ: (إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ) ^(١) وهذا أيضاً ليس فيه مخالفة لشرع الله حتى تنطبق عليه الآية الكريمة.

ثالثاً: ادعى الطاعن أنه لو جاز ذلك وأخطأ في الحكم لألزم الآخرين بالخطأ أيضاً طالما هم مُتَّبِعُونَ لأمره وأحكامه، وتساءل أين العصمة؟! فنجيبه بأنَّ اجتهاد النبي ﷺ في الأمور التي لم يوح إليه فيها بشيء؛ إما أن يقره الله تعالى عليه، أو يصوبه إن أخطأ فلا مكان لما ذكره، ولا تعارض في اجتهاده مع العصمة حتى لو كان الاجتهاد خاطئاً فذلك ليس معصية حتى يتعارض مع العصمة.

ويجاب عن الآية التي ساقها الطاعن أنها تنفي عنه اتباع الهوى، وليس الاجتهاد في القضاء في الخصومات - بحثاً عن الحق - اتباعاً للهوى، فالاستدلال بها في غير محله، ويقود إلى القول بأن النبي ﷺ يحكم بالوحي في كل قضية تعرض له، فلا ينظر إلى بينات أو شهود، وينتظر الوحي يخبره بصاحب الحق، ولا أظن أن عاقلاً يقول بذلك، وبما أن الطاعن مقر بأن النبي ﷺ قدوة لنا في هذا المجال، وبناءً على مذهبه يجب أن نعطل الاجتهاد في القضاء،

(١) أخرجه أبو داود، السنن، ج ٣ ص ٣٠٢، وأبو يعلى، أحمد بن علي (ت ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، ط ١، (تحقيق حسين سليم أسد)، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، (٧٠٢٧)، ج ١٢ ص ٤٥٦، والبيهقي، السنن الكبرى، ج ١٠ ص ٤٤٠، والحديث أصله في الصحيح، وإسناده حسن لوجود أسامة بن زيد الليثي فيه، وهو صدوق أخرج له مسلم وأصحاب السنن والبخاري تعليقاً، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١ ص ٢٠٨.

ونرفض الدلائل في الأحكام انتظاراً للوحي كي نخبرنا بصاحب الحق في كل خصومة تنشأ بين الناس تعرض علينا، وهذا لا يقوله عاقل.

رابعاً: يقول الطاعن إننا لم نقرأ في الكتب ولم نسمع بأن الرسول ﷺ أخطأ في حكم ما، وكلامه فيه نظر، فالنبي ﷺ بشر قد يجتهد في المسائل، فلا يوافق مراد الله تعالى، فينزل الوحي يصوبه. ومن ذلك قضاء النبي ﷺ في حق قاذف زوجته بالحد إن لم يأت بالبينة، ثم مجيء الوحي بحكم اللعان، مصوباً اجتهداه، مبيناً عدم انطباق هذا الحكم في حق قاذف زوجته، فهذا مثال على اجتهد النبي ﷺ في حكم، وعدوله عن حكمه بتصويب الوحي له.

ولو سلمنا بكلام الطاعن في عدم ثبوت خطأ النبي ﷺ في هذا المجال فذلك لا يصلح دليلاً لمنع اجتهداه في القضاء، فثمة فرق ظاهر بين القول بجواز شيء، وبين القول بحصول هذا الجائز، ففي الحديث موضع الطعن إثبات لاحتمال الخطأ بسبب الحكم بالظاهر، لكن روايات الحديث تنفي حصوله في الخصومة التي عرضت له فيه حيث اصطلح المتخاصمان وتغافرا^(١).

خامساً: تسأل الطاعن أليس من المحتمل أن يكون الشخص المشتكى والظالم لأخيه في اعتقاده ويقينه بأنه على الحق مثلاً؟ فإذا قضى النبي ﷺ له بذلك، فلماذا تكون عليه حسرة يوم القيامة؟! ولماذا تكون عليه قطعة من النار؟ ويجاب على ذلك بأن الحديث يتناول الظالم الذي يعلم أنه يأكل حق أخيه، فهذا يكون ما أخذه حسرة عليه يوم القيامة وقطعة من النار، ولا يتعرض لمن يعتقد أنه صاحب الحق مع أنه ليس بصاحبه في حقيقة الأمر، فلا يرد عليه تساؤلات الطاعن.

(١) انظر أبو داود، السنن، ج ٣ ص ٣٠١، وابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ط ١، ٧م، (تحقيق كمال يوسف الحوت)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ، ج ٤ ص ٥٤٧، وج ٥ ص ٢٨، وأبو يعلى، مسند أبي يعلى، ج ١٢ ص ٤٥٦، والبيهقي، السنن الكبرى، ج ١٠ ص ٤٤٠، والحاكم، المستدرک على الصحيحين، ج ٤ ص ١٠٧، بالإسناد السابق نفسه. والمقصود بتغافرا: دعا كل واحد منهما لصاحبه بالمغفرة. ابن منظور، لسان العرب، ج ٥ ص ٢٦.

سادساً: يتساءل الطاعن أليس من المحتمل أيضاً أن تحصل لدى الشخص الآخر الذي ظلم في هذه القضية ردة فعل بسبب ما صدر عليه من حكم ليقينه بأنه مظلوم؟ والرد على هذا التساؤل ما ردة الفعل التي يقصدها الطاعن؟ فإن كان يقصد سخط المظلوم وغضبه وعدم رضاه عن قضاء الله، فهذا لا يصدر عن المؤمن؛ إن ردة فعل المؤمن المظلوم هي الصبر على الظلم الذي لحق به، والاعتقاد بنصرة الله تعالى له على الظالم، واليقين من تحصيله لحقه إن لم يكن في الدنيا ففي الآخرة.

سابعاً: يتساءل الطاعن أليس من المحتمل أن الصحابة عندما ترد عليهم مثل هذه القضية ومثل بلاغة الظالم لأخيه فإنهم سوف يحكمون له بحكم النبي ﷺ نفسه! فيكون الخطأ قد تكرر كثيراً في القضاء!! وإذا كان النبي ﷺ يُخطئ في الحكم بسبب بيان وبلاغة هذا أو ذاك، فكيف بالذين جاؤوا من بعده وعملوا بالقضاء؟! فحتماً سيكون جواز الخطأ عليهم أكثر وأكثر!! وأنا أسأل الطاعن ماذا يفعل الصحابة أو غيرهم للمظلوم الذي ليس له ما يثبت حقه؟ بل كيف نعرف بأنه مظلوم ابتداءً؟! أم ترانا نحكم للظالم فيما يظهر لنا خشية أن يكون مظلوماً في الباطن، ولا نحكم لصاحب الحق في الظاهر خشية أن يكون المحقوق في واقع الأمر؟! لا أظن أن عاقلاً يرضى بذلك.

ونسأل الطاعن أيضاً هب أننا قبلنا طعنك في الحديث، وقلنا بعصمة النبي ﷺ في القضاء بين الناس، فلا يقضي إلا لصاحب الحق حتى لو لم تكن معه بينة، فكيف يفعل الصحابة مثله حتى لا يحصل الخطأ في القضاء عندهم؟ وماذا يفعل القضاة حتى لا يتكرر الخطأ في القضاء بينهم؟! هل ينتظرون الوحي ليقطع لهم بصاحب الحق في كل خصومة تأتيهم؟

ثم هل ينكر الطاعن وقوع الخطأ والظلم في القضاء على مر العصور وتكراره في مختلف القضايا؟ وهل ينكر جواز وقوع القضاة في الخطأ في الحكم؟

الفصل الخامس

الطعون في الأحاديث

بدعوى تعارضها مع مقام النبي ﷺ

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الطعون في الأحاديث بدعوى منافاة كمال البشرية.

المبحث الثاني: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة اللائق بمكانة النبي ﷺ.

المبحث الثالث: الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة الذوق.

المبحث الأول

الطعون في الأحاديث بدعوى منافاة كمال البشرية

حاز سيدنا محمد ﷺ على الكمال البشري في كل جانب، فانتسم بحسن الخلق، وسماحة النفس، ورحمة القلب، ولين الجانب. قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١)، كما اتصف برجاحة العقل، ووضوح الحجة، وحلاوة المنطق، فكان أهلاً للنبوة، و﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾^(٢)، ومن هنا رأى بعض المعاصرين في شيء من أحاديث الصحيحين عدم توافقها مع كمال بشريته ﷺ. وفيما يلي طعونهم، ومناقشة كلامهم:

المطلب الأول

الطعن في حديث القصاص من العربيين

طعن بعض المعاصرين في الأحاديث التي تبين جوانب من عقاب النبي ﷺ للمعادين للإسلام، وذهبوا إلى أنها تصور النبي ﷺ بصورة لا تليق بكمال رحمته وحسن أخلاقه، وفيما يلي كلامهم، والرد على شبهاتهم:

(١) ساق صالح أبو بكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ نَاسًا اجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُلْحَقُوا بِرَاعِيهِ - يَعْنِي الْإِبِلَ - فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَلَحَقُوا بِرَاعِيهِ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَلَحَتْ أَيْدَانُهُمْ، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَسَاقُوا الْإِبِلَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ)^(٣).

(١) سورة القلم، الآية ٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٢٤.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الطب، باب الدواء بأبوال الإبل، (٥٦٨٦)، ج ٧، ص ١٢٣، وباب من خرج من أرض لا تلايمه، (٥٧٢٧)، ج ٧، ص ١٢٩، وكتاب الحدود، لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا، وباب لم يسق المرتدون المحاربون حتى هلكوا، وباب سمر النبي ﷺ أعين المحاربين، (٦٨٠٣) -

قَالَ قَتَادَةُ - أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ - عَقِبَ الْحَدِيثِ: "فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْحُدُودُ".

وتساءل أين كان عدل النبي ﷺ وإنسانيته التي استنبطها من القرآن الذي نزل قبلها؟ وإذا كانت الحدود قد نزلت بعد ذلك بعدالة أقسط من هذا، وثبت أن ما فعله النبي ﷺ بهم كان جوراً في العقاب؛ فكيف يترك الله نبيه يجور ويظلم في الحدود التي لا يرضيه الظلم فيها؟^(١).

(٢) وطعن ابن قرناس في الحديث ذاته فادعى أن النبي ﷺ يُصَيِّرُ أحكامَ الشرع بناءً على رغباته الشخصية؛ فهو مثَّلَ بمن سرق إبله وقتل راعيه دون أن يستند في حكمه على حكم قرآني، لأن القرآن يخلو من أي حكم على البشر بالحرق والتكحيل والتمثيل لمن يقتل الراعي. كما رأى أن الحديث يتعارض مع النهي عن الحرق بالنار، فهم يستحقون على فعلهم القتل قصاصاً دون تمثيل بهم، وأنكر انطباق آية حد الحراية عليهم؛ بدعوى أن حكم هؤلاء القتل حتى لو تابوا، لأن التوبة لا تعفي من الحد^(٢).

(٢) وطعن نيازي عز الدين في قصة قتل أبي رافع بن أبي حقيق؛ بدعوى تعارضها مع خلق النبي ﷺ، فلا يمكن لغادر أو مغتال أن يكون صاحب خلق عظيم، وتتناقض أسلوب الإسلام، فهو دين محبة ومودة ومغفرة، وليس دين حقد وضغينة وغدر واغتيال، وذهب إلى أن الحديث يتهم الرسول ﷺ بسن الغدر في الإسلام، ولو سمح الله له بذلك لاغتال كثيراً من الذين عادوا الإسلام ومكروا بأهله^(٣).

٦٨٠٥-٦٨٠٤)، ج ٨، ص ١٦٣، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين، (١٦٧١)، ص ٨٨٣-٨٨٥.

(١) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ٢٨٤.

(٢) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٢١٩.

(٣) انظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٢٧٠.

دراسة الطعن:

أولاً: نتفق مع الطاعنين في إثبات علو خلق النبي ﷺ، وكمال رحمته، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١). وسيرته العطرة خير شاهد على ذلك؛ من صبره على أذى الكفار، ودعائه لهم بالهداية، وعفوه عنهم بعد الفتح، لكننا نختلف معهم في تعدي هذه الرحمة إلى فئة لا تستحقها؛ لأنها أوغلت في عدائها للمسلمين، فاستحققت العقوبة والتأديب والقصاص، فكان التعامل معهم بما يستحقونه، وهذا من واقعية الإسلام وتوازنه، فالرحمة في غير موضعها ضعف وسفه لا يليق، والشدة في غير موضعها غلو وتتطع، فلكل مقام مقال، وصدق المتنبي إذ قال: **وَوَضِعُ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السِّيفِ بِالْعُلَا *** مُضِرٌّ كَوْضِعِ السِّيفِ فِي مَوْضِعِ النَّدَى**^(٢)

فالإحسان إلى من يستحق العقاب، ولا تظهر عليه علامات الندم، مماثل للإساءة إلى من يستحق الإحسان، في أن كل واحد منهما يخل بموازين العدل والحق، فالحق يكمن في التعامل مع كل صنف بما هو أهل له، والله تعالى الذي أرسل نبيه ﷺ رحمة للعالمين، يأمره في الوقت ذاته بجهاد الكافرين والمنافقين، ويحثه على الغلظة على أعداء الدين. قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ آلَ النَّبِيِّ جَهْدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾^(٣)، والله الذي امتدح رسوله ﷺ بالرحمة واللين، ينهاه عن أن تأخذه الرأفة في العاصين. قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤).

(١) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٢) نقله ابن الإفيلي، إبراهيم بن محمد (ت ٤٤١هـ)، شرح شعر المتنبي، ط ١، ٢م، (تحقيق مصطفى عليان)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ج ٢ ص ٢٠١. الندى: الكرم والجود كناية عن العفو والرحمة.

(٣) سورة التوبة، الآية ٧٣.

(٤) سورة النور، الآية ٢.

ومن هنا يظهر وهن الطعن في أحاديث الشدة في العقوبة على الكافرين، بدعوى تعارضها مع إنسانية النبي ﷺ، وتنافيها مع خلقه الكريم؛ لأن اللين والرقّة والرحمة في غير موضعها مؤذية تزيد من انتشار الفساد في الأرض، والشدة في موضعها رحمة بالمجتمع، وحفظ للحقوق، وإقامة للعدل. قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١).

ثانياً: إن التوازن بين الثواب والعقاب، وبين الرحمة والعذاب من صفات الخالق سبحانه. قال تعالى: ﴿نَحْنُ عِبَادٌ خِيفَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾^(٢) وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ^(٣)، ولم يطعن أحد في آيات العذاب بدعوى تعارضها مع آيات الرحمة، ولم يقل أحد أن آيات العذاب تعارض رحمة الله تعالى، أو تتنافى مع عفوه، وكذلك النبي ﷺ لا يصح الطعن في أحاديث معاقبته الكافرين بأحاديث رحمته بالمؤمنين، لاختلاف المورد في الحالين، وهذا التوازن هو الكمال الحقيقي لبشرية النبي ﷺ. ومن هنا يسقط استدلال الطاعن بإنسانية النبي ﷺ وعلو خلقه على عدم صحة معاقبته للمحاربين للدين، وتتهوى دعوى أن الأحاديث محل الطعن تناقض أسلوب الإسلام.

ثالثاً: بنى الطاعن تساؤلاته على افتراض أن حكم النبي ﷺ في العُربيين ظلم وجور في العقاب، وهو افتراض خاطئ؛ لأنهم نالوا جزاءهم العادل على جريمتهم الشنيعة من خيانة الله ورسوله، وردة عن دين الإسلام، ومقابلة الإحسان بالإساءة، وغدر برعاة الإبل، وقتل لهم، وتكيل بهم، فاستحقوا القصاص بعقوبة تناسب فعلتهم النكراء. وقد نزل القرآن الكريم يقر النبي ﷺ على حكمه فيهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاؤُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٩.

(٢) سورة الحجر، الآية ٤٩-٥٠.

رَجِيْمٌ ﴿١﴾. وقال ابن حجر: "المعتمد أن الآية نزلت أولاً فيهم، وهي تتناول بعمومها من حارب من المسلمين بقطع الطريق" (٢).

رابعاً: استنكر الطاعنون ما فعله النبي ﷺ في العُرنيين؛ بدعوى تعارضه مع الحدود والنهي عن المثلة والتحريق بالنار، وقالوا: إن عقوبة من قتل أن يقتل فقط، ونرد بأن تلك الأفعال لم تكن عقاباً لهم على قتل الراعي، وإنما جاءت قصاصاً عادلاً منهم على ارتكابهم الأفعال ذاتها في حق رعاة الأبل. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ) (٣).

وقد ذهب بعض العلماء - ومنهم ابن سيرين كما يشير كلامه عقب الحديث - إلى القول بأن عقاب النبي ﷺ للعُرنيين منسوخ بالحدود، والنهي عن المثلة، ويرد على هذا القول بأنه لا تصريح في الأحاديث بالنسخ، والجمع بينها ممكن؛ فالنهي عن المثلة غير متعارض مع القصاص ممن مثل بغيره، كما أن دعوى النسخ تحتاج إلى إثبات تأخر النهي عن المثلة عن حادثة العُرنيين، ولا دليل عليه (٤).

ولو سلمنا بحصول النسخ فلا نسلم بدعوى الطاعن أن ذلك يدل على جور في عقابه لهم، فنسخ حكم بآخر لا يعني خطأ الحكم الأول، ولا يقول بذلك من لديه ذرة من علم، فكل حكم في وقته هو مراد الله الذي تعبدنا به، فهل نسخ التوجه إلى بيت المقدس في الصلاة يدل على أنه كان خطأ صوّبه الله تعالى؟ وهل نسخ تحريم مباشرة النساء بعد النوم في ليالي رمضان يدل على أن التحريم كان ظلماً لمن طبقه قبل نسخه؟ إن النسخ له حكمته التي يعلمها الله تعالى من

(١) سورة المائدة، الآية ٣٣-٣٤.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج ١٢ ص ١١٠.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين، (١٦٧١)، ص ٨٨٥.

(٤) انظر الفَنَوَجِي، فتح البيان في مقاصد القرآن، ج ٣ ص ٤٠٥-٤٠٦.

التدرج في الأحكام، والتخفيف على المسلمين، وغيرها من الحكم التي لم تكن لتتحقق لو أمرنا الله بالحكم الناسخ مباشرة دون المرور بالحكم المنسوخ.

خامساً: ادعى ابن قرناس أن النبي ﷺ يُصَيِّر أحكام الشرع بناءً على رغباته الشخصية، وصوّر ما فعله النبي ﷺ بأنه انتقام شخصي ممن سرق إبله وقتل راعيها، والرد على هذا الغثاء: أن النبي ﷺ مصدر للأحكام الشرعية له صلاحية الاستقلال بالتشريع كما سبق إثباته، ويستحيل في حقه أن تأتي هذه الأحكام تبعاً لأهوائه، ولو فعل ذلك لناله عقاب الله تعالى؛ هذا من جهة، ومن جهة أخرى فليس في الحديث ما زعمه الطاعن، فرعمه جاء انطلاقاً من اعتقاده أن الإبل ملك للنبي ﷺ، وأن فعله بالجناة كان انتقاماً لنفسه، وهو اعتقاد خاطئ فروايات الحديث تصرح أن الإبل هي إبل الصدقة^(١)، وهي مال المسلمين، ونسبتها للنبي ﷺ في بعض الروايات مجازية؛ لأنه القائم على أمور المسلمين.

سادساً: أنكر ابن قرناس انطباق آية حد الحاربة على العرنيين؛ بدعوى أن حكم هؤلاء القتل حتى ولو تابوا، لأن التوبة لا تعفي من إقامة الحد، في حين أن آية الحاربة تبين العفو عن تاب. وكلام ابن قرناس هذا يدل على جهل في الفقه، فلو تاب هؤلاء قبل قدرة المسلمين عليهم لدخلوا في مغفرة الله التي نصت عليها الآية بلا ريب، وسقط عنهم حق الله في تطبيق حد الحاربة الذي يوجب قتلهم باتفاق العلماء^(٢)، لكن القول بسقوط حقوق العباد قول مرجوح، ويخالف رأي جمهور الفقهاء الذين قالوا بانتقال حق الدماء من حد الحاربة الذي يحتم قتلهم إلى القصاص الذي يجوز لولي الدم العفو عنه. قال ابن قدامة الحنبلي عن المحاربين: "إن تابوا من

(١) انظر البخاري في الصحيح، كتاب الطب، باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل، (١٥٠١)، ج ٢، ص ١٣٠.

(٢) انظر أقوالهم عند ابن حبان، محمد بن يوسف (ت ٧٤٥هـ)، البحر المحيط في التفسير، ط ٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ج ٣، ص ٤٧١.

قبل أن يُقدَّر عليهم؛ سقطت عنهم حدود الله تعالى، وأخذوا بحقوق الآدميين من الأنفس والجراح والأموال؛ إلا أن يُعفى لهم عنها. لا نعلم في هذا خلافاً بين أهل العلم، وبه قال: مالك^(١)، والشافعي^(٢)، وأصحاب الرأي^(٣)، وأبو ثور^(٤).

سابعاً: طعن نيازي عز الدين في قصة قتل أبي رافع بن أبي الحقيق؛ بدعوى تعارضها مع خلق النبي ﷺ فلا يمكن لغادر أو مغتال أن يكون صاحب خلق عظيم، وهي دعوى كاذبة، فالمنتبِع لسيرة النبي ﷺ يرى أنه كان مثلاً في الحرص على الوفاء بالعهد، ولم يسجل في تاريخه ﷺ حادثة واحدة غدر فيها بأحد، أو نقض فيها العهد، فإذا حصل ذلك من الطرف الآخر كان العقاب الحاسم من قبل النبي ﷺ جزاءً عادلاً للغدر والخيانة.

وقصة أبي رافع من هذا القبيل؛ فروايات القصة تبين أنه كان يؤذي النبي ﷺ، ويعين عليه^(٥)، وتفصل كتب السيرة والشروح ذلك^(٦)، فتبين أنه كان من زعماء بني النضير الذين حاولوا قتل النبي ﷺ فأجلاهم خارج المدينة فانتقل إلى خيبر يحمل الحقد على الإسلام والمسلمين، وجعلها منطلقاً لحربه على المسلمين؛ فكان له دور في تأليب الأحزاب وحشدهم لحرب المسلمين والقضاء على الإسلام، وسخر أمواله لهذه الغاية، كما سعى في إقناع يهود بني قريظة ليغدروا بالمسلمين ويتعاونوا مع الأحزاب، فاستحق العقاب الذي أصابه، ونال جزاءه

(١) انظر قول المذهب المالكي عند الخطاب الرُعيني المالكي، أبو عبد الله محمد الطرابلسي المغربي (ت ٩٥٤هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط ٣، م ٦، دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ج ٦، ص ٣١٦.

(٢) انظر كلام الشافعي، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤)، الأم، بدون طبعة، م ٥، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ، ج ٤، ص ٢٩٢.

(٣) انظر قول المذهب الحنفي عند الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط ٢، م ٧، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ج ٢، ص ٩٦.

(٤) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، المغني، بدون طبعة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، ج ٩، ص ١٥١.

(٥) انظر البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، (٤٠٣٩)، ج ٥، ص ٩١.

(٦) انظر العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٤، ص ٢٧١. والعمرى، أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة، ط ٤، م ٢، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ج ١، ص ٣١٨-٣١٩.

العادل، وبهذا يظهر زيف وصف الطاعن للقصة بالغدر والخيانة، وإن كان فيها غدر وخيانة، فإن ابن أبي الحقيق هو من يستحق أن يوصم به لا النبي ﷺ.

المطلب الثاني

الطعون في حديث بدء الوحي

طعن كثير من المعاصرين فيما نسبته الزهري إلى النبي ﷺ من الهم بالانتحار حيث قال: (فَرَّ الوَحْيُ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا بَلَّغْنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيَّ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيِّ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فِتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذُرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ^(١)).

ومن الطعون التي وجهت لهذا الحديث الآتي:

(١) افتتح صالح أبو بكر الأحاديث التي طعن بها في كتابه بهذا الحديث واصماً إياه بذروة الكذب، وحكم على من نقله باستحقاق غضب الله؛ لأنه طعن في الله وشخص رسوله ﷺ الذي اختاره قدوة لكل الناس في الإيمان والصبر والتحمل والرضا، ورأى فيه دليلاً على حركة الأصابع الإسرائيلية التي لعبت دورها في دس الحديث الموضوع، وقبله المسلمون دون نظر أو تعقيب، وعدّه حجة وسنداً قوياً له في تأليفه لكتابه. وقال: "منطق الإيمان والعلم بشخصية النبي ﷺ، وببلوغه ذروة الإيمان بربه، وبحسن عبوديته لخالقه، وعظيم شكره، وتقديره لفضل مولاه، كل ذلك وغيره من صفات كماله البشري يفرض علينا رفض هذا الحديث، والتعريض به." ^(٢)

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة، (٦٩٨٢)، ج ٩، ص ٢٩.

(٢) أبو بكر، الأضواء القرآنية، ج ٢ ص ١٢٤-١٢٥.

(٢) طعن محمد جواد خليل بالحديث؛ بدعوى تعارضه مع عصمة النبي ﷺ من الذنوب، وتعارضه أيضاً مع النهي عن قتل النفس، وتساءل كيف تصدق ذلك أخي الكريم؟ وكيف تقبل لنفسك أن تكون مرتبة هذا الصحيح بعد القرآن مباشرة؟ وكيف تقبل بقول شيوخك بأن كل ما في البخاري صحيح؟ نبي ومن أولي العزم وخاتم الأنبياء يحاول الانتحار من رؤوس الجبال، فلا حول ولا قوة إلا بالله (١).

(٣) رأى إسماعيل الكردي (٢) الاستحالة في حق النبي ﷺ أكمل الخلق نفساً، وأعظمهم خلقاً، وأرجحهم عقلاً، وأرشدتهم رأياً، وأقربهم إلى الله تعالى؛ أن يلجأ حتى لمجرد التفكير ولو لمرة واحدة بالانتحار، ورأى أن هذا التصرف لا يصدر إلا من شاب طائش ضعيف العقل، فكيف ينسب صدوره لرجل كان بشهادة الواقع والتاريخ من أكمل الرجال، وأعظمهم على مر العصور؟! (٣)

دراسة الطعن:

أولاً: إن طعن المعاصرين في صحيح البخاري بسبب هذه الرواية يدل على جهل هؤلاء بصحيح البخاري، وعدم معرفتهم بكيفية التعامل معه، إذ إن شرط البخاري في صحيحه كما هو جلي من عنوانه الحديث الصحيح المتصل الإسناد، فيخرج من شرطه ما أورده منقطع الإسناد، ومنه هذه الفقرة من الحديث فهي من بلاغات الزهري التي لم ترد موصولة (٤)، فلا يصح الطعن

(١) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ١ ص ٢٨٣-٢٨٤.

(٢) إسماعيل عبد الله الكردي، وُلد في دمشق عام ١٩٦٤م، وحاز على إجازة في اللغة العربية من جامعة دمشق، ويعمل في مجال النشر منذ العام ١٩٩٣، لا ينكر حجبة السنة مطلقاً بل يرد في كتابه على من يقول بذلك، ولكنه ادعى أن المحدثين لم يطبقوا قواعد نقد المتن بشكل صائب لكنه في واقع الكتاب رد الأحاديث بالعقل دون تطبيق تلك القواعد، لافي، أحمد، دراسة نقدية لكتاب "نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث"، بحث غير منشور، ص ٣.

(٣) انظر الكردي، إسماعيل، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث دراسة تطبيقية على بعض أحاديث الصحيحين، ط ١، م، دار الأوائل، دمشق، سورية، ٢٠٠٢م، ص ٢٤٠-٢٤١.

(٤) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١٢ ص ٣٥٩.

على البخاري بحديث خارج شرطه، إذ إنَّ إيراد البخاري له بلاغاً يعد إشارةً منه إلى ضعف هذه الزيادة، ولكن أغلب من يطعن في الصحيحين ليس من أهل التخصص بالعلم الشرعي، ولا يتقن الصنعة الحديثية، ولا يدرك تفريق العلماء بين المتصل من روايات الصحيح والمنقطع منها.

وقد رمى الألباني في كتابه دفاع عن الحديث النبوي والسيرة من نسب هذه القصة للبخاري بالجهل، وعدم القدرة على التفريق بين الحديث الموصول فيه، والحديث المرسل الذي جاء فيه عرضاً كحديث عائشة الذي جاءت في آخره هذه الزيادة المرسلة، وذكر علة ثانية للحديث هي علة الشذوذ؛ لأن معمرأ تفرد برواية هذه الزيادة عن ابن شهاب دون غيره من رواة الحديث كيونس وعقيل^(١).

ثانياً: عدَّ صالح أبو بكر الحديث حجة وسنداً قوياً له في تأليفه لكتابه، وتبين كما ذكرنا أنه حجة واهية لا يصح الاستناد لها؛ لأن الرواية لم تثبت، لا عند البخاري، ولا عند غيره من علماء الحديث، وبهذا يسقط زعم الطاعن أن المسلمين قبلوا الحديث دون نظر أو تعقيب، ويظهر عدم صحة الاستدلال به على حركة الأصابع الإسرائيلية في دس الحديث الموضوع في الصحيحين، ولا يبقى فيه أي شبهة تستحق الرد عليها، وينتفي التعارض بين أحاديث الصحيحين وكمال النبي ﷺ.

ومن جهة أخرى فلا يصح الحكم على من نقله باستحقاق غضب الله؛ لأن الفرق بين نقل كلام - وبصورة تؤكد عدم صحته عند الناقل -، وبين اعتقاد صحة مضمونه.

ثالثاً: تسقط تساؤلات محمد جواد - بناءً على ما سبق - فنحن لا نصدق تلك الرواية، ولا أثر لها في حكم الأمة على مرتبة صحيح البخاري، وقول العلماء أنه أصح كتاب بعد القرآن

(١) انظر الألباني، محمد ناصر الدين (١٤٢٠هـ)، دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على جهالات الدكتور البوطي في كتابه فقه السيرة، بدون رقم طبعة، ١م، مؤسسة ومكتبة الخافقين، دمشق، سورية، ص ٤٠.

لا يعني صحة كل ما فيه بصورة تماثل صحة القرآن، وحكم العلماء بأن كل ما في البخاري

صحيح يحمل على المرفوع المسند منه دون سواء.

رابعاً: لا نتكلف الرد على ما أورده الطاعنون من انتقادات لمضمون الرواية؛ لعدم

ثبوتها عندنا، ولعدم صحة نسبتها لصحيح البخاري.

المبحث الثاني

الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاتها اللاتق بمكانة النبي ﷺ

أكثرَ الطاعنون المعاصرون من انتقاد الأحاديث الصحيحة بدعوى عدم توافقها مع مكانة النبي ﷺ العالية، ومنزلته الرفيعة، وانصب جانب من هذا الانتقاد على أحاديث تتصل بأمور بشرية فردها هؤلاء؛ بدعوى عدم توافقها مع مقام النبي ﷺ، ويمكن تلخيصها في محورين، وهما محور النساء، ومحور الترفيه عن النفس، وفيما يلي عرضهما ودراستهما:

المطلب الأول

الطعون في الأحاديث المتصلة بالنساء

أسرف المعاصرون في الطعن في أحاديث الصحيحين التي تتصل بحياة النبي ﷺ الجنسية، وسألخص الشبهات التي طرحوها، وأناقشها تالياً:

(١) إن الأحاديث تعطي صورة مشوهة للنبي ﷺ فقد رأى أحمد صبحي منصور أنه ﷺ كان يقضي نهاره في الجهاد وتبليغ الدعوة ورعاية الدولة، ويقضي ليله في قيام الليل للعبادة بحسب تصوير القرآن في حين تصوره الأحاديث بصورة الشخص المهووس بالجنس والنساء^(١)، وتساءل محمد خليل - عقب ذكره حديث أنس رضي الله عنه في طواف النبي ﷺ على نسائه في ليلة واحدة^(٢) - هل كان هم النبي ﷺ في الدنيا الجنس؟ وهل كان ذلك مكشوفاً للجميع إلى درجة أن أنس علم به؟!

(١) منصور، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ص ١١١ و ١٢٠. وانظر عز الدين، دين السلطان "البرهان"، ص ٨٣٦-٨٣٧، والكردي، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث، ص ٢٣٨-٢٣٩ فقد كررا الشبهة ذاتها.

(٢) انظر البخاري في الصحيح، كتاب الغسل، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره، (٢٨٤)، ج ١، ص ٦٥، وكتاب النكاح، باب كثرة النساء، (٥٠٦٨)، ج ٧، ص ٣، وباب من طاف على نسائه بغسل واحد،

وما تلك الغريزة الجامحة للنبي ﷺ؟ ألا يحتمل أن يكون هذا تبريراً للخلفاء الذين تهادوا

في شهواتهم، فاقفوا آلاف الجواري؟^(١)

وادعى ابن قرناس أن هذا الحديث يصور النبي ﷺ كزير نساء من طراز فريد في تاريخ البشرية كلها، فهو يستطيع أن يواقع إحدى عشرة امرأة في خلال ساعة واحدة بمعدل خمس دقائق للقاء الواحد، وكأنه يهدف لضرب رقم قياسي كآلة، دون اكتراث بالمتعة الجنسية كإنسان^(٢).

(٢) إن الأحاديث تهتك حرمة بيت النبي ﷺ، وتتقل أدق خصوصياته، وقد مثل محمد خليل لذلك بحديث عائشة قالت: (كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمْرَهَا أَنْ تَنْتَرِفَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا)^(٣). وتساءل عقب ذكره ما الداعي لذكر التفاصيل حتى ولو كانت عائشة تريد أن تبين حكماً شرعياً؟! ألم يكن باستطاعة النبي ﷺ الصبر ولو لليلة واحدة وغداً سيكون عند زوجة أخرى؟! أليس من المحتمل أن المسلم عندما يقتدي بالنبي ﷺ في ذلك لا يستطيع أن يملك إربه فيقع في المحذور والحرام؟ وعندما كانت عائشة تفصل وتشرح ما جرى بينها وبين النبي ﷺ، أليس من المحتمل أن السامع سيتخيل الموقف ويترجمه في عقله كأنه يراه؟! هذا إن كان السامع ممن في قلوبهم مرض. بعد كل هذا أيعقل أن يصدر ذلك الفعل من الرسول ﷺ مع عائشة؟! وإن كان قد صدر منه ذلك فهل يسمح الرسول ﷺ أن يروى عنه وينقل للآخرين؟! واعلم بأن الرجل العادي يأنف من مباشرة الحائض فكيف بالنبي الأكرم ﷺ؟!^(٤).

(١) (٥٠٦٨)، ج ٧، ص ٣٤، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له، (٣٠٩)، ص ١٦٩.

(٢) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ١ ص ١١٥.

(٣) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٣١٥.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، (٣٠٢)، ج ١، ص ٦٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، (٢٩٣)، ص ١٦٤.

(٤) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ١ ص ١١٨-١٢٠.

(٣) أن هذه الأحاديث تتعارض مع حياء النبي ﷺ: ومن ذلك إيراد محمد جواد خليل لحديث عائشة رضي الله عنها: (أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله، ثم يكسل، هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة. فقال رسول الله ﷺ: **إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَغْتَسِلُ**)^(١). ثم انتقده بقوله: "إن المصيبة أن السائل كان رجلاً وعائشة جالسة وترى وتسمع ذلك، والنبي الأكرم ﷺ أشار إليها - **إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ** - فبأي الروايات نأخذ حياء النبي ﷺ أم إجابته للسائل وأمام عائشة؟! إن كان هذا صحيحاً، ألم يكن على الرسول الأكرم ﷺ أن يجيب السائل بـ (نعم عليهما الغسل) فقط؟! ومن دون ذكر أنه يفعل ذلك مع عائشة؟! أين حياء الرسول ﷺ وأنه أشد حياءً من العذراء في خدرها؟"^(٢).

كما طعن في حديث جابر رضي الله عنه: " أن رسول الله ﷺ رأى امرأة، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ.. فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: (**إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَاتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ**)"^(٣) بدعوى أن إخباره ﷺ بأنه واقع أهله قلة الحياء، ورأى أن الحديث يتعارض مع الأمر بغض البصر، وتساءل هل نظرته للمرأة الأجنبية كانت خاطفة أم طويلة إلى درجة أنه استوعب جميع هيئتها حتى دخلت في قلبه؟! هل باستطاعتنا القول أنه واقع أهله بشهوة تلك المرأة الأجنبية؟! أقل ما يقال في ذلك هل أن النبي الأكرم ﷺ أخذ حظه من زنا النظر؟! وذلك عندما نظر إلى المرأة الأجنبية فدخل بيته وواقع زوجته! وذلك لأن تلك المرأة الأجنبية دخلت قلبه؟! فهل يصدق هذا الحديث على النبي ﷺ؟!^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، (٣٥٠)، ص ١٨٤.

(٢) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ٢ ص ٢٠١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نذب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها، (١٤٠٣)، ص ٦٩٦-٦٩٧.

(٤) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ج ٣ ص ١١٥.

دراسة الطعن:

أولاً: ادعى الطاعنون أن الأحاديث المتصلة بجانب الجنس تعطي صورة مشوهة للنبي ﷺ لا تليق به، وهي دعوى تتم عن عدم فهم لسيرة النبي ﷺ التي اتسمت بالشمول والتوازن، فالباحث في حياة النبي ﷺ لا يجد مجالاً من مجالات الحياة إلا والنبي ﷺ يمثل القدوة فيه والنموذج الذي يُتأسى به، فإذا أخذت الدعوة مثلاً؛ ترى النبي ﷺ الداعية الذي لا يكل ولا يمل ولا ييأس، وإذا انتقلت إلى العبادة؛ تراه الناسك الذي يقوم حتى تتقطر قدماءه، وإذا رُمت الأخلاق؛ ترى عنده الكمال في أبهى صورته، وإذا أردت السياسة؛ تجده القائد المحنك، وإذا بحثت عن الإنسان؛ تجد فيه الأب والزوج والجار والصديق..، وكل ذلك في توازن بين كل المجالات، فلا يقصّر في واحد منها، ولا يطغى أحدها على غيره.

ومن هنا فدعوى الطاعنين خطأ مركب؛ فلا القرآن حصر حياة النبي ﷺ في جانبي العبادة والدعوة، ولا الأحاديث قصرت حياته على الجنس والنساء، والمنصف يرى أن القرآن الكريم تطرق لبشرية النبي ﷺ، وأثبت حاجته للطعام والشراب والنساء، وتناول قصة زواجه من زينب، وعالج جوانب من علاقاته مع نسائه، فإذا جمعنا ذلك كله نطعن - على منهج المعاصرين - بالقرآن الكريم، وندعي أنه يشوه صورة النبي ﷺ.

ومن جهة أخرى إذا جمعنا الأحاديث التي تتكلم عن جانبي الدعوة والعبادة، نجد أنها تشكل عشرات أضعاف الأحاديث التي تتناول علاقة النبي ﷺ بزوجاته، وهذا ينقض دعوى أن الأحاديث تصور النبي ﷺ لا هم له إلا الجنس.

ولا أظن أن أحداً منهم ينكر بشرية النبي ﷺ، وحاجته للنساء كسائر الناس، فإذا جاءت بضعة أحاديث تقرر هذا الجانب فأين التشويه لصورة النبي ﷺ؟ فعبادته لا تمنعه من إتيان أهله، ودعوته لا تتعارض مع علاقته بنسائه.

ثانياً: دلل المعاصرون على دعواهم السابقة بحديث طواف النبي ﷺ على نسائه في ساعة واحدة، وقد رد الباحث قاسم قول بيبك هذه الدعوى بوجوه، أهمها: أن المقصود بطوافه على نسائه دخوله عليهن، وتفقدته أحوالهن دون وقوع جماع، ولو كان المقصود إتيانه لهن فيبعد صلاحيتهن كلهن للوطء لوجود العذر الشرعي بسبب كثرتهم^(١)، ولو سلمنا بظاهر الحديث، وأقررنا بإتيان النبي ﷺ لكل نسائه في ليلة واحدة، فلا نسلم بأن ذلك يشوه صورة النبي ﷺ فعلاقة الرجل بأهله لا تشوه صورته، وإن حدث ذلك مرة أو بضع مرات^(٢)، فلا يعني ذلك أن الجنس أكبر هم النبي ﷺ، ولا أعتقد أن أحداً يفهم من الحديث أن هذه عادة النبي ﷺ اليومية، ورواية أبي داود توضح ذلك، ولفظها (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ)^(٣)، وبهذا تتسجم الرواية مع الآيات والأحاديث التي أشارت إلى قضائه ﷺ ليلاليه في الذكر وقيام الليل.

ثالثاً: لا يدل الحديث على غريزة جامحة - كما زعم الطاعن - فالنبي ﷺ يأتي أهله، وليس في ذلك جموح، وليس فيه ما يشير إلى عدم سيطرته ﷺ على غريزته، أو عدم اكتفائه بما أحل الله له ليصح وصف الطاعن. بل إن ما يثبتته الحديث مما كان العرب يمتدحون به من علامات كمال الفحولة، وتمام الرجولة^(٤)، وقد كان ﷺ أكمل الناس في الخلق والخلق.

وليس للحديث صلة بما زعمه الطاعن من تمادي الخلفاء في شهواتهم، واقتنائهم الجواري، فلو سلمنا بصحة هذا الاتهام للخلفاء، فلا نجد في الحديث مستنداً لهم، فلا صلة بين الأمرين، ولا أعتقد أن أحداً من الخلفاء علل شراءه الجواري بأن النبي ﷺ طاف على نسائه في ليلة واحدة.

(١) انظر بلوج، قاسم قول بيبك، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين الخاصة بالمرأة، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠١٢م، ص ٢٣١.

(٢) انظر الكشميري، محمد أنور شاه الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، العرف الشذي شرح سنن الترمذي، ط ١، م، دار التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ج ١ ص ١٥٩.

(٣) أخرجه أبو داود، السنن، ج ١ ص ٥٦.

(٤) انظر عياض، الشفا، ج ١ ص ٨٧. والقسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٠٧.

رابعاً: تخبط ابن قرناس، فخلط بين المعنى المعاصر للساعة والمعنى المقصود بها في ذلك الزمن، بصورة تدل على جهل مطبق؛ فالساعة آنذاك قدر من الزمان، لا الساعة الاصطلاحية المعاصرة، كما أن أغلب روايات الحديث تبين أن ذلك كان في ليلة واحدة لا ساعة واحدة.

خامساً: شاعت إرادة الله تعالى أن يرسل للناس أنبياءً بشراً، يماثلونهم في الحاجات البشرية، لحكم عديدة، منها: الاقتداء بهم، ومتابعتهم في أفعالهم، والتعلم من تطبيقهم العملي للأحكام. ومن هنا فإن الصحابة نقلوا ما يفعله النبي ﷺ في كل المجالات، ومنها مجال الجنس، بل كان من حكم تعدد زوجات النبي ﷺ نقل هذا الجانب للمسلمين^(١)، وعليه فليس في الأحاديث هتك لحرمة بيته ﷺ، أو تدخل في خصوصياته.

سادساً: حمل محمد جواد خليل حديث عائشة في مباشرة النبي ﷺ لها وهي حائض ما لا يحتمل، فليس في الحديث تفصيل لهذه المباشرة، ولم أجد فيه شرحاً يثير الغريزة، أو يصور العلاقة كما زعم الطاعن. بل إن الحديث يبين حكماً شرعياً يظهر رقي الإسلام في جواز مخالطة الحائض، وحصر النهي في الجماع دون مقدماته، بخلاف ما كان يفعله اليهود من إهمال للنساء، ومقاطعة لهن في فترة حيضهن، فلا يأكلون معهن، ولا يشربون معهن، ولا يسكنون معهن في بيت واحد^(٢)، ويبدو أن الطاعن يميل إلى فعل يهود، ويقدمه على شرع الله وسنة نبيه ﷺ، فيأنف من مباشرة زوجه وهي حائض.

وأما تساؤله عن احتمال أن يقع المسلم في المحظور والحرام عندما يقتدي بالنبي ﷺ في ذلك، فهو تساؤل في غير مكانه، فهذا الفعل جائز في حق من يملك نفسه، وجاء أمر النبي ﷺ لعائشة بلبس الإزار مع تيقنه من ضبط نفسه لو باشرها من دونه تعليمًا للناس، ومنعاً للاحتمال

(١) انظر العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير (ت ١٣٢٩هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط ٢، ٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ، ج ١ ص ٢٥٤.

(٢) انظر مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها... (٣٠٢)، ص ١٦٦.

الذي أورده الطاعن، والمسائل التي تختلف فيها قدرات الناس يختلف حكمهم فيها تبعاً لقدراتهم، وهذا قريب من الإذن بالتقبيل للصائم إذا كان يضبط نفسه، ومنعه لمن لا يأمن الوقوع في الحرام. سابعاً: ليس في هذه الأحاديث تعارض مع حياء النبي ﷺ، فلم تأت هذه الأحاديث للتسلية، أو إثارة الشهوات، أو فضح الخصوصية حتى تتعارض مع الحياء، وإنما جاءت لتعلم الناس، وتشرح لهم أحكام الشرع في مسائل لا يستغني عنها أحد، والنبي ﷺ مصدر هذه الأحكام بقوله وفعله، وخوضه فيها لا يחדش حياءه، فلا حياء في العلم والفقهاء. قالت عائشة رضي الله عنها: "نِعَمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ" (١).

ثامناً: لا يوجد في حديث الغسل من الجماع دون إنزال ما يعارض الحياء؛ فالهدف منه تعليم السائل، وتثبيت للحكم في نفسه، ولعل النبي ﷺ استشعر تحرج السائل، لأن الفعل مظنة الضعف الجنسي، فأراد النبي ﷺ رفع الحرج عنه، وإزالة هذه المظنة من نفوس السامعين، فضرب مثلاً بنفسه. ومن جهة أخرى فزوجه تعدّ أمّاً للمؤمنين، ومعلمة لهم في أمور الدين؛ خصوصاً في الجوانب المختلفة لتعامل النبي ﷺ مع أهل بيته، ولذلك كانت رضي الله عنها مرجع الصحابة عند اختلافهم في صيام الجنب. قال النووي: "فيه جواز ذكر مثل هذا بحضرة الزوجة إذا ترتبت عليه مصلحة، ولم يحصل به أذى، وإنما قال النبي ﷺ بهذه العبارة ليكون أوقع في نفسه" (٢).

تاسعاً: وكذلك حديث جابر رضي الله عنه ليس فيه ما ينافي الحياء، فما جاء فيه لا يعدو كونه مجرد ذكر للجماع عقب حدوثه، ولغاية هي تعليم الإنسان قضاء وطره من زوجته إذا ثارت شهوته برؤية امرأة فتسكن شهوته.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، (٣٣٢)، ص ٢٦٦.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٤، ص ٤٢.

والذي أراه أن الحديث ليس على حقيقته، وإنما جاء فعل النبي ﷺ في صورة تشبه المسألة ليعلم الصحابة كيفية التصرف في مثل هذه الحالة بصورة أوقع في النفس. قال النووي: "قال العلماء: إنما فعل هذا بياناً لهم، وإرشاداً لما ينبغي لهم أن يفعلوه، فعلمهم بفعله وقوله"^(١). وفي ظني أن النبي ﷺ استثمر اتفاق مرور المرأة مع جلوسه بين أصحابه ليعلمهم فذهب فأتى أهله ثم عاد لأصحابه ورأسه يقطر من الاغتسال، فسأله أصحابه فقال لهم ما قال، ونقله جابر رضي الله عنه على ظاهره.

ولو سلمنا بأخذ الحديث على ظاهره، فلا يتعارض الحديث مع الأمر بغض البصر، فلفظ الحديث (أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ) ليس فيه ما يشير إلى أن النبي ﷺ لم يغض بصره بعد أن وقع اتفاقاً على تلك المرأة، ولم يرد فيه أنه تابع النظر إلى المرأة حتى اشتهاها فواقع أهله بشهوة تلك المرأة الأجنبية كما زعم الطاعن فمن أين أتى بذلك؟ أتى به من خياله المريض، وافتراه على الحديث، وحمله ما لا يحتمل، وغاية ما في الحديث أن النبي ﷺ رأى المرأة فجأة فغض بصره، ولكن رؤيته لها ذكرته بهذا الجانب، فأتى أهله، فحالته حال أي إنسان اشتهى أهله فجامعهم، وهذا الطبيعي لمن وجد في نفسه الرغبة في النساء، ثم أرشد أمته من بعده إلى أفضل وسيلة لعلاج الأمر، وقطع سبيل الشيطان، وحفظ عفة النفس وطهارتها.

وتجدر الإشارة إلى أن للعلماء كلاماً في ثبوت الحديث من وجهين: الأول: أن الحديث من رواية أبي الزبير محمد بن مسلم المكي عن جابر رضي الله عنه، وقد رمي بالتدليس في روايته عنه كما بين الذهبى، وأعقبه بقوله: "في صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر رضي الله عنه، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء". وذكر منها

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٩، ص ١٧٩.

الحديث موضع الطعن^(١). والثاني: اختلاف من رواه عن أبي الزبير في روايته عنه، فرواه معقل بن عبيد الله الجزري^(٢)، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج^(٣)، وعبد الله بن لهيعة، وموسى بن عقبة^(٤) دون ذكر سبب الورود وهو موضع الطعن-، فيما رواه هشام الدستوائي وحرب بن أبي العالية^(٥) مع ذكره. ورواه النسائي عن حرب عن أبي الزبير مرسلًا دون ذكر الصحابي، ورجح أنه الأصوب^(٦).

المطلب الثاني

الطعن في حديث نظر عائشة للعب الحبشة

طعن الشيعة المعاصرون في حديث من الأحاديث المتصلة بالجانب البشري، وهو الترويح عن النفس؛ بدعوى تعارضه مع مقام النبي ﷺ وما يليق به، والحديث ترويه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ)^(٧).

(١) ساق محمد جواد خليل الحديث، وأتبعه بقوله إن هذه الروايات تناقض خلق النبي ﷺ، لأن هذا العمل منبوذ من عامة الناس، وضد الفطرة السليمة، فكيف بالرسول ﷺ؟! نبي من أولي العزم يستر امرأته لتري لعب الأحباش، فنحن عوام الناس نخجل من عمل وفعل ذلك مع

(١) انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٣٧-٣٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، وسبق تخريجه ص ٢٤٢.

(٣) أخرجه ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ج ١٢ ص ٣٨٥.

(٤) أخرج روايتهما أحمد، المسند، (١٤٦٧٢)، ج ٢٣ ص ٣٤، و(١٤٧٤٤) ج ٢٣ ص ٧٧، و(١٥٢٤٩) ج ٢٣ ص ٤٠٣.

(٥) أخرج روايتهما مسلم في صحيحه، وسبق تخريجهما ص ٢٤٢.

(٦) انظر النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، ط ١، ١٢م، (تحقيق حسن عبد المنعم شلبي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م، (٩٠٧٣)، ج ٨ ص ٢٣٥.

(٧) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد، (٤٥٤-٤٥٥)، ج ١، ص ٩٨، وكتاب الجهاد والسير، باب الدرق، (٢٩٠٧)، ج ٤، ص ٣٩، وكتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، (٥١٩٠)، ج ٧، ص ٢٨، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، (٨٩٢)، ص ٤٢١.

زوجاتنا، هذا بالإضافة إلى أن نفس الإنسان محسوب عليه فيجب أن لا يخرج هذا النفس إلا مع ذكر الله تعالى، وليس أن نعبث بذلك النفس باللهوات وما أشبهه، فكيف بالنبى ﷺ؟^(١)

(٢) طعن مرتضى العسكري في الحديث؛ بدعوى تعارضه مع النهي عن الغناء، وتساءل لست أدري هل أسس الرسول ﷺ مسجده لإقامة الصلاة، وإقراء القرآن، ونشر تعاليم الإسلام، وإدارة شؤون المسلمين، أم أسسه ملهى للرقص واللهو؟! وكيف يضع الرسول ﷺ خده تحت خد عائشة بمرأى من المشاهدين، وهو يسترها بردائه؟^(٢)

(٣) ذهب عبد الحسين الموسوي إلى أن رسول الله ﷺ أبعد عن اللعب، وأرفع عن العبث، وأعرف بحرمان الله ورسوله من أن يوسع للجهال مجالاً إلى اللهو في المسجد بمحضر منه، وأن أوقاته الشريفة المفعمة بالمهمات الأخروية والدينية، لا تتسع للهو منها شيء، وحاشا لله أن يشغل مسجده الشريف بعبث، أو لهو، أو لغو ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾^{(٣). (٤)}

دراسة الطعن:

أولاً: خلق الله تعالى النفس البشرية يعترىها الضجر والملل، ويخالطها التعب، ولذلك جعل حاجة الإنسان إلى الترويح والترفيه جزءاً من حياته من أجل دفع السامة، وتجديد الإقبال على العمل بهمة ونشاط، ولأن الإسلام دين الفطرة فقد راعى هذه الحاجة، وأعطى الناس فسحة من اللهو المباح تكون عوناً لهم على عدم الفتور عن الطاعة. فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: (قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ: فَاتَّكَ إِذَا

(١) انظر خليل، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى لا يكون البخاري صنماً يُعبَد)، ج ١ ص ١٦٦.

(٢) انظر العسكري، أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ج ٢ ص ٢١٨-٢٢٥ باختصار.

(٣) سورة الكهف، الآية ٥.

(٤) انظر الموسوي، أبو هريرة، ص ١٨٢.

فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنُكَ، وَنَفِهْتَ نَفْسُكَ^(١)، وَإِنَّ نَفْسَكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَتَمَّ^(٢). فالحديث ينهى عن التشدد في الدين، والمبالغة في الطاعة بصورة تقود إلى الملل، ويشير إلى الترفيه عن النفس ليرجع العابد الى طاعته بعزيمة أكبر وهمة أعلى، ولذا قال ﷺ لحنظلة رضي الله عنه: (يَا حَنْظَلَةُ، سَاعَةً وَسَاعَةً)^(٣) فالترويح عن النفس أمر مشروع، لا يتعارض مع خلق النبي ﷺ الكريم، ولا يتنافى مع منزلته الرفيعة، وليس فيه ما يخالف اللائق به، بل يظهر سماحة الإسلام، ورحمته بالعباد.

ثانياً: إن حديث عائشة رضي الله عنها - كما توضح رواياته - كان في يوم عيد رخص الإسلام فيه باللهو المباح، وسمح فيه النبي ﷺ للأحباش باللعب بالحراب في المسجد، واجتمع حولهم الناس يشاهدون براعتهم في اللعب، ورغبت عائشة رضي الله عنها - وكانت جارية حديثة السن- في النظر إليهم، وحجرتها تطل على المسجد، فقامت وراء النبي ﷺ يسترها بردائه فنظرت الى لعبهم برهة من الزمن ثم ذهبت، فلا أدري ما العمل المنبوذ فيما سبق؟! فليس في الحديث ما يطعن في خلق النبي ﷺ، أو يخالف الفطرة السوية، بل على النقيض من ذلك فهذا الحديث يظهر ما كان عليه النبي ﷺ من رحمة، ورأفة، ودمائة نفس، وحسن خلق، ومعاشرة بالمعروف لأهل بيته، ويبين ما عليه الإسلام من وسطية، وحنيفية سمحة، وتوافق مع الفطرة، وتلبية لكل حاجات الإنسان.

(١) هَجَمْتَ عَيْنُكَ: غارت ودخلت. وقوله نَفِهْتَ: أَعْيَتْ وَكَلَّتْ. انظر أبو عبيد، القاسم بن سلام البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، غريب الحديث، ط ١، ٤م، (تحقيق محمد عبد المعيد خان)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ج ١ ص ٢١.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجمعة، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، (١١٥٣)، ج ٢ ص ٥٤، وكتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، وباب صوم داود عليه السلام، (١٩٧٧-١٩٧٩)، ج ٣، ص ٤٠، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب العيدين، باب النهي عن صوم الدهر...، (١١٥٩)، ص ٥٥٩-٥٦٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا، (٢٧٥٠)، ص ١٤٢٧.

ثالثاً: طعن المعاصرون في أحاديث الترويح عن النفس؛ بدعوى تعارضها مع الشرع، فذهب محمد جواد خليل إلى أنها إضاعة للوقت، ورأى الموسوي أنها عبث محرم، وهذا رأي فيه تشديد على الناس يخالف سماحة الإسلام، ويناقض الأدلة التي تشير إلى إباحة اللهو بضوابطه الشرعية، والتي لا يتسع المقام لذكرها^(١)، وليس في الترويح إضاعة للوقت، أو عبث لأن الترويح في الإسلام يهدف إلى راحة النفس، وتجديد الهمة والنشاط للعمل والطاعة والعبادة، كفعل عائشة في الحديث، كما أنه في كثير من حالاته في نشاط هادف، ففي الحديث موضع الأحباش الذين يتدربون على السلاح، ويستعدون للجهاد، فالترويح في الإسلام تحقيق عبودية الفرد لله تعالى، وليس انقطاعاً عنها^(٢).

وأما ما طلبه الطاعن بأن يكون كل نفس مع ذكر الله تعالى، فهذا مما لا تطيقه النفس البشرية، ولا كلفنا الله تعالى به، بل نهى الإسلام عنه، فنهى مثلاً عن صوم الدهر، وحذر من التكلف في العبادة، لما له من أثر سلبي يقود إلى الملل، والانقطاع عن العبادة. قال ﷺ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ)^(٣).

وأما قوله: إن وقت النبي ﷺ لا يتسع للهو، لانشغاله بالمهمات الأخروية والدنيوية، فهو يتعارض مع صورة الإسلام التي مثلها النبي ﷺ في التوازن والاعتدال، فمع قيامه بتلك المهمات الجليلة كان يمازح أصحابه، ويلطف الصبيان، ويلعب أهل بيته... ولا يخفى على مسلم أن

(١) انظر أبو سمك، أحمد عبد العزيز، التربية الترويحية في الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، ص ١٤-١٥، وص ٣٧-٤٧.

(٢) المصدر السابق، ص ١٣.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، (٣٩)، ج ١ ص ١٦، وكتاب الصوم، باب القصد والمداومة على العمل، (٦٤٦٣)، ج ٨، ص ٩٨، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، (٢٨١٦)، ص ١٤٦٨-١٤٦٩.

النبي ﷺ قدوة للمسلمين في كل المجالات، وأقواله وأفعاله تشريع لهم، وكان يحذر الصحابة من التزيد على عبادته، أو التمتع بالخروج عن وسطيته، فهو يصوم ويفطر، ويصلي ويرقد، ويتزوج النساء..

رابعاً: ادعى الطاعنون تعارض الحديث مع مكانة المسجد، والذي أراه أن الحديث يرسخ مكانة المسجد في الإسلام إذ إن الطاعنين يحصرون مهمة المسجد في الصلاة وتعلم الدين في حين أن النظرة المتأملّة لسيرة النبي الكريم تظهر أنه حرص على ربط كل مناحي الحياة بالمسجد، فكان المسجد محراب عبادة، ومدرسة لعلم الدين والدنيا، ومجلس شورى، ودار قضاء، ومأوى المنقطعين والفقراء، ومنطلقاً للجيش فيعقد راية السرايا في المسجد ليربط المسلم كل حياته بالمسجد ويقصد بكل عمل وجه الله تعالى، ويبقى قلبه معلقاً ببيوت الله.

كما أن ما فعله الأحباش - وهو اللعب بالحراب - ليس فيه رقص ولا غناء، وهو ليس لعباً مجرداً، بل هو تدريب على استخدام السلاح في الحروب، والاستعداد للعدو^(١).

(١) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ٥٤٩.

المبحث الثالث

الطعون في أحاديث البشرية بدعوى منافاة الذوق

يطلق لفظ الذوق على الطريقة السليمة للتصرف أمام الناس، وأداء الشيء على وجهه الصحيح، وبصورة لائقة ومحترمة ومناسبة ومحمودة^(١). ويعد النبي ﷺ المثل الأعلى، والقُدوة الأولى في الذوق السليم^(٢)، ومع ذلك فقد طعن جماعة من المعاصرين في بعض الأحاديث التي تتصل ببشرية النبي ﷺ؛ بدعوى تناقضها مع الذوق والأعراف السائدة، وإليك هذه الأحاديث التي طعنوا فيها، وكلامهم حولها، ونقد ما أورده من شبهات:

المطلب الأول

الطعن في حديث البصاق

(١) دعا زكريا أوزون إلى ترك بعض أحاديث الصحيحين رأى أنها تعارض الذوق والأعراف السائدة، فذكر منها حديث أبي هريرة ؓ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: إِذَا تَخَمَّ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَخَمَّنْ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى)^(٣). وتساءل هل يقبل ذلك في مساجدنا اليوم؟! وماذا سنفعل بالسجاد والجدران الرخامية المذهبة في بيوت الله اليوم؟! أنبصق ونتف عليها، ثم نقوم بتنظيفها بالوسائل الحديثة المتوافرة، أو بالحصى لتطبيق سنة النبي ﷺ في ذلك!!^(٤)

(١) انظر الغزالي، صخر عبد الله، الذوقيات في حياة المسلم، بدون معلومات نشر، ص ٤.

(٢) انظر السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، صفة صاحب الذوق السليم ومسلوب الذوق اللئيم، ط ٢، م، دار ابن حزم، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ص ٢٦.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب حك المخاط بالحصى في المسجد، (٤٠٨-٤٠٩)، وباب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، (٤١٠-٤١١)، ج ١، ص ٩٠، وباب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، (٤١٠-٤١١)، ج ١، ص ٩٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد، (٥٥٠)، ص ٢٦٥.

(٤) انظر أوزون، جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين، ص ٢٦-٢٧، و ص ١٤٦.

(٢) وطعن ابن قرناس في الحديث؛ بدعوى أن هذه التصرفات لا تليق بمناجاة الله سبحانه وتعالى، بل لا تليق أن يفعلها الإنسان وهو يتحدث مع إنسان آخر خارج المسجد، وتساءل كيف يمكن للمصلي أن يتقل عن يساره وبجانبه شخص آخر يصلي؟ وكيف يمكن تصور موضع القدمين إذا كان كل مصل سيتقل؟ وما الحكمة التي تستفاد من مثل هذا الحديث؟^(١) كما طعن في حديث بصق النبي ﷺ في ثوبه^(٢)، وذهب إلى أن الحديث ينال من شخص الرسول ﷺ، ويرسم له صورة غير محببة، ويجعله شخصاً بعيداً عن الذوق والآداب العامة، وطالب بحذفه من كتب الحديث؛ لأنه لا يحمل تشريعاً، ولا حكمة، ولا موعظة^(٣).

دراسة الطعن:

أولاً: اعتاد الطاعنون في الصحيحين على فهم الأحاديث بصورة مغلوبة، منطلقين من أحكام مسبقة، تعمي أعينهم عن الحق، وتجعلنا نشكك في منهجيتهم، والمسألة التي بين يدينا خير مثال على ذلك، إذ إن المنصف يرى في أحاديث النبي ﷺ منتهى الذوق في جانب نظافة المسجد، فعند النظر في أول الحديث الذي انتقده المعاصرون؛ نرى قيام النبي ﷺ بتنظيف المسجد من آثار بصاق رآه فيه، ولكن المتأمل في كلام الطاعنين يرى تجاهلهم لأول الحديث؛ لأنه لا يخدم غايتهم، وأما اعتمادهم على آخره؛ فلتوافق ظاهره مع أهوائهم، فلم يستشكل أحدهم تعارض فهمه مع بداية الحديث.

(١) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٥٥-٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب حك المخاط بالحصى في المسجد، (٤٠٥)، وباب ليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى، (٤١٣)، ج ١، ص ٩٠، وباب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه، (٤١٧)، ج ١، ص ٩١، وغيرها، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (٥٥٠)، ص ٢٦٥.

(٣) انظر ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص ٢٥٣-٢٥٤.

ثانياً: كما تظهر عند الطاعنين انتقائية سلبية أيضاً تكمن في نزعمهم للحديث من سياقه في أحاديث الباب، فعند جمع الأحاديث الواردة في الصحيحين المتصلة بمسألة البصاق نجد أنها تنهى عن البصاق في المسجد، وتعدّه معصية. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (البُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا)^(١)، بل تصنف هذا الفعل ضمن أسوأ الأعمال التي يرتكبها الإنسان. فعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا: النُّخَاعَةُ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ)^(٢). وكما ترى فإن الأحاديث تدعوا إلى المبادرة إلى تنظيف المسجد من ذلك الأذى بدفنه في التراب، وتبين غضب النبي ﷺ من ترك تنظيفه. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقَبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ)^(٣).

كما نجد الأحاديث الشريفة تحت على المحافظة على نظافة المسجد عموماً؛ فقد أمر النبي ﷺ الصحابة بتنظيف المسجد عندما بال الأعرابي فيه، وقال له: (إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ)^(٤). بل ونهى عن إيذاء المصلين برائحة كريهة^(٥) أفتراه يسمح بإيذائهم بالبصاق في المسجد؟!

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، (٤٠٥)، ج ١، ص ٩٠، وباب إذا بره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه، (٤١٧)، ج ١، ص ٩١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (٥٥٣)، ص ٢٦٦.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، (٤١٥)، ج ١، ص ٩١، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (٥٥٢)، ص ٢٦٥.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد، (٢١٩)، وباب يهريق الماء على البول، (٢٢٠-٢٢١)، ج ١، ص ٥٤، وكتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، (٦٠٢٥)، ج ٨، ص ١٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد

وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها، (٢٨٤)، ص ١٥٩-١٦٠.

(٥) انظر ص ٥٣ من هذه الدراسة.

ثالثاً: أغفل المعاصرون حكم الأصل في المسألة، ونظروا إلى الاستثناء فجعلوه القاعدة، فالأصل النهي عن البصاق في الصلاة، والإباحة هي الاستثناء، فالحديث موضع الطعن يعالج حالة بشرية اضطرارية، ويرشد مَنْ غلبه البصاق أثناء الصلاة ولم يستطع دفعه - وهي حالة نادرة الحدوث - بأن يبصق عن يساره إن كان يصلي منفرداً، أو تحت قدمه اليسرى إن كان هناك من يصلي بجواره، دون إغفال أن المسلمين يصلون وهم ينتعلون أحذيتهم. فعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: (صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ تَخَعَّ فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ)^(١). كما أن أرض المسجد في ذاك الوقت مفروشة بالرمال، وفاعل ذلك مطالب عقب الصلاة بتنظيف مكان بصرقه، بدفن البصاق في التراب.

رابعاً: إذا لم تتوافر الشروط السابقة كما هو الحال في مساجدنا الآن، ولم يكن مع المصلي منديلاً يبصق فيه، جاز له أن يبصق في طرف ثوبه إن كان طويلاً يستطيع أن يثني هذا الطرف بعضه على بعض^(٢)، فلا يتسخ بدنه، ولا يؤذي غيره، ثم يقوم بتنظيفه بعد انتهائه من الصلاة. قال ابن حجر: "ولو كان تحت رجله مثلاً شيء مبسوط أو نحوه تعين الثوب، ولو فقد الثوب مثلاً، فلعل بلعه أولى من ارتكاب المنهي عنه"^(٣). ومن هنا تسقط مزاعم أوزون بأن الحديث يحث على البصق في المساجد المفروشة بالسجاد.

خامساً: ادعى ابن قرناس أن هذه التصرفات لا تليق بمناجاة الله سبحانه وتعالى، بل لا تليق أن يفعلها الإنسان وهو يتحدث مع إنسان آخر خارج المسجد، وهو ادعاء يتجاهل أننا نتحدث عن ظرف اضطراري، فاللائق أن تصرف وجهك إلى جهة غير وجه مَنْ تحدثه، وقد راعى النبي ﷺ هذا الأدب؛ فنهى عن البصق باتجاه القبلة لأن المسلم يناجي الله تعالى، ولأنه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد ... (٥٥٣)، ص ٢٦٦.

(٢) انظر المصدر السابق، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد ... (٥٥٠)، ص ٢٦٥.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ٥١١.

سبحانه يقبل على من توجه له مصلياً^(١)، ففي إحدى روايات الحديث موضع الطعن قال ﷺ: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَذْفُهَا)^(٢) وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى)^(٣)، وبعد هذا كله يتضح أنه لا يقوم بالطعن في أحاديث النبي ﷺ بدعوى منافاة الذوق السليم إلا صاحب عقل سقيم، أو صاحب هوى مقيم.

سادساً: تساءل ابن قرناس في موضع عن الحكمة التي تستفاد من الحديث، وطالب في موضع آخر بحذفه من كتب الحديث؛ لأنه لا يحمل تشريعاً، ولا حكمة، ولا موعظة، وهذا كلام غير سديد؛ فقد ظهرت حكمة الحديث في معالجته لحالة قد تعرض لأي إنسان في صلاته، وحتى بعض التصرفات التي ذكرت ولا تتناسب مع واقع المساجد الحالية فهي تصلح في الحالات المشابهة، فليس كل الأماكن يتوافر فيها مساجد مشيدة ومزخرفة، بل إن بعض المساجد في الأماكن النائية مفروشة بالرمال، فضلاً عن أن المسلم قد يصلي خارج المسجد، وأحياناً يصلي في العراء، فيستطيع تطبيق هذا الحديث.

كما لا يصح كلام الطاعن في خلو الحديث من الأحكام الفقهية، فهو يبين حرمة البصق في المسجد إلا للضرورة، وفي الحديث النهي عن البصاق جهة القبلة، وفيه وجوب تنظيف البصاق بعد الصلاة، وفيه طهارة البصاق، وفيه الندب إلى إزالة ما يستقذر أو يبتزّه عنه من المسجد، وتفقد الإمام أحوال المساجد وتعظيمها وصيانتها، وأن للمصلي أن يبصق وهو في

(١) انظر ابن بطال، شرح صحيح البخاري لابن بطال، ج ٢، ص ٦٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، (٤١٦)، ج ١، ص ٩٠.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، (٤٠٦)، ج ١، ص ٩١، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (٥٤٧)، ص ٢٦٤.

الصلاة ولا تفسد صلاته، وفيه أن البصاق طاهر وكذا النخامة والمخاط خلافاً لمن يقول كل ما تستقذره النفس حرام، وغيرها من الفوائد^(١).

المطلب الثاني

الطعن في حديث لعق الأصابع

طعن أوزون في حديث لعق الأصابع بعد الأكل، وهو قوله ﷺ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَمَسُّحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا)^(٢). ورأى أنه مظهر تخلف وقرف واشمئزاز، يتنافى مع الذوق السليم، ويجانب الطب الوقائي، وتساءل هل هناك من يرضى أن يلحق إصبع صديقه أو أخيه بعد الطعام ليطبق السنة النبوية؟! وقال: "وما أجمل الإنسان الذي يغسل يديه بعد الطعام بصابون معطر، يقوم بعدها بحمد الله عز وجل على نعمه، وعلى تطور العلوم والصناعات التي جعلتنا ننعم بحمد الله، ونرضى أصحاب الذوق السليم في كافة أرجاء الأرض"^(٣).

دراسة الطعن:

أولاً: إن الذوق أمر نسبي يتفاوت من شخص إلى آخر، ويختلف من مكان إلى آخر، ويتغير من زمان إلى آخر، فلا يصلح معياراً لقبول أو رد الحديث، فالأكل باليد أمر طبيعي لا يخالف الذوق بشيء في أماكن، فيما هو أمر مستغرب في أماكن أخرى، فلا يأكلون إلا بالملاعق، وكان الأكل عند البائع أو في الطريق من خوارم المروءة في سالف الأزمان، وصار أمراً معتاداً في زماننا، ولعق الأصابع عقب الأكل من هذا الباب، فقد يراه البعض مخالفاً للذوق

(١) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ١ ص ٥١٤. والقسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ١ ص ٤١٩-٤٢٣. وابن بطل، شرح صحيح البخاري لابن بطل، ج ٢ ص ٦٨-٧٠.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل، (٥٤٥٦)، ج ٧، ص ٨٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها، (٢٠٣١)، ص ١٠٨٥.

(٣) أوزون، جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين، ص ١٤٧.

فيما يراه غيره موافقاً، فلمن نلجأ لتحديد صاحب الذوق السليم؟! وهل ينفع انتشار شيء في كافة أرجاء الأرض معياراً لعدّ الأمر سليماً ذوقاً؟ فقد انتشرت أمور بين الناس تخالف الذوق السليم والفطرة السوية، وتتعارض مع الشرع، كالتبرج والسفور فهل نقبلها لانتشارها؟! وقد اشتهر في بلادنا أكل المنسف باليد في المناسبات العامة، وفيه لعق الأصابع دون أن يراه أحد منافياً للذوق العام، بل ربما تتدر بعضهم على من يطلب ملعقة لأكل المنسف بها.

ثانياً: وضع النبي ﷺ آداباً لتناول الطعام تدل على ذوق رفيع، من الحث على غسل اليدين قبل الأكل وبعده، والأكل باليد اليمنى، والأكل مما يلي الإنسان؛ فلا تطيش يد الآكل في الصفحة، وعدم الأكل متكئاً، وغيرها من الآداب^(١).

ثالثاً: إن لعق الأصابع لا يتعارض مع الذوق السليم، وقد رد الخطابي على هذه الشبهة فقال: "وقد عابه قوم أفسدت عقولهم الترفه، وغير طباعهم الشبع والتخمة، وزعموا: أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر، كأنهم لم يعلموا أن الذي علق بالإصبع أو الصفحة جزء من أجزاء الطعام الذي أكلوه وازدردوه فإذا لم يكن سائر أجزائه المأكولة مستقذرة لم يكن هذا الجزء اليسير منه الباقي في الصفحة واللاصق بالأصابع مستقذراً كذلك. وإذا ثبت هذا فليس بعده شيء أكثر من مسه أصابعه بباطن شفتيه وهو ما لا يعلم عاقل به بأساً إذا كان الماس والممسوس جميعاً طاهرين نظيفين. وقد يتمضمض الإنسان فيدخل أصبعه في فيه فيدلك أسنانه وباطن فمه فلم ير أحد ممن يعقل أنه قذارة أو سوء أدب، فكذلك هذا لا فرق بينهما في منظر حس، ولا مخبر عقل"^(٢).

(١) انظر ابن مفلح، أبو عبد الله محمد (ت ٧٦٣هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، ط ٣، ٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨هـ، ج ٣ ص ١٧٤ فما بعدها.

(٢) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت ٣٨٨هـ)، معالم السنن، ط ١، ٤، المطبعة العلمية، حلب، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م، ج ٤ ص ٢٦٠.

رابعاً: إنَّ لعق الأصابع ليس أمراً واجباً، بل هو أمر مندوب، ومن رآه مخالفاً لذوقه فلا يجبر عليه، ولا تثريب عليه؛ بخلاف من تركه إعراضاً عن سنة النبي ﷺ، وكذلك إلحاق الأصابع للغير، فالمقصود به مَنْ لا يتقزز من ذلك، كالزوجة والولد ويتقبله دون إكراه^(١). وفي هذا إشارة إلى معان عظيمة من الود والمحبة التي يجب أن تثبت في الأسرة.

خامساً: بينت روايات الحديث حكمة الحث على لعق الأصابع، وهي التماس بركة الطعام. قال ﷺ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعُقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ)^(٢).

سادساً: ادعى الطاعن تعارض الحديث مع الطب الوقائي، وهو ادعاء منقوض بأن الحديث يؤخذ في سياق آداب الإسلام العامة من الحث على النظافة وتقليم الأظافر، وسياق آداب الطعام التي تأمر بغسل اليدين قبل الأكل، فيبعد احتمال أن يكون سبباً في المرض.

سابعاً: لا يتعارض الحديث مع غسل اليدين عقب الأكل بصابون معطر، فهو لا ينهى عن غسلهما، ولا يقول بأن لعق الأصابع يقوم مقام تنظيفها، سواء أكان بالغسل أم بالمسح بالمنديل، بل إن الحديث يدل على الحث على تنظيفها بعد لعقها بمسحها بالمنديل بدلالة قوله ﷺ: (فَلَا يَمْسَحُ يَدُهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا)، فالحديث جعل المسح بعد اللعق، ولم يجعل اللعق بدلاً من المسح، بل ذهب بعض العلماء إلى تعيين الندب إلى الغسل بعد اللعق لإزالة الرائحة^(٣).

(١) انظر النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٣، ص ٢٠٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها، (٢٠٣٥)، ص ١٠٨٧.

(٣) انظر ابن حجر، فتح الباري، ج ٩ ص ٥٧٩.

الخاتمة

أولاً: نتائج الدراسة:

يمكن استخلاص مجموعة من النتائج من خلال هذه الدراسة، وأهمها الآتي:

١. بشرية النبي ﷺ حقيقة ثابتة في القرآن الكريم والحديث الشريف، ويقصد بها أن سيدنا محمداً ﷺ الذي أرسله الله تعالى برسالة الإسلام إنسان من جنس البشر يتصف بكل الصفات البشرية التي فطر الله تعالى الناس عليها، ولا يفترق عنهم إلا في النبوة والرسالة.

٢. لا تنافي بين بشرية النبي ﷺ ونبوته، وهي متساوقة مع بشرية من سبقه من الأنبياء، ومنسجمة مع سنة الله المطردة في اختيارهم، وليس في صفة البشرية ما ينفي صفة النبوة عنه عليه الصلاة والسلام.

٣. اقتضت حكمة الله تعالى بعث الأنبياء بشراً من جنس المبعوث إليهم؛ حتى يأنسوا بهم، ويستطيعوا التشريع لهم، وليصلحوا محلاً للاقتداء، وموضعاً للتأسي في تطبيق الشرع. وانتقاد المعاصرين لأحاديث البشرية ناشئ في كثير من الحالات عن عدم إدراكهم لهذه الحكم، وعدم فهمهم أن ما صدر عنه ﷺ هو من باب بيان التشريعات الإسلامية، وتطبيق الأحكام الشرعية.

٤. الأصل فيما يصدر عن النبي ﷺ أنه وحي من الله تعالى، وما ثبت اجتهاده فيه فمرده إلى الوحي؛ لأن الله تعالى إما أن يقره عليه، أو يصوبه له، وطاعته ﷺ واجبة في الحالات كلها.

٥. تنوعت تيارات الطاعنين المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى بشريته ﷺ، فقد كان منهم الشيعة، ومنكرو السنة، والعقلانيون، ومع تباينهم في الاتجاه إلا أن أساليبهم

اتفقت في نقد أحاديث الصحيحين، فتراهم يعمدون إلى رواية مجملة يفهمونها فهماً خاطئاً، ويجعلون من هذا الفهم منطلقاً إلى رد الأحاديث الصحيحة.

٦. لم يستخدم الطاعنون المنهج العلمي في فهم الأحاديث، ولم يتبعوا الطرق الصحيحة في ذلك؛ نحو جمع الروايات، والنظر في السياق، وتوجيه الحديث في ضوء النصوص الأخرى من الكتاب والسنة.

٧. أهمل الطاعنون النظر في أقوال أهل العلم في الأحاديث التي انتقدوها، ولم يرجعوا إلى كتب شروح الحديث التي أجابت على الكثير من تساؤلاتهم، وردت على العديد من شبهاتهم.

٨. لا يصح الطعن في حجية الحديث النبوي بدعوى بشرية النبي ﷺ، وأحكامه صالحة لكل زمان ومكان، وهي ليست تاريخاً، ولم تأت لتحكم واقعاً معيناً في زمن معين.

٩. لم يثبت ما زعمه الطاعنون من تعارض أحاديث الصحيحين مع بشرية النبي ﷺ. وما ادعوه إما تحكم في النص، أو تحميل للحديث ما لا يحتمل، أو نظر للبشرية بمعزل عن النبوة.

١٠. تدور عصمة النبي ﷺ على حفظه من المعاصي، وحفظه في التبليغ من الكذب والنسيان، وحفظه من القتل حتى يتم رسالته، ولا يصح انتقاد الشيعة لأحاديث تتصل ببشرية النبي ﷺ بدعوى العصمة، وذلك لأنهم ادخلوا في حد العصمة - ودون دليل - أموراً ليست منها، كالعصمة من السهو والنسيان مطلقاً.

١١. لا صحة لما زعمه الطاعنون من تعارض بين كمال بشرية النبي ﷺ، وبين حسمه مع المخالفين، وعقابه للمعتدين، فالرحمة في غير موضعها مؤذية تزيد من

انتشار الفساد في الأرض، والشدة في موضعها رحمةً بالمجتمع، وحفظٌ للحقوق، وإقامةٌ للعدل.

١٢. لا يوجد في أحاديث البشرية في الصحيحين ما يخالف اللائق بمقام النبي ﷺ، وما ساقه الطاعنون من شبه قائم على بتر روايات من سياقها، والتركيز على جانب وإغفال جوانب أخرى من تصرفات النبي ﷺ، وفعلهم يتناقض مع واقع الأحاديث، ويخلو من الموضوعية.

١٣. لا تنافي بين الأفعال الصادرة عن النبي ﷺ بحكم بشريته، وبين الذوق السليم أو الأعراف السائدة، ولا يعدو الطعن في هذه الأحاديث إلا من قبيل سوء الفهم لها، ووضع معانيها في غير موضعها.

ثانياً: التوصيات:

١. تحتاج طعون المعاصرين إلى المزيد من الأبحاث والدراسات التي تناقش شبههم على أحاديث الصحيحين في مختلف المجالات، للتصدي لسيل الكتابات الطاعنة فيهما، وما زال هناك حاجة إلى مزيد من الدراسات التي تتناول منطلقات الطاعنين، وتكشف عوار منهجهم، وضعف مصادرهم.

٢. يحتاج الصحيحان إلى دراسات تبين كنوزهما بلغة تواكب العصر، وتقربهما من عامة المسلمين، وتسهل الاستفادة منهما، وتوصل للرد على انتقادات المعاصرين لهما.

٣. الحاجة إلى جهد مؤسسي لمواجهة حرب الطاعنين الإعلامية على الصحيحين عبر وسائل الاتصال الحديثة من انترنت وفصائيات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب المطبوعة:

- القرآن الكريم.
- آل حمد، أحمد بن ناصر، (١٤١١هـ - ١٩٩١م)، رؤية الله تعالى: تحقيق الكلام فيها، ط١، ١م، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- الأمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي (ت ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٤م، (تحقيق عبد الرزاق عفيفي)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- إبراهيم، الصادق محمد، خصائص المصطفى بين الغلو والجفاء: عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة، ١م، الرياض: مكتبة الرشد.
- أبو بكر، السيد صالح، الأضواء القرآنية في اكتساح الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها، بلا معلومات نشر.
- ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الشيباني الجزري (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥م، (طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- أحمد، بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المسند، ط١، ٤٥م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .
- إسلامبولي، سامر، (١٩٩٩م)، تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، ط١، ١م، ، دمشق، سوريا: الأوائل للطباعة والنشر.

- الأشقر، عمر بن سليمان (ت ١٤٣٣هـ)، **عالم الجن والشياطين**، بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر، البليدة، الجزائر: قصر الكتاب.
- ابن الإفيلي، أبو القاسم إبراهيم بن محمد الزهري (ت ٤٤١هـ)، **شرح شعر المتنبي**، ط ١، ٢م، (تحقيق مصطفى عليان)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ):
- (١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، ط ١، ٦م، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- (١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، ط ١، ٤م، الرياض، السعودية: دار المعارف.
- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (ت ٣٢٨هـ)، **الزاهر في معاني كلمات الناس**، ط ١، م ٢، (تحقيق حاتم صالح الضامن)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- أوزون، زكريا، (٢٠٠٤م)، **جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين**، ط ١، م، بيروت - لبنان: رياض الريس للكتب والنشر.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " صحيح البخاري"**، ط ١، ٩م، (تحقيق محمد زهير الناصر)، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ)، **شرح صحيح البخاري**، ط ٢، ١٠م، (تحقيق ياسر بن إبراهيم)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- البنا، جمال (ت ١٤٣٤هـ)، نحو فقه جديد: السنة ودورها في الفقه الجديد، ط ١، م، القاهرة: دار الفكر الإسلامي ودار الطباعة الحديثة.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، ط ٣، م ١٠، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، ط ٢، م ٥، (تحقيق أحمد شاکر ومحمد عبد الباقي وإبراهيم عطوة)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م.
- التميمي، محمد بن خليفة، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، رؤية النبي ﷺ لربه، ط ١، م، الرياض، السعودية: أضواء السلف.
- التهانوي، محمد بن علي (ت ١١٥٨هـ)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ط ١، م ٢، (تحقيق علي دحروج)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٦ م.
- الجديع، ناصر بن عبد الرحمن، (١٤١١هـ)، التبرك: أنواعه وأحكامه، ط ١، م، الرياض: مكتبة الرشد.
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي (ت ٣٧٠هـ) ، أحكام القرآن، دون رقم طبعة، م ٥، (تحقيق محمد صادق القمحاوي)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ):
 - الموضوعات، ط ١، م ٣، (تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦ م.
 - غريب الحديث، ط ١، م ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.

- الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، **المستدرک علی الصحیحین**، ط ١، ٤م، (تحقیق مصطفی عبد القادر عطا)، دار الکتب العلمیة، بیروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي (ت ٣٥٤هـ)، **صحیح ابن حبان بترتیب ابن بلبان**، ط ٢، ١٨م، (تحقیق شعيب الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بیروت، ١٩٩٣م.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ):
 - **تهذيب التهذيب**، ط ١، ١٢م، مطبعة دار المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ.
 - **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، بدون رقم طبعة، ١٣م، (تحقیق محب الدين الخطيب)، دار المعرفة، بیروت، ١٣٧٩هـ.
- ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، **الإحكام في أصول الأحكام**، ٨م، (تحقیق أحمد شاکر)، دار الآفاق الجديدة، بیروت.
- الحطاب الرعيني المالكي، أبو عبد الله محمد الطرابلسي المغربي (ت ٩٥٤هـ)، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، ط ٣، ٦م، دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ابن حيان، محمد بن يوسف الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، **البحر المحيط في التفسير**، ط ٢، دار إحياء التراث العربي، بیروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق (٣١١هـ)، **صحیح ابن خزيمة**، بدون طبعة، (تحقیق محمد مصطفى الأعظمي)، المكتب الإسلامي، بیروت.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت ٣٨٨هـ):
 - **شأن الدعاء**، (تحقیق أحمد يوسف الدقاق)، ط ١، ١م، دار الثقافة العربية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
 - **معالم السنن**، ط ١، ٤م، المطبعة العلمية، حلب، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، ط ١، ١٦م،
(تحقيق بشار عواد معروف)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
- الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد (١٠٦٩هـ)، نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي
عياض، ٤م، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ نشر.
- خلاف، عبد الوهاب (ت ١٣٧٥هـ)، علم أصول الفقه، مصر: مكتبة الدعوة - شباب
الأزهر، عن الطبعة الثامنة لدار القلم.
- خليل، محمد جواد، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م)، كشف المتواري في صحيح البخاري (حتى
لا يكون البخاري صنماً يُعبد)، ط ١، ٣م، لندن: دار الإرشاد.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، السنن، ٤م، (تحقيق محمد
محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت.
- ابن دقيق العيد، تقي الدين محمد بن علي (ت ٧٠٢هـ)، إحكام الأحكام شرح عمدة
الأحكام، بدون رقم طبعة، (تحقيق محمد حامد الفقي)، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة،
١٣٧٢هـ - ١٩٥٣م.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ):
- سير أعلام النبلاء، ط ٣، ٢٥م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون)، دار
الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ط ١، ٤م، (تحقيق علي محمد الجاوي)، دار
المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣ م.
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر (٦٠٦هـ):
- عصمة الأنبياء، ط ١، ١م، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- مفاتيح الغيب" التفسير الكبير"، ط٣، دار إحياء التراث العربي،

بيروت، ١٤٢٠هـ.

▪ ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن (ت ٧٩٥هـ)، فتح الباري شرح صحيح

البخاري، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية.

▪ الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت ٣١١هـ)، معاني القرآن وإعرابه، ط١، ٥م،

عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

▪ الزحيلي، وهبة بن مصطفى، (١٤١٨ هـ)، التفسير المنير في العقيدة والشريعة

والمنهج، ط٢، ١٧م، دمشق: دار الفكر المعاصر.

▪ الزرقاء، أحمد بن الشيخ محمد (ت ١٣٥٧هـ)، (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م)، شرح القواعد

الفقهية، ط٢، ١م، دمشق، سوريا: دار القلم.

▪ الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت ١٣٦٧هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط٣، ٢م،

مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

▪ الزركشي، محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١، ٨م،

دار الكتبي، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

▪ السبحاني، جعفر، (١٣٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، الحديث النبوي بين الرواية والدراية: دراسة

موضوعية منهجية لأحاديث أربعين صحابياً على ضوء الكتاب، السنة، العقل، اتفاق

الأمة، والتاريخ، ط١، ١م، بيروت، لبنان: دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع.

▪ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ):

- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، بدون رقم طبعة، المكتبة التجارية الكبرى،

مصر، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م.

- الحاوي للفتاوي، بلا طبعة، ٢م، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ — -
٢٠٠٤م.
- الخصائص الكبرى، ط١، ٢م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صفة صاحب الذوق السليم ومسلوب الذوق اللئيم، ط٢، ١م، دار ابن حزم،
١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط٣، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،
١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- الشافعي، محمد بن إدريس (٢٠٤هـ)، الأم، بدون رقم طبعة، ٥م، دار المعرفة،
بيروت، بدون تاريخ.
- الرسالة، ط١، ١م، (تحقيق أحمد شاكر)، مكتبة الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ — -
١٩٤٠م.
- شحرور، محمد، ١٩٩٠م، الكتاب والقرآن قراءة معاصرة ، ط١، دمشق - سوريا:
الأهالي للطباعة والنشر.
- الشريدة، خلود بسام، وآخرون، (٢٠١٢م)، التربية الاجتماعية والوطنية الصف
الخامس، إعادة ط١، الأردن: نشر وزارة التربية والتعليم الأردنية.
- الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ):
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط١، ٢م، (تحقيق أحمد
عناية)، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- فتح القدير، ط١، ٦م، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت،
١٤١٤هـ.

- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، بدون طبعة، ٤م،

دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٩٧٣م.

▪ ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث

والآثار، ط ١، ٧م، (تحقيق كمال يوسف الحوت)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

▪ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، ط ٢، (تحقيق حمدي

بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

▪ الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، ط ٢٤، ١م، (

تحقيق أحمد شاكر)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

▪ ابن عاشور، محمد الطاهر (١٣٩٣هـ)، التحرير والتنوير " تحرير المعنى السديد وتنوير

العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.

▪ أبو عبيد، القاسم بن سلام البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، غريب الحديث، ط ١، ٤م، (تحقيق

محمد عبد المعيد خان)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٣٨٤هـ -

١٩٦٤م.

▪ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من

المعاني والأسانيد، ٢٤م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير

البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.

▪ ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، ط ١، ٩م،

(تحقيق عادل عبد الموجود وآخران)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ -

١٩٩٧ م.

- ابن عراق الكناني، علي بن محمد (ت ٩٦٣هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ط ١، ٢م، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩ هـ.
- الحافظ العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، وولده أبو زرعة، ولي الدين أحمد (ت ٨٢٦هـ)، طرح التشريب في شرح التقريب، ٨م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، مصورة عن طبعة جمعية النشر والتأليف الأزهرية، ١٣٥٣ هـ.
- عز الدين، نيازي، (١٩٩٧م)، دين السلطان "البرهان"، ط ١، ١م، دمشق - سوريا: الأهالي للطباعة والنشر، وبيروت: بيسان للنشر والتوزيع.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد بن سهل (٤٠٠هـ)، الفروق اللغوية، بدون رقم الطبعة، (تحقيق محمد إبراهيم سليم)، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، بدون سنة نشر.
- العسكري، مرتضى، أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ط ١، ٢م، المجمع العلمي الإسلامي، إيران، ١٤٢٨ هـ.
- العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير (ت ١٣٢٩هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط ٢، ٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ.
- عفانة، جواد:
- (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، القرآن وأوهام القراءة المعاصرة، ط ١، ١م، عمان: دار البشير.

- (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني، ٣م،

ط١، عمان: دار جواد للنشر.

▪ العمري، أحمد خيرى، (١٤٣٢هـ-٢٠١١م)، سدرۃ المنتهى سلسلة كيمياء الصلاة، ط٤،

دمشق: دار الفكر.

▪ العمري، أكرم ضياء، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، السيرة النبوية الصحيحة، ط٤، ٢م،

الرياض: مكتبة العبيكان.

▪ عياض، أبو الفضل ابن موسى (ت ٥٤٤هـ):

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ٢م، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩

هـ - ١٩٨٨ م.

- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر، ٢م، المكتبة

العتيقة، تونس، ودار التراث، القاهرة.

▪ العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري،

بدون رقم طبعة، ١٢م، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

▪ الغزالي، صخر عبد الله، الذوقيات في حياة المسلم، بدون معلومات نشر.

▪ الغزالي، أبو حامد محمد (ت ٥٠٥هـ)، المستصفى، ط١، (تحقيق محمد عبد السلام)،

دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

▪ ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، ط١، ٦م،

(تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩م.

▪ أبو فارس، محمد عبد القادر، (١٩٨٦م)، النظام السياسي في الإسلام، عمان - الأردن:

دار الفرقان.

- الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)، كتاب العين، بلا طبعة، ٨م، (تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي)، دار ومكتبة الهلال.
- فلاته، عمر بن حسن، (١٤٠١هـ - ١٩٨١م)، الوضع في الحديث، بلا طبعة، ٣م، دمشق: مكتبة الغزالي، وبيروت: مؤسسة مناهل العرفان.
- القاري، الملا علي الهروي (ت ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط ١، ٩م، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، المغني، بدون طبعة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤هـ)، أنوار البروق في أنواع الفروق "الفروق"، ٤م، عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- القرضاوي، يوسف، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ط ٢، ١م، القاهرة: دار الشروق.
- القرطبي، محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، ط ٢، ١٠م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ابن قرناس:
- (٢٠٠٨م)، الحديث والقرآن، ط ١، كولونيا، ألمانيا: منشورات الجمل.
- سنة الأولين تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها، بدون رقم طبعة، كولونيا، ألمانيا: منشورات الجمل.
- القسطلاني، أحمد بن محمد شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ):

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، ١٠م، المطبعة الكبرى الأميرية،

مصر، ١٣٢٣هـ.

- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، بلا طبعة، ٣م، (تحقيق عماد زكي البارودي)،

المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.

▪ القصيمي، عبد الله بن علي، (١٤٠٦-١٩٨٦م)، مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها،

لاهور، الباكستان: المجلس العلمي السلفي.

▪ قطب، سيد (ت ١٣٨٥هـ)، (١٤١٢ هـ)، في ظلال القرآن، ط١٧، ٦م، بيروت-

القاهرة: دار الشروق .

▪ القنّوجي، محمد صديق خان (ت ١٣٠٧هـ)، فتح البيان في مقاصد القرآن، ١٥م،

المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

▪ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد،

ط٢٧، ٥م، (تحقيق شعيب الرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت،

١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

▪ الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب

الشرائع، ط٢، ٧م، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

▪ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)،

ط٢، ٩م، (تحقيق محمد حسين شمس الدين)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ.

▪ الكردي، إسماعيل، (٢٠٠٢م)، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث دراسة تطبيقية على

بعض أحاديث الصحيحين، ط١، ١م سورية: دار الأوائل، دمشق.

- الكشميري، محمد أنور شاه الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، العرف الشذي شرح سنن الترمذي، ط ١، ٥م، دار التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- الماتريدي، أبو منصور محمد (٣٣٣هـ)، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، ط ١، ١٠م، (تحقيق مجدي باسلوم)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، بدون رقم طبعة، ٢م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء الكتب العربية.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠هـ)، أعلام النبوة، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٨٧ م - ١٤٠٧ هـ.
- المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط ١، ١١٠م، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، (١٣٩٣هـ - ١٩٧٣ م)، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط ١، ١٠م، مصر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.
- المراغي، أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ)، (١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م)، تفسير المراغي، ط ١، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- المرداوي، علي بن سليمان (٨٨٥هـ)، التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، ط ١، ٨م، (تحقيق عبد الرحمن الجبرين وآخرون)، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ "صحيح مسلم"، ط ١، ١م، دار ابن رجب، مصر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

- ابن مفلح، أبو عبد الله محمد (ت ٧٦٣هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، ط٣، م٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨هـ.
- المقرئ، أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ)، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، ط١، م١٥، (تحقيق محمد عبد الحميد)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- منصور، أحمد صبحي، (٢٠٠٥م)، القرآن وكفى مصدراً للتشريع الإسلامي، ط١، م١، بيروت - لبنان: مؤسسة الانتشار العربي.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط٣، م١٥، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- الموسوي، عبد الحسين شرف الدين، (١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م)، أبو هريرة، ط٢، م١، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية.
- النجمي، محمد صادق، (١٤١٩هـ)، أضواء على الصحيحين، ط١، م١، (ترجمة يحيى البحراني)، مؤسسة المعارف الإسلامية.
- الندوة العالمية للشباب الإسلامي، (١٤٢٠هـ)، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ط٤، ج٢، (إشراف مانع بن حماد الجهني)، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، ط١، م١٢، (تحقيق حسن عبد المنعم شلبي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- نصار، محمود، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، جامع الروايات في تحقق نبوءات النبي ﷺ، ط١، م١، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

- النوي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج "شرح النووي على مسلم"، ط ٣، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ياسين، محمد نعيم، (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م)، مباحث في العقل: علاقة العقل بالنص الشرعي، ط ١، ١م، عمان : دار النفائس.
- يعقوب، أحمد حسين، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، أين سنة الرسول وماذا فعلوا بها؟، ط ١، ١م، بيروت، لبنان: الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع.
- أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، ط ١، (تحقيق حسين سليم أسد)، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

ثانياً: رسائل جامعية:

- أبو نبهان، لؤي عبد الرحمن (٢٠٠٥)، الاتجاه العقلي في نقد الحديث، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
- بلوج، قاسم قول بيبك (٢٠١٢م)، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين الخاصة بالمرأة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- أبو سمك، أحمد عبد العزيز (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، التربية الترويحية في الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
- مصطفى، علي صالح (٢٠١٠)، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير بدعوى مخالفة القرآن: دراسة نقدية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

- وردة، باسم (٢٠١٢)، طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين بدعوى التعارض مع العلوم الطبيعية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

ثالثاً: أبحاث:

- الشرجي، محمد يوسف (٢٠٠٧م)، "القرآنيون" والسنة النبوية الدكتور محمد شحرور نموذجاً، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٢٣، العدد الأول.
- صاحب، "محمد عيد" محمود، ووريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٩م)، بشرية النبي ﷺ وأثرها في دراسة السنة النبوية المطهرة، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٥، العدد الأول، ٢٣٧-٢٦٢.
- القضاة، شرف (٢٠٠٢م)، هل أحاديث الطب النبوي وحي؟، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع عشر، العدد السادس، ١١-٤٢.

الملاحق

فهرس الأحاديث الشريفة

رقم الصفحة	طرف الحديث
١٨٧	اَنْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ
١٢٩	أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ
٧٥	أُتِيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ،
٦٩ - ٤٤	أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا
١٦٠	أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ
٢٥٩	إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا
٢٦٠	إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ يَدَيْهِ
٢٥٧	إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ
٢٥٧	إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ
٢٠٢	إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ
٧٣	أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَكْفُرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟
٥٤	أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ لَهُمْ
٨٢	اسْقَ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ
٧٨	أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ
٧٩	أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي
١٠	أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ،

١٨١	أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي...
١٩٩	أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ
٢٥٥	الْبَزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيبَةً وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا
١٤٣	الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرْبَةِ عَسَلٍ وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ
٢٢١	اللهم إنما أنا بشر أعضب وأرضى
٢١٤ - ٤١	اللهم إني أتخذُ عندَكَ عهدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
٤٣	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ
١٤٢	أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ
١٤٢	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ
٨٤	إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ
١٥٥ - ١٥٢	إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا
٥٦	أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُ الْحَسَنَ
٢٥١	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ
٤٣	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا
١٨١	إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا
٥١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ،
٢٥٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقَبِيلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ
١٦١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصِلٌ، فَوَاصِلَ النَّاسِ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَتَنَاهُمْ
٧٤	أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي

٥٧	أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً
٢٤٢	أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ
٤٥	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَارَ لَيْلَهُ
٢٤٢ - ٢٤٧	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ
٢٥٣	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَّاوَلَ
٧٧	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ
٢٤٤	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ
٩٤	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَرَتْ رَبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ
٦٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَرَى لَهُ ظِلًّا فِي شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ
٩٠	إِنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ
١٩٢	إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَى الْبَارِحَةِ
٥٣	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ
٢١١	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي
٢٣٣	إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلَيْكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ
٥٠	إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي
٢٢٩	أَنَّ نَاسًا اجْتَنَوْا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا
٥٢	أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ
٢٥٥	إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ
٦٧	أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ

٢٢٣ - ٨٢ - ٤٠	أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا
٩٤	أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ
٦٨ - ٣٩	إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ
٤٨	إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا - أَوْ نُسِيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا
٢٢٥	إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ
٢١٧	إِنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ
١٠٢ - ٩٩	أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ
٢١٨	أَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ
٦٨ - ٥٣	أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٌ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لِي
١٦٦	بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ
٤٦	تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَالٍ
٢٢٠	تُتَكَّحُ الْمَرْأَةُ لِلرَّابِعِ: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا
٤٦	تُوفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ
١٨٧	ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا، ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ
٨٠	جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ
٤٦	جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ
٥٤	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ
٤٣	جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ
٣٠	جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ،

٨٩	حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي
٥٨	خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ
٥٩	خُلِقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ نُورٍ، وَكُنَّا عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ
٥٨	خَلَقَنِي اللَّهُ مِنْ نُورِهِ، وَخَلَقَ أَبَا بَكْرٍ مِنْ نُورِي
١٥٧	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْرٌ وَأُدْمٌ
٤٩	دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا
٢١٧ - ٤١	دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ
٥٥	دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ
٧٩	دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ
١٧٣	رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ
١٧٠	سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَرَدَّ عَلَيَّ وَاحِدَةً
٦٠	سَرِينًا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ
٥٠	سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَخُدِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا
٢٠٨	سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بِاللَّيْلِ
٣٩	صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا
٢٠٣	صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ،
١٧١	صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ
٢٥٦	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ تَخَعَّ فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ
٢٥٥	عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي

١٧٧	عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِ
٤٩	فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ،
١٨٩	فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا
١٨٧	فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ،
٢٣٦	فَتَرَ الْوَحْيَ فَنَزَّ حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا بَلَّغْنَا
١٨٤	فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً لِلَّهِ
٧٧	فَلَمَّا أَسْرَوْا الْأَسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ
٢٤٩	قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟
٤٨	قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ
٤١	قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ
٩٦	قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ
٤٧ - ٤٠	قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْتِرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ
٥٣	قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً كَبَعَضِ مَا كَانَ يَقْسِمُ
١٣٤	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟
٥٧	قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَخْبَرَنِي عَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ
٢١٧	قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْغُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ
٥١	كَانَ أَحَبُّ النَّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبِرَةَ
٧٤	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ
٥٢	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعُذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا

٧٤	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ،
٢٤١	كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
٨٣	كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي
٤١	كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ - فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
٨٩	كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ
١٥٧ - ٤٥	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهْدِيَّةٌ أَمْ
٤٥	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ
٥٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةً
٤٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ
١٦٨	كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ
٢٦	كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾
٤٥	كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ
١٩٠	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ
١٣٢	كُنَّا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ الْمَاءُ فَقَالَ: اطْلُبُوا فَضْلَةً
٢٢١	لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ،
٤٢	لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ
١٤٩	لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ
١٧٦	لَا تَقُومُوا لِي كَمَا يَقُومُ الْأَعَاجِمُ لِمُلُوكِهِمْ
١١٠	لَا يُمَسِّكُنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ

٦٤	لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ
٢٤٨	لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبِشَةُ
١٤٩ - ١٥٣ - ١٥٤	لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ
٧٥	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ،
١٤٤	لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٨٧	لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ
٩٠	لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ
٥٢	لَمْ نَعُدْ أَنْ فَتَحْتَ خَيْبَرَ فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
٢١٦	لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّابًا، وَلَا فَحَّاشًا، وَلَا لَعَانًا
٥٩	لم يكن لرسول الله ﷺ ظل
٧٥	لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ
١٩٦	لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ
١٨٢	مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ
٥٣ - ٢١٦	مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ
٥٦	مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ
٤٩	مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤٤	مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ
١٦٠	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ
٨٨	مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ

٥٥	نَبِيِّ الرَّحْمَةِ
١٥٣	هُوَ فِي النَّارِ
٨٩	وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مُلْكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ
١٤٨	يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنبِئْتُ عَنْهَا
١٥٣	يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ
٧٨	يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً
١٨١	يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ
١٨٤	يُشَفِّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ

**THE HUMAN NATURE OF THE PROPHET
AND THE CRITICISMS OF THE AHADITH OF AL-SAHIHAYN**

By

Ahmad Abdellatef Ahmad Lafi

Supervisor

Dr. Muhammad Eid Al-sahib, Prof.

ABSTRACT

This study shows the concept of The Human Nature of the Prophet , roots it from the Koran and the Hadith, distinguishes between the humanity and the prophecy , reveals the situations behaved by Prophet as a human being not as a prophet , and explain the aim of this humanity.

This study evaluates the criticisms directed against the Hadith of the two Sahih books which related to the human nature of the prophet. In this study these criticisms are investigated in the light of the rules of the academic research, and the principles of hadith criticism.

After studying these criticisms the researcher finds that these criticisms are false and baseless. Those critics unable to understand the meaning of hadiths due the fact that they violated the rules of the academic research , due to their lack of knowledge of Hadith sciences and due to their lack of objectivity.